جـــامعـــــــة 8 مـــــــاي 1945

قـــــــالمـــــــــــة

كلية العلوم الإقـتصادية والتجارية وعـلوم التـسيير

قـسم الـعـلـوم الإقـتصادية

مذكرة تَخرُّج مقدمة لإستكمال متطلّبات نيل شهادة الـماستر في العُلوم الإقتصادية

تخصُـص: تـمويـل التـنّمية

تحت عنـوان

دور التَـمويِـل المُـصغَّر فِـي تَحـقِيق التَـنـمِية المُستدَامة مِن خِلال نشَاط البُنوك التَّعاونِيَّة

– دراسَـة حـالَـة السُّـودَان–

إعـداد الـطالب:

خـيرالديـن حـــمزاوي

إشـراف الأســتاذ:

بـــاهي مـــوسى

السـنـة الـجـامـعية 2016-2017

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وعرفان

إِنَّ الحَمْدَ للهِ نَحمدُه وَنستعِينهُ ونستغفِرهُ ونعُوذُ به من شُرور أنْفُسنا ومِن سيئَاتِ أعمَالنَا من يهدِه اللهُ فلا مُضِّل له ومن يُضلِل فَلا هادِي لَه وأشهَدُ أن لا إلَه إلا اللهُ وحدَهُ لا شرِيكَ لهُ وأشهَدُ أنّ مُحمدًا عبْدُه ورسُولُه.

أَشكُرُ اللهَ وأحْمَدهُ حمدًا كثِيرا طيبًا مباركًا عَلَى هذِهِ النِّعمة الطيّبة والنّافِعة

نِعْمةِ العِلم والبَصِيرة، فللّه الحَمدُ والمِنَّة

لِي عظِيم الشَّرفِ أن أتقدَّم بالشُكرِ الجَزِيل والثَّناءِ الخَالص إلَى مَنْ مَدَّ يَدَ العَونِ لِي وسَاهم معِي فِي تذلِيل ما واجهَنِي مِن صُعوبات، وَأخصُّ بالذِكْر

الأسْتاذْ المُشرف "بَاهي مُوسى" الذِّي سَاهم معِي فِي إنجَاز هَذا العَمل المتَواضِع وإخْراجِهِ فِي شكْلِه النِهائِي بفَضلِ تَوجيهَاتِه وصَبرِهِ مَعِي وعَلَيّ؛

وَأتوجّه بالشُكر إلَى السَّادة الأفَاضِل أعضَاء لجنَة المناقشة على قبُولهِم مناقشة هذَا البَحث.

دُون أنْ أنسَى كُّل الأساتِذة فِي القِسْم فلَكُم مِني فَائق الشُكْر

والإمتنان وَالثَّنَاءِ الحَسنْ

بسمِ اللهِ الرَحمَن الرحِيم

وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ۖ وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ ﴿٧﴾

سورة إبراهيم الآية 07.

أحمد الله على جزيلِ نعمائه ، وأشكُرهُ شُكرَ المعْترفِ بنعمِه وآلائِه ، وأصلي وأسلِّم على صفوة أنبيائِه، وعلى آلِه وصحبِه وأوليائِه.

أهـدي ثمرة جهـدي هـذا

إلى الوالدين الكريمين أسئل الله العظيم أن يحفظهما ويُدِيمهُما تاجاً فوق رؤُوسِنا

إلى أخِي محسن وأختي أسية وزوجها خالد وأختي مريم راجيًا من المولى أن يُديم عليهم الصحة والعافية وأن يحفظهم من كل سوء

إلى رُوح جدّي وجدّتي أسأل الله العظيم في هذه الأيام المباركة أن يترحمهما بواسع رحمته

إلى جدي "حميد" وجدتي "فطيمة" حفظكما الله بحفظهِ

إلى كل زملائي وأخوتي في قسم العلوم الإقتصادية فرداً فرداً

إلى زملائي وإخوتي في قسم العلوم التجارية، في قسم علوم التسيير والعلوم المالية

إلى كل طالِب علم تصَفّحَ صفحات هذه المذكرة

إلى كلِّ من يعرفني

إلى كل هؤلاء أُهـــدي ثمـــرة جهدي هـــذا.

أخوكم في الله خيرالدين حمزاوي

فهرس المحتويات

العنــوان	الصفحة
شكـر وعـرفان	
إهـداء	
فـهرس المحتويات	I-VII
فـهرس الجداول	VIII
فـهرس الأشكال	I
فـهرس الملاحق	X
قــائمة الإختصارات والرمـوز	XI
مقـدمة عــامـة	أ.د
الفصل الأول: التنمية المستدامة: الجوانب النظرية وآليات التمويل	**49-01**
مُقدِّمة.....	02
المبحث الأول: الإطار العام لمفهوم التنمية المستدامة.....	03
المطلب الأول: السياق التاريخي لظهور مفهوم "التنمية المستدامة".....	03
المطلب الثاني: آراء حول مفهوم التنمية المستدامة وخصائصها.....	12
الفرع الأول: مفهوم التنمية المستدامة.....	12
أولا: لمحة عن تطور مفهوم التنمية	12
ثانيا: تعريف التنمية المستدامة.....	14
الفرع الثاني: آراء حول مفهوم التنمية المستدامة.....	17
الفرع الثالث: خصائص التنمية المستدامة.....	18
المطلب الثالث: مبادئ وأهداف ومقومات التنمية المستدامة	19
الفرع الأول: مبادئ التنمية المستدامة.....	19
الفرع الثاني: أهداف التنمية المستدامة.....	21
الفرع الثالث: مقومات التنمية المستدامة.....	22
المبحث الثاني: التنمية المستدامة: نظرياتها، إستراتجيتها، أبعادها ومؤشرات قياسها.....	23
المطلب الأول: نظريات التنمية المستدامة.....	23
الفرع الأول: نظرية الصيغة الضعيفة للإستدامة.....	23

الفرع الثاني: نظرية الصيغة القوية للإستدامة.....	25
المطلب الثاني: إستراتيجية التنمية المستدامة ومزاياها والأسس التي تقوم عليها.....	26
الفرع الأول: مفهوم إستراتيجية التنمية المستدامة.....	26
الفرع الثاني: مزايا استراتيجيات التنمية المستدامة.....	26
الفرع الثالث: أسس الإستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة	28
المطلب الثالث: أبعاد التنمية المستدامة	29
الفرع الأول: البعد الإقصادي.....	29
الفرع الثاني: البعد البيئي.....	31
الفرع الثالث: البعد الإجتماعي.....	32
المطلب الرابع: مؤشرات قياس التنمية المستدامة.....	35
المبحث الثالث: آليات تمويل التنمية المستدامة والتحديات التي تواجهها.....	39
المطلب الأول: مفهوم تمويل التنمية	39
المطلب الثاني: الآليات التقليدية لتمويل التنمية المستدامة.....	40
المطلب الثالث: الآليات المبتكرة لتمويل التنمية المستدامة.....	42
الفرع الأول: ما هية التمويل المبتكر للتنمية.....	42
الفرع الثاني: أهمية التمويل المبتكر للتنمية.....	43
الفرع الثالث: الآليات الموجود للتمويل المبتكر.....	44
الفرع الرابع: الآليات المقترحة ضمن إطار آليات التمويل المبتكر.....	46
المطلب الرابع: معوّقات التنمية المستدامة والتحديات التي تواجهها.....	47
الفرع الأول: معوقات التنمية المستدامة.....	47
الفرع الثاني: تحديات التنمية المستدامة.....	48
خُلاَصة.....	49
الفصل الثاني: أدبيات حول التمويل المصغر و البنوك التعاونية	**107-50**
مُقدِّمة.....	51
المبحث الأول: مفاهيم أساسية حول التمويل المصغر ومُؤسساته.....	52
المطلب الأول: نشأة ومفهوم التمويل المصغر وأهميته.....	52

الفرع الأول: نشأة وظهور آلية التمويل المصغر.....	52
الفرع الثاني: مراحل تطوّر التمويل المصغر.....	53
الفرع الثالث: مفهوم التمويل المصغر.....	54
الفرع الرابع: الفرق بين التمويل المصغر والإقراض المصغر.....	56
الفرع الخامس: التمويل الأصغر الإسلامي والتمويل الأصغر التقليدي.....	57
الفرع السادس: أهمية التمويل المصغر.....	58
المطلب الثاني: المبادئ الأساسية للتمويل المصغر وخصائصه وعملائه.....	59
الفرع الأول: المبادئ الأساسية للتمويل المصغر	60
الفرع الثاني: خصائص التمويل المصغر.....	61
الفرع الثالث: عملاء التمويل المصغر.....	63
المطلب الثالث: منتجات التّمويل المصغر وتَصنِيفاته.....	64
الفرع الأول: منتجات التمويل المصغر.....	64
الفرع الثاني: تصنيفات التمويل المصغر.....	67
المطلب الرابع: أنواع مؤسسات التمويل المصغر.....	68
الفرع الأول: تعريف مؤسسات التمويل المصغر.....	68
الفرع الثاني: أنواع مؤسسات التمويل المصغر.....	68
المبحث الثاني: أساسيّات عامّة حول البُنوك التعاونية.....	70
المطلب الأول: مفهوم البنك والبنك التّعاونيّ.....	70
الفرع الأول: مفهوم البنك.....	70
الفرع الثاني: ماهية التعاون المنظم وخصائصه.....	71
أولا: ماهية التعاون المنظم.....	71
ثانيا: خصائص التعاون المنظم.....	72
الفرع الثالث: التعريف الإصطلاحي للبنك التعاوني.....	72
الفرع الرابع: التعريف المختار للبنك التعاوني.....	73
المطلب الثاني: نشأة البنوك التعاونية وأنواعها وأهدافها.....	75
الفرع الأول: نشأة وظهور فكرة البنوك التعاونية.....	75
أولا: فكرة رايفايزن.....	75

ثانيا: مصارف ديليتش.....	77
الفرع الثاني: أنواع البنوك التعاونية.....	78
أولا: أنواعها حسب أنشطتها.....	78
ثانيا: أنواعها باعتبار إدارتها.....	79
ثالثا: أنواعها باعتبار طريقة عملها.....	80
رابعا: أنواعها باعتبار الشريحة المستهدفة.....	80
المطلب الثالث: ميزانية البنك التعاوني ووظائفه وموارده.....	81
الفرع الأول: ميزانية البنك التّعاوني.....	81
الفرع الثاني: وظائف البنوك التّعاونية.....	82
الفرع الثالث: موارد البنوك التعاونية.....	83
المطلب الرابع: مقارنة بين البنك التّعاوني والبنك التّجاري والإسلامي.....	84
الفرع الأول: البنوك التعاونية والبنوك التّجارية.....	85
الفرع الثاني: البنوك التعاونية والبنوك الإسْلامية.....	86
أولا: أوجه التشابه بين البنوك التعاونية والبنوك الإسْلامية.....	86
ثانيا: الإختلاف بين البنوك التعاونية والبنوك الإسلامية.....	86
المبحث الثالث: آلية التمويل المُصغر والتّعاوني في تحقيق التنمية المستدامة.....	87
المطلب الأول: سير عمليّة منح التّمويل المصغر وأثرهُ.....	87
الفرع الأول: إدارة عملية منح التّمويل المصغر.....	87
أولا: إجراءات الحصول على القروض (التمويل المصغر).....	87
ثانيا: منهج إدارة الإقراض.....	88
الفرع الثاني: أثر التمويل المصغر وإمكانية الجهة المانحة زيادته.....	91
أولا: المقصود بأثر التمويل المصغر.....	91
ثانيا: تأثير التمويل المصغر.....	92
ثالثا: إمكانية الجهة المانحة زيادة أثر التمويل المصغر.....	93
المطلب الثاني: الدّور التّنموي المسْتدام للتّمويل المصغر.....	93
الفرع الأول: دور التمويل المصغر في التنمية الإقتِصادية.....	96
الفرع الثاني: دور التمويل المصغر في التنمية الإجتماعية.....	94

أولا: التمويل المصغر والأهداف الإنمائية.....	94
ثانيا: النهوض بتعليم الأطفال.....	94
ثالثا: تمكين المرأة من أسباب القوة وتحسين الرعاية الصحية.....	94
رابعا: التمويل المصغر وتمكين المرأة.....	95
خامسا: التمويل المصغر وكسر حلقة الفقر والتّخلف.....	96
المطلب الثالث: الدور التّنموي المستَدام للبنوك التعاونية.....	99
الفرع الأول: الأهداف التنموية البنوك التعاونية.....	99
الفرع الثاني: الدّور التنّموي والإجتماعي لقروض البنوك التعاونية.....	99
أولا: التعاونيات والتخفيف من حدة الفقر.....	100
ثانيا: التعاونيات وقضّية البطالة.....	101
ثالثا: التعاونيات والتّنمية الريفيّة.....	102
رابعا: التعاونيات والمكونات الأخرى للنسق البيئي.....	102
المطلب الرابع: عقبات مؤسسات التمويل المصغر وعناصر نجَاح البنوك التعاونية.....	104
الفرع الأول: العقبات التي تواجه مؤسسات التمويل المصغر.....	104
الفرع الثاني: شروط نجاح البنوك التعاونية من أجلْ تنمية مستدامة.....	105
خُلاَصة.....	107
الفصل الثالث: تجربة السودان في التمويل الأصغر التعاوني **162-108**	
مُقدّمة.....	109
المبحث الأول: نظرة عامة حول واقع الإقتصاد السوداني.....	110
المطلب الأول: الملامح الرئيسة للإقتصاد السوداني.....	110
الفرع الأول: مراحل تطور الإقتصاد السوداني.....	110
الفرع الثاني: تشخيص الهيكل الإقتصادي السوداني.....	112
المطلب الثاني: أداء الإقتصاد السوداني قبل وبعد الإنفصال.....	113
الفرع الأول: مؤشرات الأداء الكلي للإقتصاد السوداني.....	114
الفرع الثاني: تداعيات الإنفصال وآثاره على الإقتصاد السوداني.....	117
المطلب الثالث: إمكانيات الإقتصاد السوداني.....	119
المطلب الرابع: التحديات التي يواجهها الإقتصادي السوداني	120

المبحث الثاني: صناعة التمويل الأصغر في السودان.....	123
المطلب الأول: إستعراض لأهم ملامح التمويل الأصغر في السودان.....	123
الفرع الأول: التمويل الأصغر في السودان مقارنة ببعض الدول العربية.....	123
الفرع الثاني: مفهوم التمويل الأصغر في السودان.....	125
الفرع الثالث: تاريخ تطور التمويل الأصغر في السودان.....	126
الفرع الرابع: أهم مقدمي التمويل الأصغر في السودان.....	127
الفرع الخامس: أهم المؤسسات المصرفية التعاونية المقدمة لخدمات التمويل الأصغر في السودان.....	128
أولا: مصرف الإدخار والتنمية الإجتماعية.....	128
ثانيا: بنك الأسرة.....	130
المطلب الثاني: دور بنك السودان المركزي في تنمية وتطوير التمويل الأصغر الإسلامي.....	131
الفرع الأول: بنك السودان المركزي كإطار تنظيمي للتمويل الأصغر.....	131
الفرع الثاني: إنشاء وحدة التمويل الأصغر بنك السودان (*MFU*).....	133
الفرع الثالث: سياسات البنك المركزي الخاصة بالتمويل الأصغر.....	136
المطلب الثالث:تجربة التمويل الأصغر الإسلامي في البنوك السودانية.....	138
الفرع الأول: توجه السودان نحو نظام مصرفي إسلامي.....	138
الفرع الثاني: إستعراض لتجربة السودان في التمويل الأصغر.....	139
أولا: مؤسسات التمويل الأصغر غير المصرفية في السودان.....	139
ثانيا: تجربة التمويل الأصغر الإسلامي بالبنوك السودانية في إطارها الكلي والجزئي.....	141
الفرع الثالث: تطور نشاط التمويل المصرفي الأصغر.....	143
المبحث الثالث: تقييم تجربة السودان في التمويل الأصغر التعاوني وتحقيق التنمية.....	145
المطلب الأول: واقع التنمية المستدامة في السودان.....	145
الفرع الأول: الإطار المؤسسي للتنمية المستدامة في السودان.....	145
الفرع الثاني: السودان والأهداف الإنمائية للألفية الثالثة.....	146
أولا: النمو الديموغرافي والتنمية البشرية.....	146
ثانيا: العمالة.....	148
ثالثا: الصحة.....	149

رابعا: التعليم.....	150
خامسا: سجل الأداء في مجال المساواة بين الجنسين في إفريقيا.....	151
المطلب الثاني: توجه السودان نحو تنشيط التعاونيات والتمويل الأصغر.....	152
الفرع الأول: إجراءات تعزيز آلية التمويل الأصغر في السودان	152
الفرع الثاني: تنشيط التمويل التعاوني في السودان.....	152
المطلب الثالث: نموذج مصرف الإدخار والتنمية الإجتماعية ودوره التنموي.....	153
الفرع الأول: نماذج من مشروعات التمويل الأصغر الناجحة.....	154
الفرع الثاني: دراسات الأثر التنموي على بعض مشاريع التمويل الأصغر.....	155
الفرع الثالث: التمويلات ذات البعد الإجتماعي للتمويل الأصغر.....	156
الفرع الرابع: مساهمات أخرى للبنك في إطار التنمية المستدامة	157
المطلب الرابع: التمويل الأصغر في السودان بين الإيجابيات والإشكالات.....	157
الفرع الأول: ايجابيات التمويل الأصغر وتخفيف حدة الفقر في السودان.....	158
الفرع الثاني: مشاكل ومعوقات التمويل الأصغر في السودان والحلول المقترحة.....	158
الفرع الثالث: التحديات التي تواجه صناعة التمويل الأصغر في السودان	161
خُلاَصة.....	162
خـاتمة عــامة.....	164
قــائمة المراجع.....	168
المــلاحـق.....	178

فـــهرس الجـداول

الرقـم	الـعنـوان	الصفحـة
(1-1)	الأبعاد الأساسية للتنمية المستدامة	19
(1-2)	مراحل تطوّر التمويل المَصغّر وأهم ملامح كل مرحلة	53
(2-2)	الصيغ الإسلامية وأمثلة لخيارات استخدامها في التمويل المصغر	57
(3-2)	أهم خصائص مؤسسات التمويل المُصَغَّرْ الفعّالة	62
(4-2)	مقارنة بين البنوك التجارية والبنوك التعاونية	85
(1-3)	المؤشرات الإقتصادية الكلية للسودان (1999-2012)	114
(2-3)	مساهمة القطاعات الإقتصادية في الناتج المحلي الإجمالي خلال الفترة (2005-2010)	115
(3-3)	مقدموا التمويل الأصغر الإسلامي في بعض الدول العربية منها السودان	123
(4-3)	تطور نشاط مصرف الإدخار والتنمية الإجتماعية في منح التمويل الأصغر في الفترة (2000-2010)	129
(5-3)	تطور نشاط بنك الأسرة في منح التمويل الأصغر ف الفترة (2008-2010)	131
(6-3)	مصفوفة النتائج المتوقعة من الإستراتيجية الشاملة لتنمية قطاع التمويل الأصغر (2013-2017)	135
(7-3)	نسبة التمويل المصرفي السوداني حسب صيغ التمويل في الفترة (1998-2002)	139
(8-3)	النسب المحددة لتمويل التنمية الإجتماعية (التمويل الصغر) من قبل بنك السودان المركزي	141
(9-3)	تطور التمويل المصرفي الأصغر الممنوح وفق صيغ التمويل الإسلامية	143
(10-3)	تطور التمويل المصرفي الممنوح لقطاع التمويل الأصغر بالقطاع المصرفي خلال الفترة (2000-2010)	144
(11-3)	التمويل الأصغر المنفذ حسب النوع من قبل مصرف الإدخار والتنمية الإجتماعية من (2012-2015)	154
(12-3)	التمويلات ذات البعد الإجتماعي للتمويل الأصغر	156
(13-3)	القروض الحسنة المقدمة بصيغة التمويل الأصغر	157

فـــهرس الأشكـــال

الرقـم	الـعنـــوان	الصفحـة
(1-1)	المحطات الأساسية لتطور مفهوم التنمية المستدامة	12
(2-1)	المتغيرات الأساسية للتنمية المستدامة	16
(3-1)	ترابط أبعاد عملية التنمية المستدامة	18
(4-1)	مخطط يوضح الصيغة الضعيفة للإستدامة	24
(5-1)	مخطط يوضح الصيغة القوية للإستدامة	25
(6-1)	تداخل أبعاد عملية التنمية المستدامة	34
(7-1)	أبعاد عملية التنمية المستدامة وأنواع رأس المال	34
(1-2)	الإقراض المُصَغَّرْ كجزء من التمويل المُصَغَّرْ	56
(2-2)	العملاء المستهدفون لمؤسسات التمويل المُصَغَّرْ	63
(3-2)	حجم القروض المقدمة من قبل مؤسسات التمويل المُصَغَّرْ	65
(4-2)	أنواع الخدمات المالية التي تقدمها مؤسسات التمويل المُصَغَّرْ	66
(5-2)	أنواع قروض التمويل المُصَغَّرْ	67
(6-2)	أنواع البنوك	71
(7-2)	إجراءات الحصول على التمويل المُصَغَّرْ	88
(8-2)	التّمويل المُصَغَّرْ وتمكين المَرأة: "الحلقات المثمرة"	95
(9-2)	حلقة الفقر الخبيثة	97
(10-2)	كسر حلقة الفقر الخبيثة	98
(11-2)	التعاونيات والواقع البيئي	103
(1-3)	عدد العملاء للمنتجات المتوافقة مع الشريعة في بعض البلدان العربية	124
(2-3)	يوضح منهجية الإقراض في المنطقة العربية	124
(3-3)	تطور حجم التمويل المصرفي الفعلي الممنوح للتمويل الأصغر	144
(4-3)	النسب المئوية للإعالة العمرية والتغيرات في السكان (بالملايين)	147
(5-3)	مؤشر التنمية البشرية	147
(6-3)	تطور معدلات الفقر والنمو الإقتصادي للفرد (بالنسب المئوية)	148
(7-3)	معدل وفيات الرضع	150
(8-3)	معدل التمدرس في الإبتدائي الثانوي	151

فـــهرس الملاحـــق

الرقـم	الـعنـوان	الصـفحـة
01	المؤشرات الكلية للإقتصاد السوداني	178
02	مساهمات القطاعات المختلفة في معدل الناتج المحلي الإجمالي بالنسب	178
03	نصيب الفرد من إجمالي الناتج المحلي في السودان	179
04	معدلات النمو في قطاعات مختارة في السودان	179
05	ارتفاع أسعار المواد الغذائية في السودان بأكثر من الضعف سنة 2010	180
06	واجهة مصرف الإدخار والتنمية الإجتماعية	180
07	خريطة السودان	181

قـائمة الإختصارات

الإختصار / الرمـز	الدلالة
IUCN	**International Union for Conservation of Nature**
WCED	**Report of the World Commission on Environment and Development -Our Common Future-**
OECD	**Organization for Economic Cooperation and Development**
B.O.O.T	**System Of Build Operate Own and Transfer**
CGAP	**The Consultative Group to Assist the Poor**
NGOs	**Non-Governmental Organizations**
ACORD	**the Association for Cooperative Operations Research and Development**
MFU	**Microfinance Unit**
ADRA	**l'Agence Adventiste d'Aide et de Développement**

مقدمة عامة

مقـدمة عـامة:

برز التمويل المصغر كوسيلة ومنهج للتنمية المستدامة لمساعدة محدودي الدخل من النساء والرجال في العالم خلال العقدين الأخيرين حيث نمت صناعة التمويل الأصغر ونضجت بدرجة كبيرة، فأصبح توفير التمويل المصغر توجهًا دوليًا سائدًا في العقدين المنصرمين. كما أن المنظمات والمؤسسات العاملة في مجال التنمية أدرجته في سياساتها وبرامجها نظرًا لكونه الأداة الأقوى والأكثر فعاليّة خاصة في مكافحة الفقر الذي يشكل عائقا أمام الأسر والأفراد في الوصول إلى التعليم والصحة ورفع المستوى المعيشي. وباعتبار أن معظم مؤسسات التمويل المصغر تحمل رسالة اجتماعية فهذه المؤسسات تسعى إلى تخفيض مستوى الفقر والوصول إلى الأفراد المستبعدين من الخدمات المالية وتمكين المرأة وتعزيز مبدأ التكافل الإجتماعي.

وتتفق كل تجارب التمويل المصغر على استهداف الأشخاص الذين ترفض البنوك التجارية التعامل معهم لا لشيء إلا لأنهم فقراء ومحدودي الدخل وهنا تتجلى الأهمية القصوى للتمويل التعاوني باعتباره عصب الحياة للعمل الإقتصادي والإجتماعي كالجمعيات وبنوك الشعب والبنوك المتخصصة التعاونية بمختلف أنواعها ووظائفها، ولعلّ التمويل التّعاوني والبنوك الإجتماعية صورة مستحدثة من تضافر الجهود الشعبية والرسمية لدعم فئة الفقراء النشطين اقتصاديا وتوجيه مدخلات البلدان للتنمية وتشجيع الأفراد غير القادرين على الإنخراط في القطاعات الإقتصادية من خلال تكييف الحماية المجتمعية والدعم والعمل على وضع الإعانات في صورة رؤوس أموال تستثمر لصالح الطبقات الدنيا للمجتمع.

وتركز معظم الشعوب خاصة النامية منها على النهوض بمستوياتها المعيشية واستغلال مزاياها الإقتصادية مع التصدي لسلبيات العولمة واغتنام المزايا المالية والمصرفية والتسويقية لتحقيق فوائض مالية تساهم في التقليل من الفقر والجوع وتهدف إلى تحقيق أولى أهداف التنمية المستدامة. وظهرت الحاجة الماسة في السودان لتشجيع استغلال التمويل الأصغر لتنشيط الدورة الإقتصادية بإستغلالها للطاقات الكامنة خاصة طاقات ذوي الدخل المحدود ومن لديهم قدرات إنتاجية ولكنهم يحتاجون لتوفير رؤوس الأموال فتكون البنوك والمؤسسات المتخصصة في التمويل التعاوني الملاذ الأخير لهؤلاء. وقد شهد عقد التسعينات من القرن الماضي ميلاد صناعة التمويل المصغر لدى البنوك السودانية بشقيها التجاري والمتخصص بعد أن فرضت السياسة التمويلية للبنك المركزي السوداني تخصيص نسب محددة من السقوفات التمويلية للقطاعات الصغيرة إيمانًا منه بإمكانية مساهمة إستراتيجية التمويل المصغر في تحقيق الأهداف المرجوة وتحقيق الإستدامة.

1- إشكالية البحث

استنادا لما سبق تمّت صياغة التساؤل الرئيسي والذي يعبر عن جوهر إشكالية الموضوع والذي يمكن طرحهُ على النحو التالي:

إلى أيّ مدَى يمكن أن يُساهم التّمويل المصغّر التّعاوني في تحقِيق التنمِية المستدَامة ؟

ويتضمن التساؤل الرئيسي الأسئلة الفرعية التالية:

- ما مفهوم التمويل المصغر وما هي المؤسسات التي تقدمه؟
- هل يمثل التمويل المصغر أحد الأساليب المبتكرة لتمويل التنمية المستدامة؟
- ما هو البنك التعاوني وفيما تتمثل الوظائف التي يقوم بها؟
- من هي الجهات المانحة للتمويل المصغر في السودان؟
- فيما تتمثل ايجابيات وإشكالات التمويل الأصغر في السودان؟

2- فرضيات البحث

يمكن تحديد مجموعة من الفرضيات لإختبار صحتها، تتمثل في:

- يستهدف التمويل المصغر التخفيف من الفقر بإعتباره أحد أهم المشاكل التي تحول دون تحقيق التنمية المستدامة.
- تقدّم البنوك التعاونية التمويل الأصغر للفقراء وذوي الدخل المحدود الذين لا تخدمهم البنوك التجارية.
- يخطوا السودان خطوات كبيرة في التنمية المستدامة رغم حالات عدم الإستقرار السياسي وأثره على الأوضاع الإقتصادية المتردية.
- تنشط بنوك ذات طابع تعاوني في السودان في قطاع التمويل الأصغر وينتظر منها الكثير في المساهمة في تحقيق التنمية المستدامة.

3- أهمية البحث

تأتي أهمية البحث من خلال الدور الفعال الذي تلعبه مؤسسات التمويل الأصغر ذات الطابع التعاوني في خدمة أهداف السياسات الاقتصادية والاجتماعية في الدولة والتي تؤدي إلي دفع عجلة التنمية الاقتصادية والاجتماعية وبالتالي تقليل نسبة الفقر داخل المجتمع.

فيمكن أن تؤدي التعاونيات بمختلف صورها دورا هاما في تحقيق أهداف البرامج التنموية كما أن تعدد الأنشطة والمجالات التي تعمل فيها التعاونيات إمكانية واسعة للمساهمة في الأداء الإقتصادي والإجتماعي والسياسي والثقافي للمجتمع كالتعاونيات الإستهلاكية، الزراعية، الإسكانية، الحرفية...وغيرها. والتنمية ما هي إلا التغيير الإجتماعي الإقتصادي الذي يستهدف زيادة مستويات الرخاء الإقتصادي والرفاه الإجتماعي على مر الزمن بما يصبح التعاون بإعتباره أحد صيغ التغيير الإجتماعي وسيلة لتحقيق التنمية والتغيرات المطلوب إحداثها لتحقيق تلك التنمية المتواصلة والتعجيل بها. فالعالم اليوم في أمس الحاجة إلى تعظيم هذا النوع من التمويل التعاوني أملا في الوصول إلى فئات محدودة

الدخل لكنها نشطة إقتصاديا يعول عليها في الإسهام في تحقيق النمو كتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة وخلق القيمة المضافة وما تعكسه على مستوى المعيشة ومؤشرات التنمية البشرية للأفراد فأهمية البحث تأتي من أهمية المتغيرات المدروسة.

4- أهداف البحث

- التعرف على أنواع مؤسسات التمويل المصغر وإجراءات منحه، ومنها البنوك التعاونية خاصةً.
- إبراز دور وأهمية التمويل المصغر والتمويل التعاوني في تحقيق التنمية الإقتصادية والإجتماعية.
- الوقوف على دور التمويل الأصغر في التخفيف من حدة الفقر والأهداف الأخرى للتنمية المستدامة.
- التعرف على المشاكل التي تواجه إستراتيجية التمويل المصغر كأحد الأدوات المبتكرة لتحقيق التنمية المستدامة والتعرف على العناصر الضرورية لإنجاح عمل البنوك التعاونية لتأدية الدور الإجتماعي لها والحيوي لتنشيط الدورة الإقتصادية.
- تسليط الضوء على تجربة عريقة في مجال التمويل المصغر وحديثة نسبيا في مجال التمويل التعاوني مقارنة بدول أخرى.
- الإشارة إلى توجه السودان نحو تنشيط التمويل الأصغر والتعاونيات للتخفيف من العبء الإقتصادي الذي يعاني منه البلد باعتباره من الدول الأقل نموا.

5- منهج البحث

تم الإعتماد على مزيج من المناهج عند إعداد البحث، فتمت الإستعانة بالمنهج الوصفي والتاريخي للإحاطة بالجوانب النظرية للموضوع من سرد للنشأة والتعريف بالمتغيرات الأساسية للبحث واستعراض الأدبيات العامة للتنمية المستدامة والتمويل الأصغر والبنوك التعاونية، وتم استخدام المنهج التحليلي للمقارنة بين التمويل المصغر التقليدي والإسلامي وكذلك لتوضيح أوجه التشابه والإختلاف بين البنوك ذات الطابع التعاوني والبنوك التجارية والإسلامية، تم كذلك الإستعانة بالبيانات والإحصائيات في الفصل التطبيقي واعتماد منهج دراسة حالة لعرض تجربة دولة تعتبر رائدة في صناعة التمويل المصغر على المستوى العربي والإقليمي.

6- هيكلة البحث

بغية الإحاطة بالجوانب المختلفة للموضوع، تم تقسيم خطة البحث وفقا لفصلين في إطارهما النظري وفصل ثالث لدراسة حالة تجربة السوادن ومحاولة تقييمها. وذلك من خلال العناوين التالية:

الفصل الأول: التنمية المستدامة: الجوانب النظرية وآليات التمويل

قُسِّم الفصل الأول إلى ثلاث مباحث رئيسية، تم تقديم الإطار العام للتنمية المستدامة وتضمن مجموعة من العناصر بدءا بالتعرف على السياق التاريخي لظهور التنمية المستدامة، ثم عرض مفهوم التنمية المستدامة وآراء مختلفة حول هذا المفهوم من وجهة علماء الإجتماع، علماء البيئة وعلماء الإقتصاد ثم توضيح أهداف ومقومات التنمية المستدامة. أما في المبحث الثاني فتم التعريف بإستراتيجية التنمية المستدامة وعرض نظرياتها وأبعادها المختلفة ومؤشرات قياسها. وفي المبحث الثالث تمت الإشارة إلى الآليات الموجودة التقليدية والمبتكرة لتمويل التنمية وأخيرا عرض لأهم المعوقات والتحديات التي تواجه التنمية المستدامة.

الفصل الثاني: أدبيات التمويل المصغر ونشاط البنوك التعاونية

قُسِّم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث أساسية، في المبحث الأول تم التعرف على نشأة التمويل المصغر ثم الإشارة إلى المفاهيم الأساسية المتعلقة بمؤسسات التمويل الأصغر وتصنيفاتها وعملاء ومنتجات هذا النوع من التمويل. أما المبحث الثاني فقد خُصِّص لتقديم الأساسيات العامة حول البنوك التعاونية وبيان نشأته وتعريفه وموارده ووظائفه وأنواعه والفرق بينه وبين البنك التجاري والإسلامي. أما في المبحث الثالث فقد تمت دراسة أثر التمويل المصغر والتمويل التعاوني في المساهمة في تحقيق التنمية الإقتصادية والإجتماعية وبيان لأهم العقبات التي تواجه صناعة التمويل المصغر وأبرز عوامل نجاح عمل البنوك التعاونية من أجل التنمية المستدامة.

الفصل الثالث: تجربة السودان في التمويل الأصغر التعاوني

في الفصل الثالث حاولنا دراسة حالة السودان في صناعة التمويل المصغر، ولقد قُسِّم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث رئيسية أيضا. المبحث الأول كان قد خصص لعرض الإقتصاد السوداني والإمكانيات التي يحوز عليها السودان وآثار الإنفصال السياسي على الأوضاع الإقتصادية. أما المبحث الثاني ففيه دراسة للتمويل المصغر في السودان بدءا من بيان موقع السودان ضمن الدول العربية في هذه المجال ثم عرض كيف أن النظام المصرفي السوداني توجه إلى نظام مصرفي إسلامي بالكامل مما جعل صيغة التمويل الأصغر الممنوح من قبل البنوك وفقا لصيغ التمويل الإسلامي المختلفة، وعند الحديث عن التمويل الأصغر في السودان لا بد من الإشارة إلى دور بنك السودان المركزي في الرقابة والإشراف على هذا القطاع. أما في المبحث الأخير فتم استعراض الإطار المؤسسي للتنمية المستدامة في السودان وما حققه البلد من خطوات خاصة في الأهداف الإنمائية للألفية الثالثة باعتبارها أهداف قيمية وزمنية وحاولنا تقييم تجربة التمويل الأصغر في السودان من خلال ايجابيات وإشكالات هذا النوع من التمويل.

وأختتم الموضوع بخاتمة عامة تضمنت أبرز النتائج المتحصل عليها من خلال البحث إضافة إلى بعض التوصيات والمقترحات.

الفصل الأول

التنمية المستدامة: الجوانب النظرية وآليات التمويل

مُقدِّمة:

إن التنمية المستدامة ليست وصفة جاهزة للتطبيق وإنما هي برنامج عمل تضعه كل دولة وفقا لإمكانيتها ومواردها المتاحة من ثروات طبيعية وإمكانات بشرية ومالية وما يؤثر فيها سواءا من الداخل كالنمو السكاني، الفقر، البطالة، الأمية... ومن العوامل الخارجية كالعولمة، التجارة الخارجية...وغيرها.

والنمو الإقتصادي ضرورة ملّحة لكافة المجتمعات للنهوض اقتصاديا واجتماعيا لكن هذا بشرط أن يكون هذا النمو محافظا على مصادر الثروات الطبيعية عن طريق الإستخدام الأمثل لهذه الموارد، والتنمية المستدامة بمفهومها ومحتواها تهدف إلى تحقيق التوازن والتكامل بين الأبعاد الإقتصادية والإجتماعية والبيئية بما يضمن تلبية احتياجات الجيل الحالي دون الإقلال من قدرة الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتها. وتعّد الإستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة بمثابة تقرير أيّ اتجاه سَيَسيرُ عليه النمو الإقتصادي لتحقيق أكبر قدر من الإستفادة من مصادر الثروة الطبيعية والبشرية، كما أن للتمويل دور مهم في هذه العملية من خلال تجميع المصادر المختلفة لتمويل التنمية والتي تصب في مجرى واحد وهو التنمية المستدامة التي هي البديل الوحيد والمتاح لمواكبة ما يجري في العالم ولمواجهة احتياجات الشعوب.

يتطرق هذا الفصل للجوانب النظرية والمفاهيمية للتنمية المستدامة والتعرف على مصادر تمويلها المختلفة، وقد قسمنا هذا الفصل إلى ثلاث مباحث رئيسية.

المبحث الأول: الإطار العام لمفهوم التنمية المستدامة؛

المبحث الثاني: التنمية المستدامة: نظرياتها، إستراتجيتها، أبعادها ومؤشرات قياسها؛

المبحث الثالث: آليات تمويل التنمية المستدامة والتحديات التي تواجهها.

المبحث الأول: الإطار العام لمفهوم التنمية المستدامة

التنمية المستدامة مفهوم حديث شاع استخدامه في الأدب التنموي المعاصر، وقد أصبحت الإستدامة مدرسة فكرية عالمية تنتشر في معظم دول العالم الصناعي والنامي على حد السواء. تبنت هذا المفهوم هيئات شعبية ورسمية تطالب بتطبيقها لأن التنمية المستدامة تمتاز بالعقلانية والرشد والتي تصبوا إلى تحقيق معدلات نمو اقتصادي من جهة والحفاظ على البيئة والموارد من جهة أخرى، وبهذا تضمّن تحقيق نوعية حياة جيدة للسكان في الحاضر وللأجيال في المستقبل.

المطلب الأول: السياق التاريخي لظهور مفهوم "التنمية المستدامة"

ترجع جذور التفكير العالمي بشأن التدهور البيئي إلى سنة 1950، حيث نشر الإتحاد العالمي للحفاظ على الطبيعة (*IUCN*)* أول تقرير حول حالة البيئة العالمية، وهدف هذا التقرير إلى دراسة حالة ووضعية البيئة في العالم. وقد أعتبر هذا التقرير رائدا خلال تلك الفترة في مجال المقاربات المتعلقة بالمصالحة والموازنة بين الاقتصاد والبيئة في ذلك الوقت.

- ✓ في عام **1968**: تم إنشاء نادي روما بمشاركة عدد قليل نسبيا من الأفراد يحتَلّون مناصب مرموقة في دولهم، حيث كان الهدف من إنشاء النادي معالجة النمو الاقتصادي المفرط وتأثيراته المستقبلية[1]. ويعتبر نادي روما نقطة الإنطلاق في مشروع التنمية المستدامة، وقد نشر سنة 1972تقريرا بعنوان " **أَوْقِفُوا النُمُوْ" *Halte à la croissance***"، والذي كان بمثابة حالة استنفار قصوى للمشاكل البيئية، وفي نفس الفترة كانت أعمال المختصين الدوليين في دراسة تأثيرات النمو الإقتصادي وانعكاساته على البيئة والطبيعة وإمكانية التقليل من هذه الآثار السلبية لتحقيق إستراتيجية تنموية ناجحة اجتماعيا واقتصاديا موازاة مع المحافظة على البيئة واحترام مواردها[2].
- ✓ في عام **1972**: انعقد مؤتمر ستوكهولم وكان ذلك بحضور 112 دولة عربية، وقد تم التطرق إلى البيئة والمشكلات التي باتت تهددها[3]. وتمت أيضا مناقشة ولأول مرة واقع الفقر وغياب التنمية وعلاقته بالبيئة في العالم ويعتبر هاذان العنصران من أشد أعداء البيئة، كما شددّ على ضرورة الأخذ بعين الإعتبار البعد البيئي ضمن السياسات الإنمائية واستخدام الموارد الطبيعية بأسلوب يضمن بقاءها واستمراريتها للأجيال القادمة.

---

*IUCN: الإتحاد العالمي للحفاظ على الطبيعة ومواردها، تأسس في 05 أكتوبر 1948، مقره جنيف بسويسرا، يقوم عمله على البحث العلمي وتوحيد الجهود لمكافحة التغيرات السلبية التي تطرأ على النظام البيئي.

[1]– عبد الرحمان سيف سردار، **التنمية المستدامة**، دار الراية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2015، ص15.

[2]– ***Développement durable et entreprises**, un défit pour les managers, Edition Afnor, 2eme édition, France, 2008, p 05.*

[3]– عبد الرحمان سيف سردار، مرجع سبق ذكره، ص15.

ويمكن اعتبار العام 1972 بداية الاهتمام بالتنمية وعلاقتها المتفاعلة مع البيئة التي تشكل وعائها، واتضح من هذا المؤتمر تأكيد الحاجة إلى نظرة مشتركة ومبادئ مشتركة لإلهام شعوب العالم في الحفاظ والتوجيه والتعزيز للبيئة البشرية، حيث لا يمكن أن تنشأ تنمية دون وعاء لها وهذا الوعاء هو البيئة بالتأكيد[1].

- ✓ وفي عام **1979**: عبّر الفيلسوف والمفكر الألماني "هانس جوناس[*] *Hanse Jonas*"، عن قلقه حول الأوضاع البيئة في كتابه "مبدأ المسئولية".
- ✓ في عام **1980**: الإتحاد الدولي للحفاظ على البيئة أصدر تقريرا تحت عنوان "الإستراتيجية الدولية للبقاء"، حيث استخدمت عبارة التنمية المستدامة لأول مرة.
- ✓ في عام **1983**: قام الأمين العام للأمم المتحدة "خافيير بيريز دي كويلا" بدعوة "جرو هارلم برونتلاند"، لتأسيس اللجنة العالمية المعنية بالبيئة والتنمية (*WCED*) ورئاستها. وهي اللجنة التي يشار إليها على نطاق واسع بإسم "**لجنة برونتلاند**" لتطوير المفهوم السياسي الواسع المتعلق بالتنمية المستدامة في نطاق جلسات علنية واسعة والتي تميزت بالشمولية[2].
- ✓ في سنة **1987**: أصدرت اللجنة العالمية للبيئة والتنمية (*WCED*) تقريرا بعنوان: "**مستقبلنا المشترك**"[**] (*Our Common Future*)، تحت رئاسة رئيسة الوزراء النرويجية "جرو هارلم برونتلاند"، أين تم طرح "التنمية المستدامة"، كنموذج بديل يراعي شروط تحقيق التنمية الإقتصادية بمراعاة الجانب البيئي، وأنه لا يمكن مواصلة التنمية ما لم تكن قابلة للإستمرار من دون أضرار بيئية. وفي هذا الإجتماع ظهرت فكرة التنمية المستدامة كمصطلح يهتم بالتوازن البيئي[3].

وقد ركز هذا التقرير على أربع قيم أساسية[4]:

---

[1]– هادي أحمد الفراجي، **التنمية المستدامة في إستراتيجيات الأمم المتحدة**، دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى، 2015، ص199.

[*] **هانس جوناس (1903-1993)**: مؤرخ وفيلسوف ألماني، ألف كتاب "مبدأ المسئولية" سنة 1979، ويرى هانس جوناس أن هذه المسئولية تولي إهتماما كبيرا للأفعال الإنسانية ومراقبتها من الإحتراف عن مسارها كونها تسعى إلى حماية المستقبل والأجيال القادمة من مختلف التجاوزات التي قد تهدد الحياة واستمراريتها وهذا النوع من المسئولية قادر على معايشة الحاضر والتكهن للمستقبل.

[2]– المرجع نفسه، ص208.

[**] يعرف هذا التقرير أحيانا **بتقرير برونتلاند** (***Brundtland Report***) نسبة إلى رئيسة اللجنة العالمية للبيئة والتنمية التي قامت بإعداد هذا التقرير "غرو هارليم بونتلاند" رئيسة وزراء سابقة في النرويج، وتجدر الإشارة إلى أن هذا التقرير تم ترجمته إلى العربية ونشر في العدد 142 من مجلة "عالم المعرفة" التي يصدرها المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب في دولة الكويت.

[3] – عبد الرحمان سيف سردار، مرجع سبق ذكره، ص16.

[4]- ***Le développent durable : outil de compétitivité pour les entreprises françaises****, rapport de la commission ingénierie et grands projet, comité des conseillers du commerces extérieurs français, 2007, p 08.*

1- **المنفعة:** لأن الربح والكسب الناتج عن التنمية المستدامة ليس محدد.

2- **الإنسان:** لأن الفرد هو أساس ومنبع نجاح هذا المشروع (التنمية المستدامة).

3- **الأرض:** لأن حماية البيئة أحد أولويات التنمية والمشروع المسئول عنها.

4- **الفاعلين:** أي بمشاركة كل الفاعلين في التنمية لضمان نجاحها.

✓ أما في سنة **1989**: اتفاقية بازل الخاصة بضبط وخفض حركة النفايات الخطرة العابرة وضرورة التخلص منها صادقت عليها 150 دولة. وتم التصديق على هذه الإتفاقية في 22 مارس 1989، كرد فعل للإنتاج العالمي السنوي لمئات الملايين من أطنان النفايات الخطرة على صحة الإنسان والبيئة والحاجة الماسة للتدابير الدولية اللازمة للتعامل مع نقل هذه النفايات عبر الحدود لضمان إدارتها والتخلص منها بطريقة سليمة بيئيا، وشملت مبادئ تنفيذ الإتفاقية نقاط عديدة كتقليل كمية النفايات الخطرة المتولدة التي يجب معاملتها والتخلص منها في نفس مكان تولدها بقدر الإمكان والتقليل من عمليات نقل النفايات الخطرة عبر الحدود إلى درجة تتناسب مع قدرتها بطريقة سليمة وكذلك يجب تقديم المساعدة للدول النامية والدول ذات الإقتصاد المتغير[1].

✓ وفي عام **1992**: انعقد مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية، أو ما يسمى ب"**قمة الأرض**"، إن أهمية المؤتمر تأتي من خلال مستوى وحجم الحضور وطبيعة الموضوعات التي نوقشت فيه واتخاذ القرارات اللازمة.

ويمكن اعتبار العقد الأخير من القرن العشرين على أنه عقد الإهتمام العالمي لموضوعي البيئة والتنمية المستدامة والذي عقد فيه مؤتمر قمة الأرض في "ريو ديجانيرو".

ولقد حضر المؤتمر 172 حكومة، منها 108 دول أرسلت رؤساءها أو رؤساء حكوماتها. إضافة إلى حضور 2400 ممثل للمنظمات غير الحكومية، أما عن أهم جوانب المشاكل المعقدة التي تضمنتها رسالة القمة فكانت كالتالي[2]:

- القلق المتنامي والوعي إزاء مشكلة نذرة المياه.
- العثور على مصادر بديلة للطاقة، والاستعاضة عن استخدام الوقود الأحفوري* المرتبط بالتغيرات المناخية.
- الحاجة إلى توجيه الخطط والسياسات الوطنية والدولية لضمان أن جميع القرارات الاقتصادية راعت الآثار البيئية.
- إن الفقر، وكذلك الإستهلاك المفرط تسبب الضرر المؤكد للبيئة.

---

[1]- ويكيبيديا، المسوعة الحرة، متاحة على الرابط: *https://ar.wikipedia.org/wiki/*اتفاقية_بازل

تاريخ الإطلاع: 2016/12/01 على الساعة: 21:17

[2]- هادي أحمد الفراجي، مرجع سبق ذكره، ص232.

* **الوقود الأحفوري:** هو وقود يتم استعماله لإنتاج الطاقة الأحفورية،ويستخرج من المواد الأحفورية كالفحم الحجري ،الفحم النفطي الأسود، الغاز الطبيعي، ومن البترول. و تستخرج هذه المواد بدورها من باطن الأرض وتحترق في الهواء مع الأكسجين لإنتاج حرارة تستخدم في كافة الميادين.

- أنماط الإنتاج للمكونات السامة وخاصة إنتاج مثل: الرصاص، البنزين، المواد السامة والنفايات. يجري فحصها بطريقة منتظمة من الأمم المتحدة والمنظمات شبه الحكومية.
- أن الكفاءة الإيكولوجية مسؤولية الحكومات والأنشطة التجارية.
- الإعتماد بشكل كبير على وسائل النقل العاملة لتقليل انبعاثات المركبات والإختناقات المرورية في المدن والمسببة لمشاكل صحية عديدة.

وانتهى المؤتمر إلى إعتماد جدول أعمال القرن الحادي والعشرين، كعملية واسعة النطاق وتخطيط للعمل على تحقيق التنمية المستدامة عالميا، لذا أطلق الأمين العام للمؤتمر "موريس ستونغ" على القمة "لحظة تاريخية بالنسبة للحياة البشرية".

- ✓ في عام **1997**: تم اعتماد بروتوكول كيوتو: وهدف بالدرجة الأولى إلى الحد من انبعاثات الغازات الدفينة والعمل على تحسين كفاءة إستهلاك الطاقة في القطاعات الإقتصادية والعمل على تحسين كفاءة استهلاك الطاقة الجديدة والمتجددة[1].
- ✓ سبتمبر **2000**: مؤتمر الألفية للتنمية المستدامة: أفتتح القرن الجديد بإعلان لم يسبق له مثيل في التضامن والتصميم من أجل تخليص العالم من الفاقة، فإعلان الأمم المتحدة للألفية الصادر سنة 2000 والذي تبنى في أكبر تجمع لرؤساء الدول ألزم البلدان الغنية والفقيرة ببذل الجهود ما تستطيعه لاستئصال الفقر وتعزيز مبادئ الكرامة والمساواة وتحقيق السلام والديمقراطية والإستدامة البيئية، وقد وعد قادة العالم بالعمل على تحقيق الأهداف الملموسة للدفع بالتنمية وتخفيض الفقر بحلول سنة 2015 أو قبل ذلك[2].

ولعلّ ما يميز هذا المؤتمر هو تحديده لأهداف زمنية وقيمية، وليست بأهداف عامة وشملت أهداف بيئية، اقتصادية واجتماعية، وتضمنت هذه الأهداف ما يلي[3]:

1. الهدف الأول: القضاء على الفقر المدقع والجوع

يتضمن هذا الهدف التدابير المتخذة من أجل التقليل من حدة الفقر والجوع في الدول النامية والبلدان الأقل تقدما، ويشمل الغايات التالية:

---

[1]- عبد الرحمان سيف سردار، مرجع سبق ذكره، ص16.

[2]- خبابة عبد الله، بوقرة رابح، **الوقائع الإقتصادية: العولمة الإقتصادية– التنمية المستدامة**، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2009، ص ص342،341.

[3]- ناصري عبد القادر، **الأهداف الإنمائية للألفية الثالثة قبل سنة من موعد انتهائها 2015**، "مجلة الفكر"، جامعة محمد خيضر ببسكرة، الجزائر، العدد 12، ص ص 271-274.

- **الغاية الأولى – أ–:** تتعلق هذه الغاية بتخفيض نسبة السكان الذين يقل دخلهم اليومي عن دولار واحد إلى النصف بين الفترة الممتدة من سنة 2000 إلى سنة 2015 (من نسبة 27% إلى 14%) وذلك من خلال متابعة التقدم المحرز ضمن المؤشرات التالية:
  - ✓ نسبة السكان الذين يقل دخلهم عن دولار واحد في اليوم؛
  - ✓ نسبة فجوة الفقر؛
  - ✓ حصة الخُمس الأفقر من السكان في الإستهلاك الوطني.
- **الغاية الأولى – ب–:** تتعلق هذه الغاية بالعمل على توفير العمالة الكاملة والمنتجة والعمل اللائق لجميع السكان في الدول النامية والبلدان الأقل تقدما بمن فيهم النساء والشباب، ويتم رصد إحراز التقدم في تحقيق هذه الغاية من خلال المؤشرات التالية:
  - ✓ معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي لكل شخص عامل؛
  - ✓ نسبة السكان العاملين مقارنة بعدد السكان؛
  - ✓ نسبة السكان العاملين الذين يقل دخلهم عن دولار واحد في اليوم؛
  - ✓ نسبة العاملين لحسابهم الخاص والعاملين من أفراد الأسرة المساهمين في نفقاتها إلى مجموع العاملين.
- **الغاية الأولى –ج–:** تتمثل في تخفيض نسبة السكان الذين يعانون من الجوع إلى النصف ما بين سنة 1990 و 2015، ويمكن تتبع التقدم المحرز في هذا المجال من خلال المؤشرات التالية:
  - ✓ عدد الأطفال الناقصي الوزن الذين تقل أعمارهم عن خمس سنوات؛
  - ✓ نسبة السكان الذين لا يحصلون على الحد الأدنى من السعرات الحرارية.

2. الهدف الثاني: تحقيق تعميم التعليم الإبتدائي

ويرتكز هذا الهدف على ضمان تمكين جميع الأطفال في كل مكان، والبنين والبنات على حد سواء من إتمام مرحلة التعليم الإبتدائي وذلك من خلال العمل على إتاحة وتعميم التعليم الإبتدائي للجميع بحلول عام 2015، ويتم متابعة إحراز التقدم في تحقيق الغاية الثانية المرتبطة به من خلال المؤشرات التالية:

- ✓ صافي معدل الإلتحاق بالتعليم الإبتدائي؛
- ✓ نسبة التلاميذ الذين يلتحقون بالدراسة في الصف الأول؛
- ✓ معدل الإلمام بالقراءة والكتابة لدى الأشخاص الذين تتراوح أعمارهم ما بين 15 و 24 سنة.

3. الهدف الثالث: تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة من أسباب القوة

يتضمن هذا الهدف الغاية الثالثة التي تتمثل في العمل على إزالة التفرقة والتفاوت بين الجنسين في جميع مراحل التعليم، ودعم جهود المرأة لتحقيق التوازن مع الرجل وذلك بحلول سنة 2015، وقد تم التوافق على ثلاثة مؤشرات لمتابعة تحقيق هذه الغاية وهي كما يلي:

- ✓ نسبة البنات إلى البنين في مراحل التعليم الإبتدائي والثانوي والعالي؛
- ✓ حصة النساء من الأعمال المدفوعة الأجر في القطاع الزراعي؛
- ✓ نسبة المقاعد التي تشغلها النساء في البرلمانات الوطنية.

4. الهدف الرابع: تخفيض معدل وفيات الأطفال

يتعلق هذا الهدف بتخفيض نسبة وفيات الأطفال دون سن الخامسة بمعدل الثلثين في الفترة الممتدة من سنة 1990 إلى 2015. وترتكز الغاية الرابعة المرتبطة بهذا الهدف على المؤشرات التالية:

- ✓ معدل وفيات الرضع؛
- ✓ معدل وفيات الأطفال دون الخامسة؛
- ✓ نسبة الأطفال البالغين من العمر سنة واحدة.

5. الهدف الخامس: تحسين صحة الأمهات

ويتفرع هذا الهدف إلى غايتين أساسيتين ترتكز على الإعتناء بصحة الأمهات وهما:

- **الغاية الخامسة – أ–**: تتعلق بالتقليل من معدل وفيات الأمهات عند الولادة، ويتم تحقيق هذه الغاية من خلال المؤشرات التالية:
  - ✓ معدل الولادات النفاسية؛
  - ✓ نسبة الولادات تحت إشراف أخصائيين؛
- **الغاية الخامسة – ب–**: ترتكز هذه الغاية على إتاحة فرصة تعميم خدمات الصحة الإنجابية للأمهات وتتضمن على ثلاث مؤشرات هي:
  - ✓ معدل الولادات لدى المراهقات؛
  - ✓ الحصول على الرعاية الصحية قبل الولادة؛
  - ✓ حاجيات مجال تنظيم الأسرة.

6. الهدف السادس: مكافحة فيروس نقص المناعة المكتسبة الإيدز والملاريا والأمراض الأخرى

يتضمن هذا الهدف ثلاث غايات تسعى المنظمة إلى تحقيقها هي:

- **الغاية السادسة – أ–:** وقف فيروس الإيدز بحلول 2015، وبدء انحصاره اعتبارا من ذلك التاريخ.
- **الغاية السادسة – ب–:** تعميم إتاحة العلاج من فيروس الإيدز بحلول 2015 لجميع من يحتاجونه.
- **الغاية السادسة –ج–:** وقف انتشار الملاريا وغيرها من الأمراض بحلول سنة 2015، وبدء انحصاره اعتبارا من ذلك التاريخ.

7. الهدف السابع: ضمان الإستدامة البيئية

يحتوي هذا الهدف على أربعة غايات فرعية وارتكزت على عشرة مؤشرات تمحورت كلها حول:

- **الغاية السابعة – أ–:** إدماج مبادئ التنمية المستدامة في السياسات والبرامج الوطنية والحفاظ على الأرصدة السمكية؛
- **الغاية السابعة – ب–:** الحفاظ على الموارد المائية؛
- **الغاية السابعة – ج–:** الإعتناء بالغابات والحفاظ على محيطها البيئي؛
- **الغاية السابعة – د–:** الحفاظ على الأجناس الحيوية المهددة.

8. الهدف الثامن: إقامة شراكة عالمية من أجل التنمية

يشمل هذا الهدف المتعلق بالشراكة العالمية من أجل التنمية بين الدول المتقدمة والدول النامية على ستة غايات فرعية وهي:

- **الغاية الثامنة – أ–:** إقامة نظام تجاري ومالي سيتسم بالإنفتاح وعدم التمييز بين الدول؛
- **الغاية الثامنة – ب–:** معالجة الإحتياجات الخاصة للبلدان الأقل تقدما؛
- **الغاية الثامنة – ج–:** معالجة الإحتياجات الخاصة للبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة؛
- **الغاية الثامنة – د–:** معالجة مشاكل ديون البلدان الفقيرة باتخاذ تدابير على الصعيدين الوطني والدولي تجعل تَحَمّل ديونها ممكن في المدى الطويل؛
- **الغاية الثامنة – هـ–:** إتاحة الأدوية بأسعار ميسورة في الدول النامية والبلدان الأقل تقدما؛
- **الغاية الثامنة – و–:** إتاحة فوائد التكنولوجيات الجديدة للإعلام والإتصال للبلدان النامية.

- ✓ أما في سنة **2002**: تمّ انعقاد مؤتمر القمة العالمية للتنمية المستدامة (ريو**10+**) ، في جو هانسبورغ بجنوب إفريقيا الذي سلط الضوء على ضرورة تغيير أنماط الإنتاج والإستهلاك، وضرورة الحفاظ على التنوع البيولوجي وعلى الموارد الطبيعية[1].
- ✓ وخلال الفترة 03-14 ديسمبر **2007**: أنعقد المؤتمر الدولي لمواجهة التغيرات المناخية بمدينة بالي بأندونيسيا، وتمحورت نقاشات هذا المؤتمر حول العديد من المشاكل البيئية الخطيرة أهمها إرتفاع درجة حرارة الأرض بشكل كبير وظاهرة الإحتباس الحراري. وبعدها بثلاث سنوات، أنعقدت قمة المناخ "بكوبن هاغن" سنة 2010، بسبب تأكد جميع الأطراف السياسية أن حالة البيئة في العالم مازالت في تدهور مستمر بالرغم من عقد العديد من المؤتمرات وإبرام العديد من الإتفاقيات. وقد ناقشت قمة المناخ هذه التغيرات المناخية الأخيرة وكيفية مواجهة ظاهرة الإحتباس الحراري. وكذلك سبل تحقيق تنمية عالمية مستدامة تراعي الجوانب البيئية في مختلف استراتيجياتها الكلية أو الجزئية، لكن هذه القمة لم تخرج باتفاقيات ملزمة وكمية كالتي خرج بها بروتوكول كيوتو، وأكتف الأعضاء المشاركون بتحديد خطوط عريضة للعمل من أجل محاربة التغير المناخي ومكافحة الإحتباس الحراري[2].

وتوالت تواريخ هامة في سياق التسلسل الزمني للإهتمام العالمي بالتنمية المستدامة،

2012: مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالتنمية المستدامة (ريو**20+**)، وكانت من أولويات هذا المؤتمر التركيز على ما يلي[3]:

- ✓ الإقتصاد الأخضر والتقليل من الفقر.
- ✓ الإطار المؤسساتي للتنمية المستدامة.

2013: الدورة الأولى للمنتدى السياسي رفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة.

2014: المؤتمر الثالث للدول الجزرية الصغيرة النامية.

2015: خطة التنمية الجديدة الأمم المتحدة مع أهداف التنمية المستدامة: إن وضع أهداف إنمائية لخمسة عشر عاما قادما ينبغي أن يستفيد من جوانب تطبيق الأهداف الإنمائية للألفية المشار إليها سابقا، وهذا ما يتضح من الرؤية الجديدة للأهداف الإنمائية للتنمية المستدامة لغاية 2030.

وعن خريطة الأهداف الإنمائية للتنمية المستدامة للفترة (2015-2030)، نجد الأهداف التالية[4]:

---

[1]- عبد الرحمان سيف سردار، مرجع سبق ذكره، ص16.

[2] - المرجع نفسه، ص17.

[3]- *http://www.diplomatie.gouv.fr/fr/sites/odyssee-**developpement-durable**,l'odyssée du développent durable*

Consulté 12/03/2017 à 13:25.

[4]- هادي أحمد الفراجي، مرجع سبق ذكره، ص ص 369-373.

- **الهدف الأول:** وضع حد للفقر المدقع بما في ذلك الجوع، التقزم الطفيلي، إنعدام الأمن الغذائي، سوء التغذية.

- **الهدف الثاني:** تحقيق التنمية مع المحافظة على طبيعة الأرض، وتضمن أنماط الإنتاج والإستهلاك المستدام، وتساعد على استقرار سكان المعمورة بحلول منتصف القرن.

- **الهدف الثالث:** ضمان التعليم الفعال لكل الأطفال والشباب من أجل الحياة وتأمين سبل العيش الكريمة، كما أن من حق الشباب والبالغين أن يجدوا طريقة في أي مرحلة من حياتهم لمحو أميتهم وتعلم الحساب والمهارات الأخرى.

- **الهدف الرابع:** تحقيق المساواة بين الجنسين والإدماج الإجتماعي وحقوق الإنسان للجميع، ومنع العنف والإستغلال والقضاء عليهما، وبخاصة بحق النساء والأطفال.

- **الهدف الخامس:** تحقيق الصحة والعافية في كل مراحل العمر.

- **الهدف السادس:** تحقيق النظم الزراعية وزيادة إزدهار المناطق الريفية.

- **الهدف السابع:** تعزيز المدن الإجتماعية، المنتجة، والمرنة.

- **الهدف الثامن:** كبح التغير المناخي الذي يسببه البشر وضمان الطاقة المستدامة.

- **الهدف التاسع:** تأمين خدمات للنظام الإيكولوجي والتنوع الحيوي، وضمان الإدارة الرشيدة للمياه والموارد الطبيعية الأخرى.

- **الهدف العاشر:** تحويل الحكم باتجاه التنمية المستدامة.

وفي الشكل التالي يمكن توضيح أهم المحطات الرئيسية في السياق التاريخي لتطور مفهوم التنمية المستدامة.

الشكل رقم (1-1): المحطات الأساسية لتطور مفهوم التنمية المستدامة

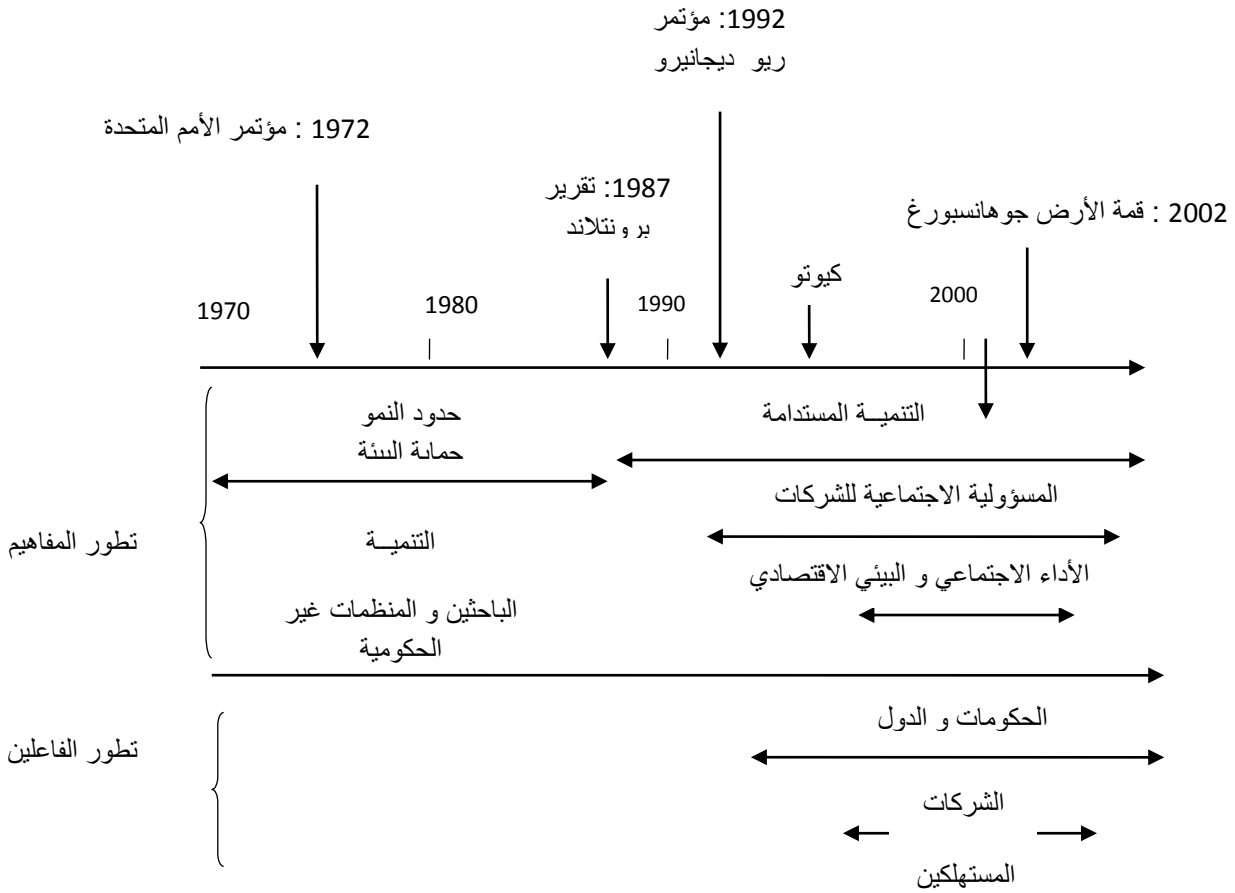

المصدر : العايب عبد الرحمان، **التحكم في الأداء الشامل للمؤسسة الاقتصادية في الجزائر في ظل تحديات التنمية المستدامة**، أطروحة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية (غير منشورة)،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر، 2010 -2011 ، ص 20.

المطلب الثاني: آراء حول مفهوم التنمية المستدامة وخصائصها

أدى الإرتباط الوثيق بين البيئة والتنمية إلى ظهور مفهوم التنمية المستدامة وهي تنمية تهدف إلى الإهتمام بالعلاقة المتبادلة ما بين الإنسان ومحيطه الطبيعي وبين المجتمع وتنميته.

الفرع الأول: مفهوم التنمية المستدامة

أولا: لمحة عن تطور مفهوم التنمية

إن المتتبع لتاريخ مفهوم التنمية على الصعيد العالمي والإقليمي، يجد أنه حدث تطور مستمر وواضح على مفهوم التنمية، وكان هذا التطور هو استجابة واقعية لطبيعة المشكلات التي تواجهها المجتمعات وانعكاسا حقيقا للخبرات الدولية التي تراكمت عبر الزمن في هذا المجال، وبذلك نجد أن مفهوم التنمية اتخذ صورا محددة في سياق الحضارة المعاصرة، إلا أن دراسة التنمية لم تأخذ أهمية كبيرة في الأبحاث والدراسات إلا بعد الحرب العالمية الثانية[1].

[1]– جمال حلاوة، علي صالح، **مدخل إلى علم التنمية**، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى، 2009، ص19.

فالتنمية مفهوم اقتصادي في الأصل، يعني توظيف التكنولوجيا التصنيعية والإدارية الحديثة لتحقيق الكفاءة في استخدام الموارد المتاحة بهدف تنشيط الإقتصاد الوطني، وتحسين نوعية حياة المواطنين كافة. في الخمسينيات والستينيات من القرن العشرين استخدم مصطلح "النمو الإقتصادي" ليشير إلى التنمية، ما جعل هذه التنمية الإقتصادية تقتصر على تحقيق تغيير كمي في الناتج القومي الإجمالي[1]. وبشكل عام يمكن تمييز خمس مراحل رئيسية لتطور مفهوم التنمية ومحتواها، منذ نهاية الحرب العالمية الثانية وحتى وقتنا الحاضر، وهذه المراحل هي:

1- **التنمية بوصفها رديفا للنمو الإقتصادي:** إن مصطلحي النمو والتنمية استخدما كمرادفين لبعضهما وخاصة في الأدبيات الإقتصادية الأولى. فكلاهما يشير إلى معدل الزيادة في الناتج المحلي الإجمالي الحقيق خلال فترة زمنية طويلة، ولكن مع بعض الفروقات الأساسية بينهما، فالنمو الإقتصادي يشير إلى الزيادة المضطردة في الناتج المحلي الإجمالي لمدة طويلة من الزمن دون حدوث تغيرات مهمة وملموسة في الجوانب الإقتصادية، الإجتماعية، السياسية والثقافية، بينما تعني التنمية الإقتصادية إضافة إلى نمو الناتج المحلي الإجمالي حصول تغيرات هيكلية مهمة وواسعة في المجالات الإقتصادية والإجتماعية والسياسية وفي التشريعات والأنظمة[2].

2- **التنمية وفكرة النمو وإعادة التوزيع:** في أواخر الستينيات، ظهرت مقاربات مختلفة جوهريا لعملية التنمية وأهدافها. مما أدى إلى زيادة التركيز على الجوانب الغير اقتصادية للتنمية، إذ أنه وبالرغم من أن البلدان تحقق معدلات نمو مرتفعة مما يترتب عنه زيادة كبيرة في إجمالي الناتج المحلي إلا أن هذه الزيادة عادة ما تستأثر بها الطبقات الغنية، في الوقت الذي لا تحصل فيه الطبقات المتوسطة والفقيرة إلا على زيادات متواضعة جدا. وانطلاقا من هنا بدأ التركيز على مفهوم التنمية الاقتصادية التي تعني النمو الاقتصادي وإعادة توزيع الدخل لصالح طبقة المجتمع المتوسطة والفقيرة. وتتجسد هذه المرحلة بشكل واضح في نموذج "سيرز "(*Seers*) الشهير الذي يعرف التنمية من خلال حجم مشكلات الفقر والبطالة واللامساواة في التوزيع، وكذا تتجسد في نموذج "تودارو"(*Todaro*) الذي يحدد عملية التنمية في ثلاث أبعاد رئيسية هي: إشباع الحاجات الأساسية واحترام الذات وحرية الاختيار[3].

---

[1]– محمد عبد العزيز ربيع، **التنمية المجتمعية المستدامة–نظرية في التنمية الإقتصادية والتنمية المستدامة–**، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2015، ص09.

[2]– مدحت القريشي، **التنمية الإقتصادية –نظريات وسياسات وموضوعات–**، دار وائل للنشر، الأردن، الطبعة الأولى، 2007، ص124.

[3]– عثمان محمد غنيم ،ماجدة أبوزنط، **التنمية المستديمة–دراسة المفهوم والمحتوى–**، "مجلة المنار"، الأردن، المجلد 12، العدد01، 2006، ص150.

3- **التنمية المستدامة:** ادخل إلى مفهوم التنمية مصطلح جديد وهو التنمية المستدامة، والذي ورد لأول مرة في تقرير اللجنة العالمية للبيئة والتنمية عام 1987 كما أشرنا سابقا، إذ عُرّفت التنمية المستدامة في هذا التقرير بأنها "تلك التنمية التي تلبي حاجات الحاضر دون المساومة على قدرة الأجيال المقبلة في تلبية حاجاتهم"[1].

4- **التنمية البشرية:** لقد أولت الأمم المتحدة اهتماما خاصا بمصطلح التنمية البشرية منذ عام 1990، عندما أصدرت التقرير الأول للتنمية البشرية. والتي يمكن تعريفها بأنها: "عملية توسيع القدرات البشرية والانتفاع به، وهنا نلاحظ أن التنمية البشرية لها جانبان هما جانب تكوين القدرات وجانب الاستفادة من هذه القدرات[2]، وعند الحديث عن التنمية البشرية لا بدّ من الحديث عن دليل التنمية البشري الذي هو دليل مركب يقيس متوسط الإنجازات في ثلاث أبعاد رئيسية في التنمية البشرية هي : الحياة المديدة والصحية ، المعرفة، والمستوى المعيشي اللائق[3] .

5- **التنمية الشاملة:** في عام 1996، أعلن البنك الدولي مبادرة الإطار الشامل للتنمية، وتضمنت هذه المبادرة بلورة إطار كلي يتكامل فيه الجانب الإقتصادي والمالي مع الهيكل الإجتماعي والبشري، وينظر البنك الدولي للتنمية الشاملة على أنها:"عملية تحويل المجتمع من العلاقات التقليدية والإنتاج إلى طرق أكثر حداثة" ويرى البنك الدولي أنه لن يتيسر اتجاه هذه التنمية إلا إذا شملت التنمية تحسين مستويات الحياة كالصحة والتعليم وتخفيف الفقر وإطراد التنمية[4].

يتضح لنا كيف تطور مفهوم التنمية من كونها مرادفة للنمو الاقتصادي في مرحلة أولى، ثم عُنيت بمسألة التوزيع وبعد ذلك قضية التنمية المستدامة والموائمة مع البيئة، ثم تطورت لتهتم بالعنصر البشري. وأخيرا كمصطلح يختزل ما سبق من مراحل وهو التنمية الشاملة.

ثانيا: تعريف التنمية المستدامة

1- **التنمية المستدامة: الأصل اللغوي:** يعود أصل مصطلح الإستدامة إلى علم الإيكولوجي(علم البيئة)، إذ استخدمت الإستدامة للتعبير عن تشكل وتطور النظم الديناميكية التي تكون عرضة نتيجة ديناميكيتها إلى تغيرات هيكلية تؤدي إلى حدوث تغيرات في خصائصها وعناصرها، وفي المفهوم التنموي استخدام مصطلح الإستدامة للتعبير عن طبيعة العلاقة بين علم الإقتصاد، وعلم الإيكولوجي. باعتبار أن العلمين مشتقان من نفس الأصل الإغريقي، إذ يبدأ كل منهما بالجذر *(ECO)* الذي يعني بالعربية "البيت أو المنزل"، والمعنى العام لمصطلح "*Ecology*" فيعني دراسة "مكونات البيت". أما مصطلح " *Economy*" فيعني "إدارة مكونات البيت"[5].

---

[1]– عدنان داود محمد العذاري، **الإستثمار الأجنبي المباشر على التنمية والتنمية المستدامة في بعض الدول الإسلامية**، دار غيداء للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى، 2016، ص31.

[2]- عبد القادر محمد عبد القادر عطية، **اتجاهات حديثة في التنمية**، الدار الجامعية طبع- نشر- توزيع، الإسكندرية، 1999، ص49.

[3]– تقرير التنمية البشرية 2013، **نهضة الجنوب: تقدم بشري في عالم متنوع**، صادر عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ص 163.

[4]– مدحت القريشي، مرجع سبق ذكره، ص125.

[5]– عدنان داود محمد العذاري، مرجع سبق ذكره، ص33.

أما في اللغة العربية فقد جاء الفعل"استدام" الذي جذره "دَوم"، بمعنى المواظبة[1]. ودَامَ الشيء يدُوم ويُدَامُ والمداومةُ على الأمر بمعنى الْمواظبة عليه[2].

– **والتنمية المُستديمة:** هي تلك التنمية التي يديم إستمراريتها الناس أو السكان؛

– أما **التنمية المُستدَامة:** فهي التنمية المستمرة أو المتواصلة بشكل تلقائي غير متكلف؛ وفي العديد من الدراسات العربية المتخصصة استخدم المصطلحين كمترادفين، وشاعت هذه التنمية بعد "قمة الأرض" في ريو ديجانيرو سنة 1992.

2- المعنى الاصطلاحي للتنمية المستدامة: أصبح مصطلح التنمية المستدامة يتداول في مختلف الأوساط الإقتصادية والإجتماعية والسياسية، إلا أنه يلاحظ أن اعتماده وتطبيقه يختلف من وسط إلى آخر. إذ أن لكل واحد من هذه الأوساط معايير تحليل خاص به بحيث يحلل كل وسط المفهوم والمبدأ وفق ما يسمح له بالإجابة عن الأسئلة الخاصة به، كما أن مصطلح التنمية المستدامة يأخذ مفاهيم مختلفة حسب الوسط الذي يستعمله[3].

- ✓ فالتنمية المستدامة هي: "تنمية المجتمع، وتنمية الصناعة، وتنمية الزراعة. فيأتي في أحد تعاريف التنمية المستدامة بأنها الاستعمال المثالي الفعال لجميع المصادر البيئية والحياة والاجتماعية والاقتصاد للمستقبل البعيد مع التركيز على حياة أفضل ذات قيمة عالية لكل فرد من أفراد المجتمع في الحاضر والمستقبل"[4].
- ✓ والتنمية المستدامة هي:" تلك العملية التي تستهدف تحسين مستوى حياة المواطنين من دون إلحاق ضرر بقدرة الأجيال القادمة على تحقيق تحسن مماثل في مستوى حياتها، أي أنها التنمية التي لا تستنزف الموارد المجتمعية في الحاضر، وتحافظ على قدرة الإقتصاد والموارد على متابعة عملية النمو في المستقبل"[5].
- ✓ إن التنمية المستدامة هي "عدم التوسع في الأنشطة الإقتصادية إلا بقدر يسمح بالحفاظ على رأس المال الصناعي والطبيعي دون إستبدال أي منهما للآخر"[6].
- ✓ وفي نفس السياق، عُرّفت التنمية المستدامة بأنها: "التنمية التي تلبي احتياجات الحاضر دون الإخلال بقدرات الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتها، أو هي تعبير عن التنمية التي تتصف بالإستقرار أو تمتلك عوامل الإستمرار

---

[1]– إبن منظور، **لسان العرب**، دار صادرة، بيروت، الجزء 12، الطبعة الأولى، 1972، ص212.

[2]– محمد بن أبي بكر الرازي، **مختار الصحاح**، الجزء 01، ص 105. عن الموقع: *www.alwarraq.com*

[3]– هاشم مرزوك علي الشمري وآخرون، **الإقتصاد الأخضر مسار جديد في التنمية المستدامة**، دار الأيام للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2016، ص44.

[4]– المرجع نفسه، نفس الصفحة.

[5]– محمد عبد العزيز ربيع، مرجع سبق ذكره، ص18.

[6]– مسعد عبد القادر، **برامج الطاقات المتجددة كبديل استراتيجي للدول النفطية في تحقيق التنمية المستدامة**، ورقة بحث مقدمة إلى الملتقى الوطني حول "المؤسسات الإقتصادية الجزائرية واستراتيجيات التنويع الإقتصادي في ظل إنهيار أسعار المحروقات"، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة 8 ماي 1945، قالمة، 25و26 ماي 2017، ص06.

والتواصل[1]. و هي تنمية قابلة للاستمرار، وتمثل عملية التفاعل بين ثلاث أنظمة: نظام حيوي، نظام اقتصادي، نظام اجتماعي[2].

- ✓ والتنمية المستدامة هي "التنمية التي تلبي احتياجات الحاضر دون الإنقاص في قدرات الأجيال المستقبلية لتلبية احتياجاتها"[3].
- ✓ التنمية المستدامة "تعبّر عن التكامل والتوازن بين الأهداف الإقتصادية والإجتماعية والبيئية في المجتمع، لأجل عدم تعرض الأجيال القادمة للمشاكل والإضطرابات"[4].

من الملاحظ أن موضوع التنمية المستدامة أخذ قسطا وافرا في آراء الباحثين والكتاب، سواء كانوا اقتصاديين، علماء اجتماع، أو علماء البيئة. والواضح أن مجمل التعاريف المقدمة للتنمية المستدامة تؤوَّلُ إلى نفس المصدر، وهو التعريف الذي تداول في تقرير "لجنة برونتلاند" المعنون بـ: "مستقبلنا المشترك"، والذي أعدته اللجنة العالمية للبيئة والتنمية في عام 1987، والذي أقّر بأن التنمية المستدامة هي "التنمية التي تلبي احتياجات الجيل الحاضر دون الإنتقاص من قدرات الأجيال القادمة على الوفاء باحتياجاتها".

ومنه فالتنمية المستدامة ما هي إلا عملية حوكمة للموارد المتاحة، بحيث تقدم الرخاء الإقتصادي والإجتماعي للأفراد وتحقق الإحتياجات الإنمائية والبيئية للأجيال الحالية والمستقبلية.

الشكل رقم (2-1): المتغيرات الأساسية للتنمية المستدامة

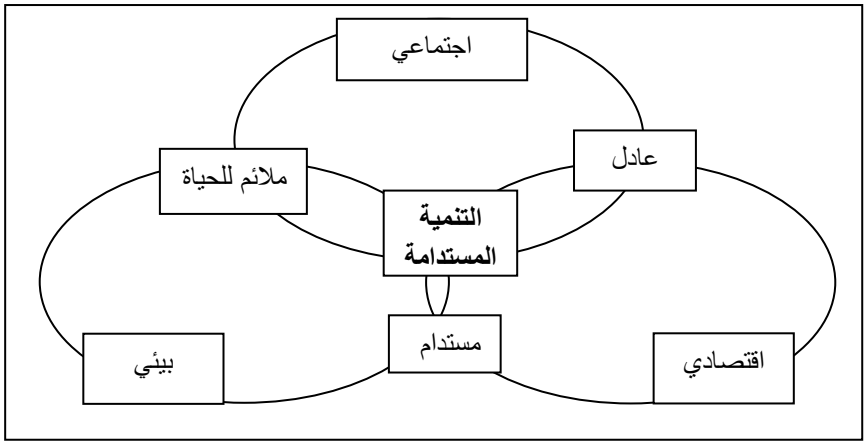

المصدر: عماري عمار، **إشكالية التنمية المستدامة وأبعادها**، ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر الدولي حول "التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة"، جامعة عباس فرحات سطيف، 07 و08 أفريل 2008، ص 05.

[1]– خالد مصطفى قاسم، **إدارة البيئة والتنمية المستدامة في ظل العولمة المعاصرة**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007، ص20.

[2]– المرجع نفسه، نفس الصفحة.

[3]– ***Développement durable et entreprises***, *un défit pour les managers, Edition Afnor, 2008, op, cit, p 02.*

[4]– *M.C.Smouts, D.Battistella et P.Vennesso, Programme des nations unies pour l'environnement, les communications sur le développement durable, p09.*

الفرع الثاني: آراء حول مفهوم التنمية المستدامة

1- **علماء الإقتصاد:** التنمية الإقتصادية المستدامة تنطوي على تعظيم المكاسب الصافية من التنمية الإقتصادية شريطة المحافظة على الخدمات ونوعية الموارد الطبيعية مع مرور الوقت، أي أنها تشير إلى الحد الأمثل من التداخل بين نظم ثلاث: البيئي والإقتصادي والإجتماعي من خلال عملية تكييف ديناميكية للبدائل.

2- **علماء البيئة:** يرى علماء البيئة والأحياء أن المحيط الحيوي هو الذي يجب أن يكون مستداما، لأنهم يهتمون بحماية التنوع الحيوي والوراثي بالدرجة الأولى، ومن علماء البيئة نجد "**كونواي**" الذي كرّس اهتماما بالغا للزراعة المستدامة، ويعالج مفهوم الإستدامة من خلال ميل النظام لمقاومة الإنهيار في أزمة ما. فحسبه الإستدامة هي القدرة على المحافظة على الإنتاجية سواء كانت حقل أو مزرعة أو أمّة في وجه الأزمات والصدمات، فرغم وجود بعض النظم الزراعية المنتجة بشكل كبير إلا أنها معرضة لخطر عدم الإستدامة، فالزراعة الصناعية معرضة بشكل كبير لهذا الخطر نظرا لتزايد اعتمادها على قاعدة وراثية أضيق مما كانت عليه في السابق، لذا يركز الكثير من علماء البيئة على التنوع البيئي من خلال حماية المناطق الطبيعية[1].

3- **علماء الإجتماع:** قد يؤكد علماء الإجتماع وعلوم الإنسان على طلبات البيئة التي تحددها الثقافة، فعلى سبيل المثال فإن الرغبة في استهلاك اللحم والأغذية الزراعية يشجع في بعض الأحيان القضاء على الغابات وتدهور التربة، بينما الرغبة في استهلاك السمك فقط تضغط على البيئة البحرية، ويتم التركيز على استدامة النظم الثقافية والبشرية بما فيها قبول نظريات البيئة. إن الهدف من تحقيق التنمية حسب علماء الإجتماع هو الإنسان(الفرد)، لهذا نجدهم يهتمون بمختلف الجوانب المحيطة به والتي تؤثر فيه من تربية وثقافة وأنماط الاستهلاك وتوزيع الثروة، فعلماء الإجتماع ينظرون للتنمية المستدامة من خلال استدامة التوزيع العادل للثروة والموارد، فالعوامل الإقتصادية والسياسية السائدة اليوم تشجع على التدهور البيئي بحاجة لمعالجة وإصلاح، كما يجب أن يكون هناك إعادة توزيع للثروة في العالم، وعندئذ فقط يمكن أن تصبح التنمية المستدامة إمكانية واقعية على المستوى العالمي[2].

[1]- عبد الرحمان سيف سردار، مرجع سبق ذكره، ص32.

[2]- المرجع نفسه، ص ص 32،33.

الفرع الثالث: خصائص التنمية المستدامة

تحتل التنمية المستدامة مكانة رفيعة بين الاقتصاديين المعاصرين، لأنها تمثل طوق النجاة للمشاكل الإقتصادية التي تواجهها الدول النامية والمتقدمة على حد السواء، وتتميز التنمية المستدامة بعدة مميزات فضلا عن نوعية الأهداف التي تحققها. ولعلّ أبرز مميزات التنمية المستدامة نذكر ما يلي[1]:

1- **التوازن:** توازن التنمية المستدامة بين تحقيق التنمية وحماية البيئة من خلال الموازنة بين نشاطات الإنسان وما ينتج عنها وبين الحفاظ على البيئة بأبعادها المختلفة اقتصاديا واجتماعيا وسياسيا.

2- **اتساع المدى:** يُفهم من مصطلح التنمية المستدامة بأنها تنمية على المدى البعيد حيث تربط بين الحاضر والمستقبل وتحقيق أهداف الجيل الحاضر وتضمن حماية البيئة للحفاظ على حقوق الأجيال في المستقبل، وهي بذلك ذات بعد مستقبلي واسع

3- **التكامل:** من خلال تحقيقها للمحاور الثلاثة: العدالة بتقليص الفقر في المجتمع، الكفاءة بتحقيق النمو الإقتصادي، الإستدامة من خلال حماية البيئة. فتحافظ على الإنسان وتعمل على رفاهيته فيتحقق الإستقرار النفسي والروحي للفرد والمجتمع. كما تساهم في الحفاظ على القيم الاجتماعية وتوفير الفرص المتساوية والاحتياجات لجميع أفراد المجتمع وتتكامل بذلك الأهداف.

الشكل رقم (3-1): ترابط أبعاد عملية التنمية المستدامة

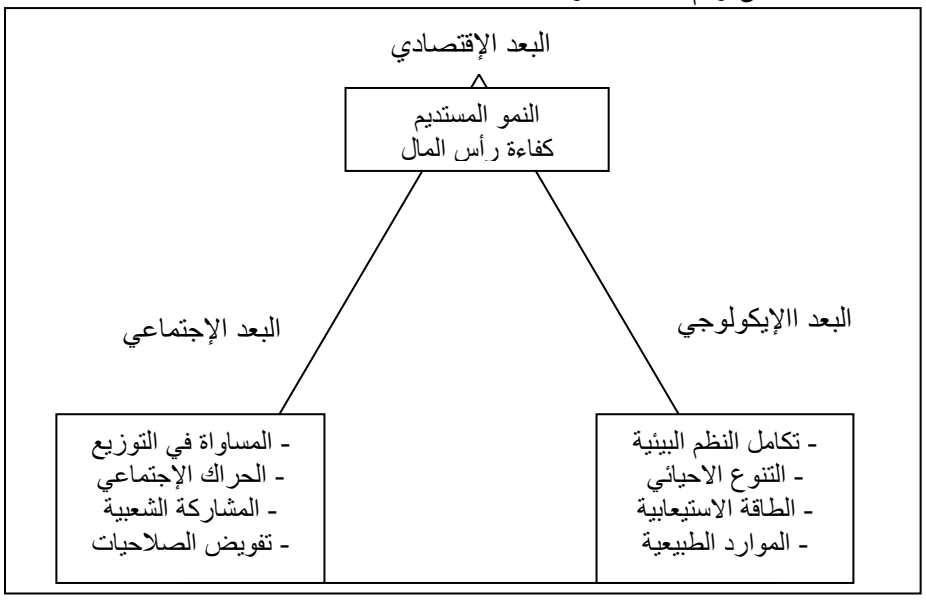

المصدر: عثمان محمد غنيم، ماجدة أبوزنط، **التنمية المستديمة: فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها**، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2010، ص41.

[1]- حامد الريفي،**اقتصاديات التنمية: مشكلات البيئة – التنمية الإقتصادية– التنمية المستدامة**، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، 2015، ص ص 270،271.

4- تعدد الأبعاد: تقوم التنمية المستدامة بالإنسان وللإنسان وتهتم بنوعية الحياة المقدمة له للوصول إلى حياة كريمة وآمنة له، لذا فهي تنمية ذات بعد مؤسسي لأنها تنمية شاملة وذات أبعاد إستراتيجية لضمانها حقوق الأجيال الحاضرة والمستقبلية. وتتعدد الأبعاد داخل إستراتيجياتها اقتصاديا واجتماعيا وثقافيا وبشريا وبيئيا وأخلاقيا وقوميا. لأن التنمية المستدامة تحاول منع التلوث الذي ينتج من مشروعاتها والذي لا تتوقف أضراره على الإنسان والموارد داخل الدولة وحدها بل يخترق تلك الأضرار الحدود السياسية وتتحرك نحو الدول.

الجدول رقم (1-1): الأبعاد الأساسية للتنمية المستدامة

البعد الإقتصادي	البعد الاجتماعي	البعد البيئي
النمو الاقتصادي المستدام	المساواة في التوزيع	النظم الايكولوجية
كفاءة رأس المال	الحراك الاجتماعي	الطاقة
إشباع الحاجات الأساس	المشاركة الشعبية	التنوع البيولوجي
العدالة الاقتصادية	التنويع الثقافي	الإنتاجية البيولوجية
–	استدامة المؤسسات	القدرة على التكيف

المصدر: هاشم مرزوك علي الشمري وآخرون، **الإقتصاد الأخضر مسار جديد في التنمية المستدامة**، دار الأيام للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2016، ص53.

5- تنمية البشر: إن الارتباط وثيق بين التنمية البشرية والتنمية المستدامة، فلكي يصبح الفرد مؤهلا للقيام بعملية التنمية لا بدّ أن يكون مؤهلا بالمعرفة والخبرة والرغبة على العمل والقدرة على الابتكار والمواجهة والمنافسة ولا يتأتى ذلك إلا من خلال تنمية بشرية مستدامة.

المطلب الثالث: مبادئ وأهداف ومقومات التنمية المستدامة

تقوم التنمية المستدامة على مجموعة مبادئ تعتبر كركائز لها إضافة إلى مكانة الإنسان ومكانة التكنولوجيا ومكانة العدالة كمقومات أساسية في محتوى التنمية لتحقيق مجموعة من الأهداف التنموية المستدامة.

الفرع الأول: مبادئ التنمية المستدامة

شهد فترة التسعينيات من القرن العشرين ثورة هائلة، في الوقت الذي أصبحت فيه الإستدامة البيئية بالتدرج موضوعا مهما في صنع السياسة في أنحاء العالم، وشهدت هذه المرحلة تغيرا عميقا في الإرتباط القائم بين التنمية الإقتصادية والبيئية والطبيعية ومقترحات التنمية المستدامة التي تضمنها تقرير لجنة برونتلاند في عام 1987، وجدول أعمال القرن الواحد

والعشرين الصادر عن مؤتمر ريو ديجانيرو لسنة 1992، كانت موضع خلاف في ذلك الوقت ولكنها اصبحت الآن مقبولة على نطاق واسع بين مختلف صانعي السياسات والقرارات الإقتصادية[1]، ومن بين هذه المقترحات مايلي[2]:

- رابطة حاسمة وايجابية وتامة بين التنمية الإقتصادية والبيئية؛
- تكاليف السياسات الإقتصادية غير الملائمة على البيئة، تكاليف مرتفعة للغاية؛
- ينبغي أن يسترشد النمو الإقتصادي بالأسعار التي تتضمن القيم البيئية؛
- إذا كانت مشكلات البيئة لا تعترف بالحدود فإن الحاجة تكون ماسة أحيانا للتعاون العالمي والإقليمي لإستكمال الأعمال الوطنية والإقليمية؛

وبدأت تتبلور عقيدة بيئية جديدة مع بداية القرن الواحد والعشرين، تبناها البنك العالمي وتقوم هذه العقيدة على مبادئ أساسية[3]:

- ✓ **المبدأ الأول: تحديد الأولويات بعناية:** اقتضت خطورة مشكلات البيئة وندرة الموارد المالية التشدد في وضع الأولويات، وتنفيذ إجراءات العلاج على مراحل وهذه الخطة قائمة على التحليل التقني للآثار الصحية والإنتاجية والإيكولوجية لمشكلات البيئة وتحديد المشكلات الواجب التصدي لها بفاعلية.
- ✓ **المبدأ الثاني: الإستفادة من كل دولار:** كانت معظم السياسات البيئية، بما فيها السياسات الناجحة مكلفة بدون مبرر، وبدأ التأكيد على فعالية التكلفة. إن هذا التأكيد يسمح بتحقيق انجازات كثيرة بموارد محدودة وهو ما يتطلب نهجا متعدد الفروع، ويناشد المختصين والإقتصادين في مجال البيئة العمل معا على تحديد السبل المثلى للتصدي للمشكلات البيئية الرئيسية.
- ✓ **المبدأ الثالث: اغتنام فرص تحقيق الربح لكل الأطراف:** إن بعض المكاسب في مجال البيئة سوف تتضمن تكاليف ومفاضلات، والبعض الآخر يمكن تحقيقه كمنتجات فرعية لسياسات صممت لتحسين الكفاءة والحد من الفقر، ونظرا لخفض الموارد التي تكرس لحل مشكلات البيئة، منها خفض الدعم على استخدام الموارد الطبيعية.
- ✓ **المبدأ الرابع: استخدام أدوات السوق حينما يكون ممكنا:** إن الحوافز القائمة على السوق والرامية إلى خفض الأضرار الضريبية، هي الأفضل من حيث المبدأ والتطبيق. فعلى سبيل المثال تقوم بعض الدول النامية بفرض رسوم الإنبعاثات وتدفق النفايات، رسوم قائمة على قواعد السوق بالنسبة لعمليات الإستخراج.
- ✓ **المبدأ الخامس: الإقتصاد في استخدام القدرات الإدارية والتنظيمية:** يجب العمل على تنفيذ سياسات أكثر تنظيما وقدرة، مثل فرض ضرائب على الوقود، أو قيود على الإستيراد لأنواع معينة من المبيدات الحشرية، إدخال مبدأ الحوافز على المؤسسات الصناعية التي تسعى إلى التقليل من الأخطار البيئية.

---

[1]- خبابة عبد الله، بوقرة رابح، مرجع سبق ذكره، ص 336.

[2]- المرجع نفسه، ص337.

[3]- عبد الرحمان سيف سردار، مرجع سبق ذكره، ص ص 41- 44.

- ✓ **المبدأ السادس: العمل مع القطاع الخاص:** يجب على الدولة التعامل بجدية وموضوعية مع القطاع الخاص، باعتباره عنصرا أساسيا في العملية الاستثمارية، وذلك من خلال تشجيع التحسينات البيئية للمؤسسات وإنشاء نظام الإيزو الذي يشهد بأن الشركات لديها أنظمة سليمة للإدارة البيئية.
- ✓ **المبدأ السابع: الإشراك الكامل للمواطنين:** عند التصدي للمشكلات البيئية لبلد ما، تكون فرص النجاح قوية بدرجة كبيرة، إذ شارك المواطنون المحليون، ومثل هذه المشاركة تكون ضرورية للأسباب التالية[1]:
  - قدرة المواطن على المستوى المحلي على تحديد الأولويات.
  - أعضاء المجتمعات المحلية يعرفون حلولا ممكنة على المستوى المحلي.
  - أعضاء المجتمعات يعملون غالبا على مرافقة مشاريع البيئة.
  - إن مشاركة المواطنين يمكن أن تساعد على بناء قواعد جماهيرية تؤيد التغيير.
- ✓ **المبدأ الثامن: توظيف الشراكة التي تحقق نجاحا:** ينبغي على الحكومات الإعتماد على الإرتباطات الثلاثية التي تشمل: الحكومة، القطاع الخاص، منظمات المجتمع المدني. والعمل بمخطط متكامل للتصدي لبعض قضايا البيئة.
- ✓ **المبدأ التاسع: تحسين الأداء الإداري المبني على الكفاءة والفعالية:** بوسع المديرين البارعين إنجاز تحسينات كبيرة في البيئة بأدنى تكاليف، فمثلا أصحاب المصانع يستطيعون خفض نسبة التلوث للهواء والغبار من 80% إلى 60% بفضل تحسين تنظيم المنشآت من الداخل.
- ✓ **المبدأ العاشر: إدماج البيئة من البداية:** عندما يتعلق الأمر بحماية البيئة، فإن الوقاية تكون أرخص كثيرا وأكثر فعالية من العلاج وتسعى معظم البلدان الآن إلى تقييم تخفيف الضرر وتبني ما يعرف بالجدوى البيئة. باتت تضع في الحسبان التكاليف والمنافع النسبية عند تصميم استراتيجياتها المتعلقة بالطاقة. كما أنها تجعل من البيئة عنصرا فعالا في إطار السياسات الإقتصادية والمالية والإجتماعية والتجارية.

والواضح أن هذه المبادئ تشكل تحدي يتطلب تظافر كل رجال العالم من اقتصاديين ومسؤولين على نحو كامل لمجابهته. إن المبادئ العشرة يسترشد بها الآن جيل جديد من صانعي السياسة البيئية في العالم، والعقيدة البيئية الجديدة التي تتميز بمزيد من التشدد في إدماج تكاليف ومنافع البيئة في تقرير السياسة، يجعل من السكان مكان الصدارة في الإستراتيجية البيئية، ويشخص ويعالج البواعث السلوكية للإضرار بالبيئة[2].

الفرع الثاني: أهداف التنمية المستدامة

جاءت التنمية المستدامة كمثلث تنموي جديد لتحقيق مثلث هدفي والسير في عمليات التنمية دون انتكاسات من خلال الإستخدام الكفء للموارد، وبما يضمن حقوق الأجيال القادمة فيها ومراعاة محدودية قدرة البيئة في استيعاب

[1]- خبابة عبد الله، بوقرة رابح، مرجع سبق ذكره، ص 340.

[2]- المرجع نفسه، ص341.

الأضرار الناتجة عن مشروعات التنمية فالهدف الأسمى للتنمية المستدامة هو الموائمة بين التنمية الإقتصادية والمحافظة على البيئة، ويمكن بلورة أهداف التنمية المستدامة كالآتي[1]:

1- **الأهداف البيئة:** وتسعى التنمية المستدامة إلى تحقيقها من خلال المحافظة على بقاء النظام البيولوجي وإنتاجيته، ووحدة النظام الإيكولوجي، ومنع التأثيرات الضارة عليه حتى نحافظ على توازنه الطبيعي وإستمراريته ومكافحة التلوث بأشكاله المتعددة.

2- **الأهداف الاقتصادية:** وتسعى التنمية المستدامة إلى الإستخدام الأمثل للموارد وترشيد الإستهلاك وتلبية احتياجات البشر مع تحقيق العدالة والمساواة في توزيع السلع والخدمات بين الأفراد في الأجيال المتعاقبة.

3- **الأهداف الإجتماعية:** إن التنمية المستدامة بتحقيقها لأهدافها الإقتصادية تحقق أيضا التماسك المجتمعي من خلال دورها في الحفاظ على تلبية احتياجات البشر والعدالة الإجتماعية والمشاركة وتعزيز الدور المؤسسي وتطويره واستمراريته.

مما سبق يتضح لنا أن المثلث الهدفي للتنمية المستدامة يبدو في صورة كلية يكمل بعضه الآخر ومن الصعب الفصل بينهم.

الفرع الثالث: مقومات التنمية المستدامة

هناك ثلاث متغيرات أساسية ورئيسية مؤثرة في التنمية المستدامة، يمكن تلخيصها في:

1- **مكانة التكنولوجيا:** أضاف بعض المؤلفين في توسيع مفهوم التنمية المستدامة لتشمل تحقيق التحول السريع في القاعدة التكنولوجية للحضارة الصناعية، وأشاروا إلى أن هناك حاجة إلى تكنولوجيا جديدة تكون أنظف وأكفأ وأقدر على إنقاذ الموارد الطبيعية، حتى يتسنى الحد من التلوث، والمساعدة على تحقيق استقرار المناخ، واستيعاب النمو في عدد السكان والنشاط الإقتصادي[2].

2- **مكانة الإنسان:** ويشكل الإنسان محور التعاريف المقدمة للتنمية المستدامة، حيث تتضمن تنمية بشرية تؤدي إلى تحسين مستوى الرعاية الصحية والتعليم والرفاه الإجتماعي. وهناك اعتراف اليوم بهذه التنمية البشرية على اعتبار أنها حاسمة بالنسبة للتنمية الاقتصادية. وحسب تقرير التنمية البشرية الصادر عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي فإن الرجال والنساء والأطفال ينبغي أن يكونوا محور الإهتمام، فيتم نسج التنمية حول الناس وليس الناس حول التنمية.

وتوَضح أجندة القرن الحادي والعشرين أنه نتيجة للنمو السريع في عدد سكان العالم فإن أنماط استهلاكهم تتزايد وبالتالي يتزايد استنزاف الموارد، فقد كان عدد سكان العالم أقل من 5.5 بليون عام 1993م ومن المتوقع أن يفوق

[1]- حامد الريفي، مرجع سبق ذكره، ص276.

[2]- عبد الرحمان سيف سردار، مرجع سبق ذكره، ص 13.

08 بليون في السنوات الأخيرة، ولذلك ينبغي على استراتيجيات التنمية أن تتعامل مع النمو السكاني، وصحة النظام البيئي، ووسائل التكنولوجيا واستخداماتها المختلفة[1].

3- مكانة العدالة: إن العنصر الهام الذي تشير إليه مختلف تعاريف التنمية المستدامة هو عنصر الإنصاف، فهناك نوعان من الإنصاف هما: إنصاف الأجيال البشرية التي لم تولد بعد، وهي لا تؤخذ مصالحها في الاعتبار عند وضع التحليلات الإقتصادية ولا تراعي قوى السوق المتوحشة هذه المصالح، أما الصنف الثاني فيتعلق بمن يعيشون اليوم والذين لا يجدون فرصا متساوية للحصول على الموارد الطبيعية أو الخيرات الإجتماعية والإقتصادية[2].

المبحث الثاني: التنمية المستدامة: نظرياتها، إستراتجيتها، أبعادها ومؤشرات قياسها

التنمية المستدامة عملية شاملة، تهدف إلى إيجاد سبل الإنتقال بالمجتمع من حالة التخلف الإقتصادي والإجتماعي إلى حالة الإزدهار وتحسين مستويات المعيشة للأفراد للجيل الحالي وضمانها للأجيال المستقبلية. ويقوم أسلوب التنمية المستدامة على نظريات وتعتمد الدول إستراتيجية وطنية لمواجهة التحديات التي يطرحها السير صوب تحقيق أهداف تنموية مستدامة سواء على المستوى الوطني أو الدولي.

المطلب الأول: نظريات التنمية المستدامة

تم الإعتماد على مدخلين رئيسين للنظريات المتعلقة بمفهوم التنمية المستدامة، حيث يُعنى الأول بالإستدامة البيئية بوصفها مُقيدة بالإقتصاد الوطني، فيما يتعلق الثاني بالتفاؤل بالإقتصاد الوطني بوصفه مقيدا بالإعتبارات المحيطية والبيئية، فالإقتصاديون والبيئيون يحاولون دراسة مدى ملائمة القيام بخصم التكاليف والمنافع المستقبلية وإحلال رأس المال المصنوع من قبل البشر محل الموارد الطبيعية المتناقصة، وتبعا لتطور الجدل الإقتصادي-البيئي، نتج نظريتين متنافستين للتنمية المستدامة تختلفان في منهج التطبيق، إلا أن كلاهما متناغم مع إشباع الحاجات دون المساومة على قابلية الأجيال المستقبلية على تحقيق حاجاتها، ويمكن الإشارة إلى أهم النظريات المتعلقة بالتنمية المستدامة من خلال ما يلي[3]:

الفرع الأول: نظرية الصيغة الضعيفة للإستدامة

تطورت هذه النظرية في إطار النماذج الإقتصادية في النمو والتغيير التكنولوجي في سياق موارد محدودة فالعنصر المركزي في الصيغة الضعيفة للإستدامة هو الإفتراض الذي ينص على رأس المال المصنوع الذي يمكن أن يحل محل رأس

---

[1]- عبير شعبان عبده، سحر عبد الرؤوف القفاش، **التنمية الإقتصادية: مشاكل الفقر، التلوث البيئي، التنمية المستديمة**، دار التعليم الجامعي للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، 2013، ص ص 110،111.

[2]- عبد الرحمان سبف سردار، مرجع سبق ذكره، ص14.

[3]- صباح براجي، **دور حوكمة الموارد الطاقوية في إعادة هيكلة الإقتصاد الجزائري في ظل ضوابط الإستدامة**، رسالة ماجستير في العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير (غير منشورة)، كلية العلوم الإقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف01، الجزائر، 2012-2013، ص ص13-15.

المال الطبيعي والخدمات التي توفرها الأنظمة البيئية، وقد نتجت هذه النظرية عن عمل مبكر للإقتصادي " *Robert Solow*"في فهم الشروط لاستمرار النمو الإقتصادي في عالم محدود الموارد، ويرى "سولو" أن الخط المستدام للإقتصاد هو الذي يسمح بإتاحة نفس الفرص التي يحصل عليها الجيل الحالي والأجيال المستقبلية، ويرى أن جوهر فكرة الإستدامة هو أن القرارات الحالية يجب أن لا تمنع آفاق المحافظة على مقاييس مستوى المعيشة المستقبلية وتحسينها فالإستهلاك الفردي لا يكون مستدام إذا كانت الموارد الطبيعية محدودة وضعف الإحلال بين أنواع مختلفة من الموارد الطبيعية والمصنوعة خاصة في ظل التزايد السكاني. ويذهب "داسجوبتا و هيل *Dasgupta and Heal*" إلى أنه إذا كان الإحلال بين رأس المال المصنوع ورأس المال الطبيعي عملية متواصلة وممكنة، فإن الموارد الطبيعية الناضبة لا تشكل قيدا على السكان والنمو الإقتصادي. كما طور "هارتوك *Hartwick*" منظورا للإدخار على الإستثمار يساعد في ربط نظرية النمو الإقتصادي مع مفهوم الإستدامة الضعيفة، فمن أجل استدامة مستويات ثابتة من الإستهلاك، فإن المكاسب التي يتمتع بها المجتمع من استغلال الموارد الناضبة يجب أن يعاد استثمارها في رأس المال الطبيعي أو المصنوع عبر الزمن. وبإتباع قاعدة (المنفعة- التكاليف) شرط أن يعوض رأس المال المصنوع الفقدان أو الخسارة في القدرة الإنتاجية لرأس المال الطبيعي.

والمخطط التالي يوضّح الصيغة الضعيفة للإستدامة.

الشكل رقم (4-1): مخطط يوضح الصيغة الضعيفة للإستدامة

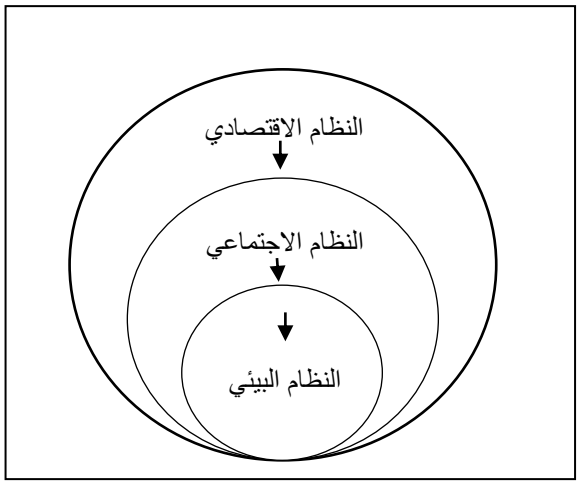

المصدر: صباح براجي، **دور حوكمة الموارد الطاقوية في إعادة هيكلة الإقتصاد الجزائري في ظل ضوابط الإستدامة**، رسالة ماجستير في العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير (غير منشورة)،كلية العلوم الإقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر، 2012-2013، ص14.

الفرع الثاني: نظرية الصيغة القوية للإستدامة

طوّرت هذه الصيغة للإستدامة في إطار التأكيد على الضروريات البيئية لحمل القدرة والتنوع الحيوي لأنه لا يمكن لرأس المال البشري أن يكون بديلا للخدمات الحيوية التي توفرها الأنظمة البيئية، والحجج التي تدعم هذه النظرية هي كما يلي:

1- **عدم اليقين:** لا يمكن تحديد المستوى الملائم من الإستثمار في رأس المال لتعويض الضرر الذي يصيب رأس المال الطبيعي، أي عدم القدرة على التنبؤ بمدى تعقد الأنظمة البيئية جراء تناقص رأس المال الطبيعي.

2- **عدم الإنعكاس:** لا يمكن إعادة بناء رأس المال الطبيعي على عكس رأس المال المصنوع، على الرغم من إمكانية تعويض الأجيال المستقبلية عن تناقص رأس المال الطبيعي، إلا أنه لا يمكن الحصول على كافة المعلومات حول الأسعار النسبية لرأس المال الطبيعي المصنوع.

3- **الحجم:** في حالات عدم الإستمرارية وتأثيرات العتبة، قد يكون لتأثير فقدان صنف معين من رأس المال الطبيعي تأثيرات طفيفة في النظام البيئي ويمكن استيعابها، في حين يؤدي فقدان صنف آخر إلى انهيار النظام البيئي ككل.

وعليه فإن الصيغة القوية للإستدامة تَدْعُمُ التَوّسُعْ نحو الخارج في التنمية الإقتصادية والإجتماعية في إطار الحدود البيئية، وترفض فكرة الإحلال بين مختلف أشكال راس المال البشري، المالي، التكنولوجي...وتدعم ضرورة بقاء على الأقل جزء من مخزون رأس المال الطبيعي ثابتا، كما هو مبين في المخطط التالي.

الشكل رقم (5-1):مخطط يوضح الصيغة القوية للإستدامة

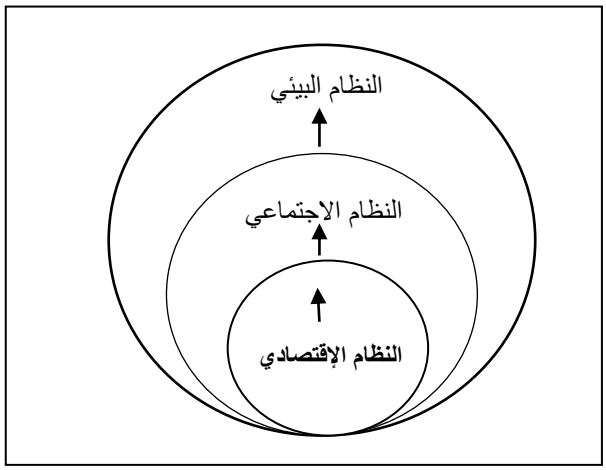

المصدر: صباح براجي، **دور حوكمة الموارد الطاقوية في إعادة هيكلة الإقتصاد الجزائري في ظل ضوابط الإستدامة**، رسالة ماجستير في العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير (غير منشورة)،كلية العلوم الإقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر، 2012-2013، ص15.

المطلب الثاني: إستراتيجية التنمية المستدامة ومزاياها والأسس التي تقوم عليها

تستخدم الإستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة كآلية لترجمة أهداف الدولة وتطلعاتها في مجال التنمية إلى سياسات وأعمال ملموسة، وقد تحولت إستراتيجية التنمية المستدامة منذ انعقاد قمة الأرض سنة 1992 من إستراتيجيات وطنية بيئية إلى إستراتيجيات تشمل جوانب اقتصادية واجتماعية وبيئية.

الفرع الأول: مفهوم إستراتيجية التنمية المستدامة

تعرّف منظمة التنمية والتعاون الإقتصادي (*OECD*) الإستراتيجيات الوطنية للتنمية المستدامة بأنها: "مجموعة منسقة من عمليات التحليل والنقاش وتعزيز القدرات والتخطيط والإستثمار، تقوم على المشاركة ولا تنفك لتحسن وتدمج بين الأهداف الإقتصادية والاجتماعية والبيئية للمجتمع، مع التماس مواضيع للتنازلات المتبادلة حيثما يتعذر ذلك" ولا ينبغي في تنفيذ الإستراتيجيات الوطنية للتنمية المستدامة أن يؤخذ نوع بذاته من النهج أو بصيغة واحدة، إذ لكل بلد أن يحدد لنفسه أفضل الطرق التي تناسبه لإعداد إستراتيجية للتنمية المستدامة وتنفيذها طبقا لظروف السياسية والثقافية والإيكولوجية السائدة فيه، وعليه فإن إتباع نهج موحد للإستراتيجيات الوطنية للتنمية المستدامة غير ممكن ومن المهم توخي الاتساق في تطبيق المبادئ التي ترتكز عليها هذه الإستراتيجيات والعمل على أن تكون الأهداف الإقتصادية والإجتماعية والبيئية متوازنة ومتكاملة[1].

وتعد الإستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة أداة تستخدم لصنع القرارات على أساس مستنير، وهي توفر إطارا للتفكير المنهجي في كل المجالات كما تساعد على ترسيخ عمليات التشاور والتفاوض والتوسط والتوصل إلى توافق في الآراء بخصوص القضايا الإجتماعية ذات الأولوية التي تتفاوت فيها المصالح ويمكن لإستراتيجية التنمية المستدامة أن تزود البلدان بالقدرات على معالجة المشكلات الإقتصادية والإجتماعية المترابطة من خلال مساعدتها على بناء القدرات، واستحداث الإجراءات إلى جانب الأطر التشريعية وتخصيص ما لديها من موارد محدودة بشكل رشيد ووضع جداول زمنية لتنفيذ أعمالها[2].

الفرع الثاني: مزايا استراتيجيات التنمية المستدامة

يمكن القول بأن لاستراتيجيات التنمية المستدامة جملة من المزايا المهمة، وهي[3]:

---

[1]- سايح بوزيد، **دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية المستدامة بالدول العربية–حالة الجزائر–**، أطروحة دكتوراه علوم في العلوم الإقتصادية (غير منشورة)، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، الجزائر، 2012-2013، ص 93.

[2]- المرجع نفسه، ص 94.

[3]- تقرير الأمم المتحدة، إدارة الشؤون الإقتصادية والإجتماعية، **إرشادات لإعداد إستراتيجية وطنية للتنمية المستدامة في الألفية الجديدة**، ورقة المعلومات الأساسية رقم 13، نيويورك:2002، ص ص 12-14.

1- تيسير صنع القرارات وتحسين فاعلية السياسة العامة من خلال ما يأتي:

- المساعدة على تحديد الخيارات والأهداف والغايات والسياسات المرتبطة بالتنمية المستدامة والقيم التي ترتكز عليها.
- تحليل المسائل الإقتصادية والإجتماعية والإيكولوجية بطريقة شاملة ومتكاملة.
- تعزيز تطوير السياسات الحكومية الخاصة بالتنمية المستدامة والتوصل إلى توافق في الآراء بشأنها.
- تحديد الخيارات وتقييمها(الإصلاحات القانونية وتطوير المؤسسات وما في ذلك بهدف تناول المسائل ذات الأولوية).
- الموائمة بين السياسات والإستراتيجيات في القطاعات والمناطق الجغرافية كافة.
- زيادة استعداد البلد وتحسين وضعه بحيث يستفيد من ظواهر معينة، كالعولمة والثروة العلمية والتكنولوجية.
- التشجيع على إحداث تغيير في المجالين المؤسسي والسلوكي وتيسير طريق التنمية المستدامة.

2- تعزيز حشد الموارد من خلال ما يأتي:

- تيسير حشد موارد البلد البشرية والمالية على الصعيدين الوطني والدولي دعما للتنمية المستدامة.
- مساعدة البلدان على تنسيق الدعم الذي تقدمه الجهات المانحة على سبيل المثال: من خلال عقد موائد مستديرة تضم الجهات المانحة، للنظر في مسألة تقديم الدعم لمجموعة متسقة من المشروعات ومبادرات السياسة العامة ترتب طبقا لإستراتيجية معينة.

3- تخصص الموارد بطريقة أكثر جدوى من خلال ما يأتي:

- تيسير تخصيص الموارد الوطنية المحدودة بطريقة مجدية وذلك استنادا إلى أولويات تحدد نتيجة لعمليات تشاركية.
- المساعدة على تحديد المشروعات والبرامج التنموية وتوجيه عمليات تنفيذها.
- تحسين تقاسم المكاسب التي تحققها التنمية على أساس أكثر إنصافا، عبر وضع هموم الطبقات الفقيرة في صدارة خطة التنمية.
- تيسير التعامل مع مسائل السياسات العامة، مثل الاستفادة من الموارد والأراضي، وحقوق الملكية التي تؤثر على المكاسب التي تتوارثها الأجيال.

4- حل النزاعات من خلال ما يأتي:

- المساعدة على تسوية الخلافات القائمة بين شرائح المجتمع والإدارات الحكومية من خلال الكشف عنها وتشجيع الحوار الصريح.

- تيسير عملية فهم الأهداف المختلفة والمتناقضة أحيانا عبر تحديد ما ينجم عن كل منها من مكاسب وخسائر تحديدا كميا، وتوضيح التنازلات المتبادلة في هذا المجال.

5- تبني القدرات البشرية والمؤسسية من خلال ما يأتي:

- تساعد الإستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة بتوضيحها للأهداف ووسائل تنفيذها على حشد القدرات وصونها والاحتفاظ بها وبناءها حيث يتطلب الأمر.
- المساعدة على بناء القدرات المتعددة التخصصات التي يمكن أن توجه مباشرة لحل المشكلات المعقدة والشاملة لتخصصات عدة.
- المساعدة أيضا على بناء المؤسسات وخلق البيئية الملائمة للنمو الإقتصادي والتحول الإجتماعي المستدامين.

الفرع الثالث: أسس الإستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة

تتطلب عملية وضع الإستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة وضع آليات وسياسات وأطر قانونية ومؤسسية لتنسيق الأبعاد الإقتصادية والإجتماعية والبيئية وتحقيق التكامل فيها، ويعد التطبيق السليم لعناصر الإستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة هو أفضل ضمان لنجاح ومواصلة العملية، ومن بين التدابير التي ينبغي اتخاذها ما يأتي[1]:

1- **خلق ثقافة للتنمية المستدامة:** ينبغي أن تشكل الإستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة نمطا حياتيا، والعمل على تحقيق التكامل بين الجوانب الإقتصادية والإجتماعية والبيئية وتشجيع ثقافة الإبداع والإبتكار.

2- **إضفاء الطابع المؤسسي للإستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة:** تتطلب عملية وضع إستراتيجية وطنية للتنمية المستدامة أن تكتسي تماما بالسمة المؤسسية، وينبغي ألا ينظر إليها بوصفها عملية مخصصة لهدف معين، أو أنها مهمة تنفذ لمرة واحدة فقط، وينبغي أيضا أن تدمج الأنشطة المرتبطة بصياغة وتنفيذ الإستراتيجية في السياسات التنموية إدماجا كليا في الأنشطة اليومية للحكومات وأصحاب المصلحة الآخرين.

3- **وضع آليات قانونية مناسبة وآليات للإنفاذ:** تحكم القوانين واللوائح التنظيمية العلاقة بين المؤسسات، وكذلك العلاقة بين الناس وبيئتهم، وبينهم وبين بعضهم البعض. ولما كانت عملية وضع الإستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة ترتبط أساسا بإدارة العلاقات وتتطلب في كثير من الأحيان بالقيام بتنازلات متبادلة، فإن تطبيق تشريعات وآليات مناسبة لإنفاذها يعد أمرا ضروريا لمواصلة عملية وضع الإستراتيجية.

[1]– تقرير الأمم المتحدة، إدارة الشؤون الإقتصادية والإجتماعية، **إرشادات لإعداد إستراتيجية وطنية للتنمية المستدامة في الألفية الجديدة**، مرجع سبق ذكره، ص ص 22-28 .

4- **التنسيق الفعال:** لما كانت الإستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة مهمة متعددة القطاعات ومتعددة المستويات فلا بد من تنسيق الأفعال لكفالة نجاحها، وينبغي أن يشمل التنسيق ضمان إدماج عملية إعداد الإستراتيجية في العملية الحكومية لصنع القرار وإعادة الموازنة السنوية وهي مسألة حيوية لاستمرارها.

5- **الإتصال بالجمهور والمشاركة الفعالة:** يجب إقامة منتديات للمشاورات الدورية على المستوى الوطني والصعيد المحلي، ويجب أن تستخدم هذه المنتديات علاوة على وسائط الإعلام للتوصل إلى توافق في الآراء بخصوص الرؤية الشاملة للأهداف الإنمائية للبلد وأيضا بخصوص تنفيذ مشروعات وبرامج معينة.

6- **تعبئة القدرة الوطنية على مواصلة الإستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة:** من المهم أن يجري بانتظام تحديد المهارات/القدرات الموجودة، والأمور التي ستلزم لمختلف الآليات والإنجازات التي يمكن تحقيقها من خلال استخدام تلك الآليات، وينبغي بذل الجهود لحشد الأفضل بين المهارات والقدرات الموجودة حاليا، ويلزم بناء قدرات إضافية من خلال خيارات التدريب النظامي وغير النظامي، كما يلزم تحديد الاحتياجات على النحو المناسب.

المطلب الثالث: أبعاد التنمية المستدامة

إن التنمية المستدامة هي مشروع بناء تشمل نواحي عديدة لترتقي بالفرد والمجتمع إلى محيط جديد يلبي الاحتياجات والرغبات البشرية ، وهي بذلك تنمية تتميز بتعددة الأبعاد.

الفرع الأول: البعد الإقصادي

يتمحور البعد الإقتصادي للتنمية المستدامة حول استخدام أفضل الأساليب لاستخلاص أقصى رفاهية من النشاط الإقتصادي لضمان استدامة التنمية والعدالة بين الأجيال، ووفقا للبعد الإقتصادي تعمل التنمية المستدامة على تسريع عجلة التنمية الإقتصادية مع الأخذ في الحسبان التوازنات البيئية. إن إحداث تغيرات جوهرية في السياسات الإقتصادية والتخطيط على المستوى الوطني والإقليمي ضرورة لا بد منها، فالبعد الإقتصادي للتنمية المستدامة يستدعي إعادة النظر في كافة مراحل النشاط الإقتصادي للوصول إلى النشاط الإقتصادي المستدام للقوى المتفاعلة في السوق. كل هذا يتطلب إيقاف تبديد الموارد الإقتصادية الباطنية وغير الباطنية، الحد من التفاوت في المداخيل والثروة، الاستخدام العقلاني للموارد، إدماج البعد البيئي من خطط التنمية من لأجل تحقيق التنمية المستدامة[1].

ويقرّ عامة علماء الإقتصاد، متفقين في تحديدهم لموضوع علم الإقتصاد كأحد فروع العلوم الإجتماعية، بأنه ذلك العلم الذي يبحث في السلوك الهادف للناس وهم ينشطون في محيطهم البيئي والإجتماعي، كلهم دأب على تخصيص

[1]- ياسين حريزي، **دور التمويل الإسلامي الأصغر في تحقيق التنمية المستدامة–دراسة مقارنة–**، رسالة ماجستير في علوم التسيير (غير منشورة)، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر، 2013-2014، ص ص 10،11.

الموارد النادرة وتكييفها باختيار أفضل الوسائل وتنويع البدائل المؤدية إلى خلق الثروة وشروطها وما يتصل بها من ظروف لإشباع حاجات الناس المتنامية باستمرار، من أجل السيطرة على الطبيعة وتغيراتها. فإذا كان علم الإقتصاد هو علم الندرة، فكيف يُقْبِلُ المرء على الاختيارات الراشدة من أجل تلبية احتياجاته[1].

ويستند البعد الإقتصادي إلى زيادة رفاه المجتمع إلى أقصى حد من خلال تقليل الفقر والبطالة، ويكون ذلك عن طريق الاستغلال الأمثل للموارد الطبيعية، وبهذا يكون العنصر الإقتصادي أحد أهم الركائز الأساسية للتنمية المستدامة.

واعتمادا على التقرير النهائي "لقمة الأرض" عن التنمية المستدامة جوها نسبورغ 2002، فيما يتعلق بأنواع التنمية المستدامة والأهداف الأساسية من تحقيقها، تكون الاستدامة الإقتصادية في المجالات الأساسية على النحو التالي[2]:

❖ **الإستدامة الإقتصادية:**

- **في مجال المياه:** ضمان إمداد كافي ورفع كفاءة استخدام المياه في التنمية الزراعية والصناعية والريفية.
- **في مجال الغذاء:** رفع الإنتاجية الزراعية والإنتاج من أجل تحقيق الأمن الغذائي في الأقاليم والتصدير.
- **في مجال الصحة:** زيادة الإنتاجية من خلال الرعاية الصحية والوقائية وتحسين الصحة والأمان في أماكن العمل.
- **في مجال المأوى(السكن) والخدمات:** ضمان الإمداد الكافي والاستعمال الكفء لموارد البناء ونظم المواصلات.
- **في مجال الطاقة:** ضمان الإمداد الكافي والاستعمال الكفء للطاقات في مجالات التنمية الصناعية، المواصلات والاستعمال المنزلي.
- **في مجال التعليم:** ضمان وفرة المتدربين لكل القطاعات الإقتصادية الأساسية.
- **في مجال الدّخل:** زيادة في الكفاءة الاقتصادية وتحقيق النمو، وتوفير فرص العمل في القطاع الرسمي.

إن الإستدامة الإقتصادية لا تتم إلاّ من خلال التركيز أساسا على مفهوم البيئة الإفتصادية، وذلك من خلال الهيكل الإقتصادي العام للدولة ونمط توزيع الثروة الإقتصادية والتحولات الإقتصادية ونمط السوق والمالية العامة للدولة ومدى سلامتها، وكذلك معدلات التوظيف بالنسبة للسكان ومستويات معيشتهم، فالتفكير في الاستدامة والرفاهية بين الأجيال يتطلب ضمان ألاّ يقل تدفق الإستهلاك مع مرور الوقت، ذلك يتوقف على التغيير في رصيد الأصول أو الثروة مع مرور الوقت[3].

---

[1]- قادري محمد الطاهر، **التنمية المستدامة في البلدان العربية بين النظرية والتطبيق**، مكتبة حسن العصرية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 2013، ص78.

[2]- المرجع نفسه، ص80.

[3]- المرجع نفسه، نفس الصفحة.

الفرع الثاني: البعد البيئي

يتضمن هذا البعد الحفاظ على الموارد المادية والبيولوجية وعلى النظم الإيكولوجية والنهوض بها من خلال الإستخدام الأمثل للأراضي الزراعية والموارد البيئية وذلك ضمن إطار[1]:

- حماية الموارد الطبيعية.
- الحفاظ على المحيط المائي.
- صيانة ثراء الأرض في التنوع البيولوجي.
- حماية المناخ من الإحتباس الحراري.

وعليه لم يعد مفهوم البيئة اليوم ذلك المفهوم الأحادي الضيق المضمون، الذي يعني مجرد مكافحة التلوث بشتى أشكاله وصوره، بل أضحى مفهوما مركبا يستوعب الخبرات الجديدة التي أنتجتها الإنسانية في مختلف حقوق العلم والمعرفة ويعالج جميع المسائل المتصلة بالحياة، مثل: حفظ الأنواع الحية، واستثمار الموارد الطبيعية وغيرها من الأمور، ولذلك يعد البعد البيئي من أهم الركائز الأساسية التي ترتكز عليها التنمية المستدامة ولا غرابة في ذلك، في أننا نجد تلازما يكاد أن يكون مطلقا بين مصطلحي البيئة والتنمية. فكثيرا ما رفع هذا الشعار في أكبر الملتقيات واللجان، وعلى سبيل الذكر، اللجنة العالمية للبيئة والتنمية"لجنة برونتلاد1987 " ومصطلحات "المحاسبة الخضراء" التي يعبر عن ربط بين المحاسبة الإقتصادية والمحاسبة البيئية. وفي حقيقة الأمر نجد العديد من الدول التي اعتنقت مفهوم التنمية المستدامة، الذي كان سابقا يركز على البعد البيئي، وتطور هذا المفهوم مع مرور الزمن وأصبح حاليا يركز على التنمية المستدامة بوصفها عملية تشتمل على أهداف اقتصادية وأخرى اجتماعية وبيئية[2].

واعتمادا للتقرير النهائي "لقمة الأرض" عن التنمية المستدامة جوها نسبورغ 2002، فيما يتعلق بأنواع التنمية المستدامة والأهداف الأساسية من تحقيقها، تكون الإستدامة البيئية في المجالات الحيوية على النحو التالي[3]:

❖ **الاستدامة البئية:**

- **في مجال المياه:** تهدف إلى ضمان الحماية الكافية للمجمعات المائية والمياه الجوفية، وموارد المياه العذبة وأنظمتها للإيكولوجية.

[1]- علام عثمان، **تمويل التنمية في الدول الإسلامية–حالة الدول الأقل نموا–**، أطروحة دكتوراه في العلوم الإقتصادية (غير منشورة)، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر03، الجزائر، 2013-2014، ص97.

[2]- قادري محمد الطاهر، مرجع سبق ذكره، ص77. ،

[3]- المرجع نفسه، ص ص77،76.

- **في مجال الغذاء:** تهدف إلى ضمان الإستخدام المستدام والحفاظ على الأراضي والغابات والمياه والحياة البرية والأسماك وموارد المياه...
- **في مجال الصحة:** تهدف إلى ضمان الحماية الكافية للموارد البيولوجية والأنظمة الإيكولوجية والأنظمة الداعمة للحياة...
- **في مجال المأوى(السّكن) والخدمات:** تهدف إلى ضمان الإستخدام المستدام والمثالي للأراضي والغابات والطاقة والموارد المدنية...
- **في مجال الطاقة:** تهدف إلى تخفيض الآثار البيئية للوقود الحفري، على النطاق المحلي و الإقليمي والعالمي والتوسع في تنمية استعمال الغابات والبدائل المتجددة الأخرى.

الفرع الثالث: البعد الإجتماعي

إن البعد الإجتماعي يتطلب تحليل البيئة الإجتماعية للتركيز على الهيكل الاجتماعي ومستويات التعمير، والمنظومة الصحية وآفاقها، والتنظيمات الإجتماعية وكذا نظم التعليم، دون نسيان جانب الاستعمال التقني وأثره على المجتمع، ولعل مشاكل البطالة والفراغ وكيفيات اكتساب المعرفة والوصول إلى مستوى معيشي لائق، والعيش حياة طويلة وصحية بأمل حياة أكبر، هي من أهم المشاكل على لإطلاق التي تواجه كل عمليات التنمية في البلدان[1].

وعند الحديث عن العنصر الإجتماعي، لا بد من أن نلاحظ بأن التنمية الاجتماعية تقارب نوعا ما التنمية البشرية المستدامة والتي تجعل من الإنسان أو الفرد موضوع دراستها. والتنمية البشرية المستدامة هي "توسيع خيارات الناس وقدراتهم من خلال تكوين رأسمال إجتماعي لتلبية حاجيات الأجيال الحالية بطريقة ممكنة وعادلة دون الإضرار بحاجات الأجيال اللاحقة". بمعنى التأكيد على مبدأ محورية البشر في التنمية المستدامة بإعتبارهم مسؤولين عن توفير شروطها، ويتطلب ذلك العمل على زيادة قدراتهم على الاختيار وتفجير طاقاتهم الإبداعية وتمكينهم من المشاركة في مختلف المجالات المرتبطة بحياتهم[2].

واعتمادا للتقرير النهائي "لقمة الأرض" عن التنمية المستدامة جوها نسبورغ 2002 فيما يتعلق بأنواع التنمية المستدامة والأهداف الأساسية من تحقيقها، تكون الإستدامة الإجتماعية في المجالات الخاصة على النحو التالي[3]:

[1]- قادري محمد الطاهر، مرجع سبق ذكره، ص81.

[2]- علام عثمان، مرجع سبق ذكره، ص102.

[3]- قادري محمد الطاهر، مرجع سبق ذكره، ص83.

❖ **الإستدامة الإجتماعية:**

- **في مجال المياه:** تهدف إلى تأمين الحصول على المياه في المنطقة الكافية للاستعمال المنزلي والزراعة الصغيرة للأغلبية الفقيرة.
- **في مجال الغذاء:** تهدف إلى تحسين الإنتاجية وأرباح الزراعة الصغيرة، وضمان الأمن الغذائي المنزلي.
- **في مجال الصحة:** تهدف إلى فرض معايير للهواء والمياه والضوضاء لحماية صحة البشر وضمان الرعاية الصحية الأولية للأغلبية الفقيرة.
- **في مجال المأوى(السكن) والخدمات:** تهدف إلى ضمان الحصول على السكن المناسب وبالسعر المناسب بالإضافة إلى الصرف الصحي، والمواصلات للأغلبية الفقيرة.
- **في مجال الطاقة:** تهدف إلى ضمان الحصول على الطاقة الكافية للأغلبية الفقيرة خاصة بدائل الوقود الخشبي وتعميم الكهرباء.
- **في مجال التعليم:** تهدف إلى ضمان الإتاحة الكافية للتعليم للجميع من أجل حياة صحية منتجة.
- **في مجال الدّخل:** تهدف إلى دعم المشاريع الصغيرة وخلق الوظائف للأغلبية الفقيرة في القطاع الرسمي.

و التنمية المستدامة لا تركز على الجانب البيئي فقط، بل تشمل أيضا الجوانب الإقتصادية والإجتماعية فهي تنمية بأبعاد ثلاثة مرتبطة ومتكاملة في إطار تفاعلي يتسم بالضبط والتنظيم والترشيد للموارد، ولا يكفي وصف هذه الأبعاد بأنها مترابطة معًا بل لا بدّ من الإشارة إشارة واضحة وصريحة إلى أن هذه الأبعاد مترابطة ومتداخلة ومتكاملة ويمكن التعامل مع هذه الأبعاد على أنها منظومات فرعية لمنظومة التنمية المستدامة حيث تتكون كل منظومة فرعية من هذه المنظومات من عدد المنظومات الفرعية الأخرى أو العناصر التي يمكن تحديدها[1].

[1]– عثمان محمد غنيم، ماجدة أبوزنط، **التنمية المستديمة: فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها**، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2010، ص39.

الشكل رقم (6-1): تداخل أبعاد عملية التنمية المستدامة

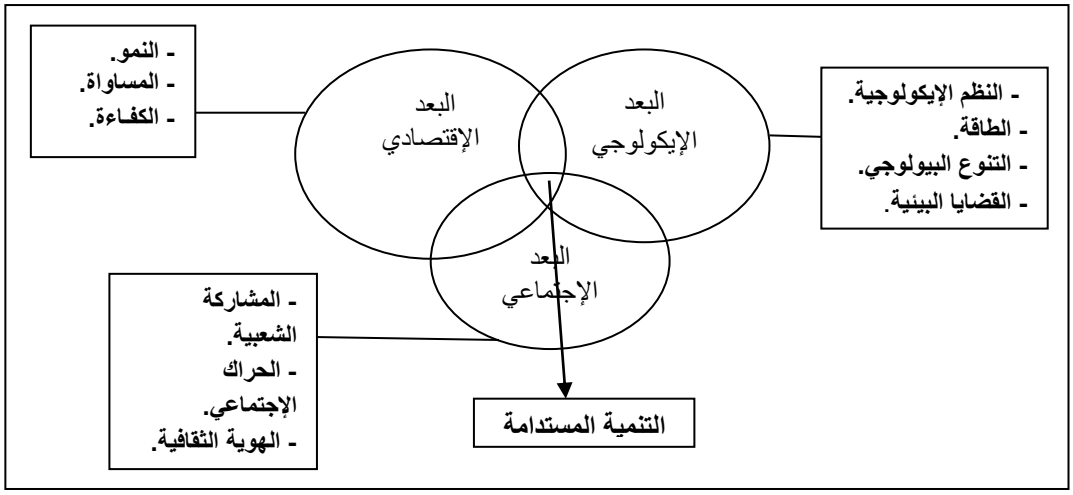

المصدر: عثمان محمد غنيم، ماجدة أبوزنط، **التنمية المستديمة: فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها**، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2010، ص42.

وفكرة التنمية المستدامة من وجهة نظر اقتصادية تندرج تحت ما يعرف بالإقتصاد البيئي الذي يقوم على مبدأ أن الإقتصاد ينمو من خلال تحويل رأس المال الطبيعي إلى رأس المال المادي، والنمو الأمثل يحدث عندما تتساوى الكلفة الحدية لتحويل رأس مال الطبيعي مع المنافع الحدية للسكان إلى رأس مال مادي، وبالتالي إذا كان تحويل رأس المال الطبيعي إلى رأس مال مادي أعلى من مستوى النمو الأمثل فإن التنمية تكون غير مستديمة[1].

الشكل رقم (7-1): أبعاد عملية التنمية المستدامة وأنواع رأس المال

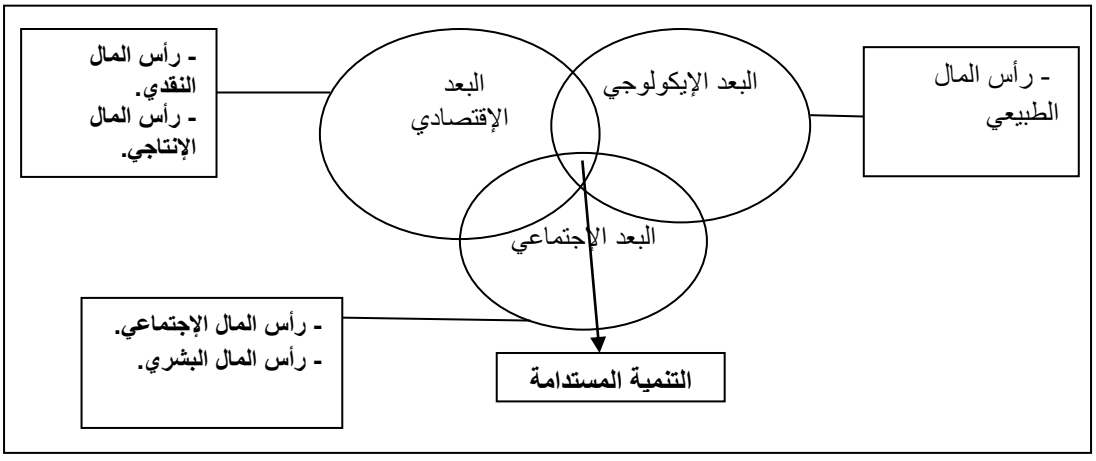

المصدر: عثمان محمد غنيم، ماجدة أبوزنط، **التنمية المستديمة: فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها**، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2010، ص44.

[1] – عثمان محمد غنيم، ماجدة أبوزنط، **التنمية المستديمة: فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها**، مرجع سبق ذكره، ص 46.

لذلك تنطوي التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة على ضرورة إجراء تغيرات رئيسة وضرورية في المجتمع ولكي تقوم هذه التنمية على قاعدة صلبة لا بد أن تستند إلى واقع مخزون رأس المال الذي يديمها وتعتمد عليه، ورأس المال هنا لا يقصد به رأس المال بمفهومه التقليدي المعروف كأحد عناصر الإنتاج ومكوناته إنما رأس المال* الذي يشمل كل معطيات ومقدرات المجتمع ويعكس محتويات ومكونات أبعاد هذه التنمية، ولغايات التنمية المستدامة فإنه لا بد من التحول من تكنولوجيا تكثيف المواد إلى تكثيف تكنولوجيا المعلومات وهذا يعني التحول من الاعتماد على رأس المال الإنتاجي إلى الاعتماد على رأس المال البشري ورأس المال الاجتماعي وبالتالي فإن التنمية المستدامة يمكن أن تحدث فقط إذا تم الإنتاج بطرق ووسائل تعمل على صيانة وزيادة مخزون رأس المال بأنواعه، وعليه فإن العمليات الاقتصادية الأساسية الثلاث الممثلة بالإنتاج والتوزيع والاستهلاك لا بد أن يضاف لها عملية رابعة هي صيانة الموارد[1].

المطلب الرابع: مؤشرات قياس التنمية المستدامة

رغم انتشار مفهوم التنمية المستدامة، إلا أن الإشكالية الرئيسية بقيت تتمثل في الحاجة الماسة إلى تحديد مؤشرات يمكن من خلالها قياس مدى التقدم نحو التنمية المستدامة من خلالها. وتساهم مؤشرات التنمية المستدامة في تقييم مدى تقدم الدول والمؤسسات في مجالات تحقيق التنمية المستدامة بشكل فعلي، وهو ما يترتب عليه اتخاذ العديد من القرارات الوطنية والدولية حول السياسات الاقتصادية والاجتماعية[2].

ويتم قياس استدامة التنمية من خلال عدد من المؤشرات، تُعرفٌ كما يوحي اسمها بأنها الدلالة على وضع معين، كما تُعرفٌ أيضا بأنها مؤشرات تساعد على قياس التغيرات أو هو متغير كمي يتحدد بقيمة مطلقة أو معدل أو نسبة ويستخدم للتعبير عن ظاهرة أو قضية ما[3].

---

[1]– عثمان محمد غنيم، ماجدة أبوزنط، **التنمية المستديمة–دراسة المفهوم والمحتوى–**،، مرجع سبق ذكره، ص ص163،164.

* وينقسم رأس المال إلى:

- ✓ **رأس المال الطبيعي**: والمتمثل في الهبات الطبيعية البيئية التي لا دخل للإنسان في تكوينها، سواء كانت متجددة أو ناضبة.
- ✓ **رأس المال البشري**: وهو العنصر الذي يؤلف بين عناصر الإنتاج الأخرى المتمثلة في الموارد الطبيعية، ورأس المال، وقوة العمل، ويصدر القرارات. ويقصد به مجموعة المهارات والخبرات لليد العاملة اللازمة لاستغلال رأس المال المادي، وكذلك المستوى الصحي الذي يسمح بالمحافظة على قدرة القوة العاملة، ويتم تكوينه عن طريق الإنفاق الإستثماري في مجالات التعليم والصحة والوعي والثقافة. وكما يقول *A.sauvy*: "حيث يفقد الإنسان الخبرة والمهارة فإن كل دولارات العالم لا تستطيع أن تخلق الثروة".
- ✓ **رأس المال الإجتماعي**: والذي يتجسد في قدرات المجتمع بشكل عام، فقد قدم رودريك (1999) أدلة على أن المؤسسات العامة الضعيفة والمجتمعات المنقسمة تكون أسوأ من المؤسسات القوية والمجتمعات المتماسكة، وهو ما يعني أن وجود أنواع رأس مال أخرى غير كاف لتحقيق استدامة التنمية.

[2]– عبير عبد الخالق، **التنمية البشرية –أثرها على تحقيق التنمية المستدامة–**، الدار الجامعية، الإسكندرية، الطبعة الأولى، 2014، ص107.

[3]– مصطفى طلبه، **الموسوعة العربية للمعرفة من أجل التنمية المستدامة**، الدار العربية للعلوم، بيروت، المجلد الأول، الطبعة الأولى، 2006، ص454.

والمؤشر بهذا الشكل ينبغي أن يكون[1]:

- دقيقا: بمعنى أنه يقيس بالفعل ما يراد قياسه.
- ضرورة الإعتماد عليه: بمعنى أنه لو أستخدم في أوقات مختلفة وتحت ظروف مختلفة فإنه سيعطي النتائج عينها.
- يمكن التنبؤ به أو توقعه.
- حساسا: بمعنى استجابته للتغيرات في الحالة المعنية بالقياس.
- عدم تحيز المؤشر أو تضليله.
- السُهولة النسبية لجمع البيانات واستخدامها.
- السُهولة بمعنى أن قياسه وتطبيقه في المجال العلمي يعد سهلا.
- أن يعكس شيئا جوهريا لصحة المجتمع الاقتصادية أو الاجتماعية أو البيئية الطويلة الأجل.

كما تجدر الإشارة إلى أن عملية إعداد مؤشرات لقياس التنمية المستدامة في المستويات المكانية المختلفة تمر في مجموعة من المراحل هي[2]:

1- **المرحلة الأولى**: وتشمل الخطوات التالية:
   - تحديد الجهات ذات العلاقة بعملية التنمية المستدامة بشقيها الحكومية والخاصة.
   - تحديد دور كل جهة في عملية التنمية والأهداف التي تسعى لتحقيقها في ظل الأولويات الوطنية.
   - وضع آلية لتحقيق التنسيق والتكامل بين أدوار هذه الجهات.
   - تحديد المؤشرات التي تستخدمها هذه الجهات في تقييم إنجازاتها.
2- **المرحلة الثانية**: وتتكون من الخطوات التالية:
   - تحديد المؤشرات المستخدمة في الدولة أو الإقليم والوضع الحالي لهذه المؤشرات.
   - بيان مدى انسجام هذه المؤشرات مع قائمة المؤشرات التي أعدتها الأمم المتحدة لقياس التنمية المستدامة.
   - تحديد الجهات التي تستخدم هذه المؤشرات.
   - تحديد الأهداف التي من أجلها تستخدم هذه المؤشرات.
3- **المرحلة الأخيرة**: يجب اختيار المؤشرات التي تعكس العلاقة بين الأولويات الوطنية وإستراتيجية التنمية المستدامة في الدولة من خلال قائمة المؤشرات المستخدمة وتلك التي أعدتها الأمم المتحدة مع ضرورة التأكيد على ما يلي:

---

[1]- مصطفى طلبه، مرجع سبق ذكره، ص454.

[2]- عثمان محمد غنيم، ماجدة أبوزنط، **التنمية المستديمة: فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها**، مرجع سبق ذكره، ص ص 255-261.

- مدى توفر البيانات لهذه المؤشرات.
- إمكانية جمع ما هو غير متاح من البيانات.
- مصدر البيانات.
- استمرارية توفر البيانات.
- إمكانية الحصول على البيانات بسهولة.
- مدى واقعية هذه البيانات.
- طريقة إنتاج هذه البيانات (مطبوعة، إلكترونية، على شكل تقارير...).

ولقد اكتفت منظمات الأمم المتحدة بعدد من المؤشرات نجملها في ما يلي[1]:

أ- المؤشر الاجتماعي

- أوضاع الفقر وحدوثه (السكان الذين يعيشون تحت خط فقر الدخل، نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي).
- الصحة (حالة التغذية، معدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة والوفيات النفاسية، نسبة السكان الذين لا يحصلون على مياه مأمونة وخدمات صحية وصرف صحي، عدد الأطباء والممرضين للمواطنين، الأطفال البالغون من العمر سنة واحدة ومحصنون تحصينا كاملا).
- التعليم (معدل معرفة القراءة والكتابة بين البالغين، الإنفاق على مراحل التعليم المختلفة كنسبة مئوية من الإنفاق الحكومي أو الناتج القومي الإجمالي).
- الأوضاع الديمغرافية.
- أنماط الإستهلاك.

ب- المؤشر الإقتصادي

- معدلات النمو في الإنتاج والناتج.
- الفائض/ العجز في الميزانية العامة.
- المعدل السنوي للتضخم.
- التقدم التقني.
- وضع قطاع الصناعة وتطوره وتحديثه.
- استخدامات الطاقة والمياه والموارد الأخرى.
- أوضاع شبكات الطرق ووسائل النقل.
- أوضاع الدين الخارجي وأعباء خدمة الديون.

[1]- مصطفى طلبه، مرجع سبق ذكره، ص ص 454، 455.

ج- المؤشر البيئي

- الموارد المائية المتجددة.
- السحب من المياه الداخلية المتجددة.
- السحب من المياه العذبة.
- تلوث الهواء من المصادر المختلفة وبخاصة في المناطق الحضرية بفعل النشاط الصناعي ووسائط النقل.
- معدلات إزالة الغابات.
- تلوث المياه (السطحية-الجوفية-البحيرات-البحار والشواطئ).
- إدارة البيئة (النفايات النووية والخطرة المتولدة-عدد السكان الذين تخدمهم مرافق بلدية لجمع المخلفات ومرافق للصرف الصحي-إعادة تدوير النفايات).
- تغيرات المناخ.
- أوضاع الثروة السمكية (تلوث المياه-الصيد الجائر-الإنتاجية والإنتاج).

وتجدر الإشارة إلى أنه توجد مشاكل جمة تتعرض قياس الاستدامة، سواء كان القياس من منظور مادي أو نقدي. ومن أسباب ذلك ما يلي[1]:

1- وجود خلاف حول طبيعة العناصر التي يجب التركيز عليها عند قياس الاستدامة وتغيراتها، خصوصا أن الظواهر التي يتم الإتفاق على أهميتها ذات جوانب متعددة ومن الصعب إدماجها في مؤشر واحد لكل ظاهرة (حالة القياس المادي للتلوث وقياس كميات العناصر الملوثة للبيئة التي يتم التخلص منها أو قياس نتائج التلوث على صحة الإنسان والحيوان والطيور والنباتات والأحياء المائية، وفي حالة قياس التلوث بمقاييس نقدية فقد يتم عن طريق قياس الإنفاق الفعلي على مكافحة التلوث وهو ما يمثل التكلفة المباشرة للتلوث، وقد يقاس التلوث بالتكلفة الإفتراضية لبلوغ مستوى معين من النقاء في مكونات المنظومة البيئية وهي الأرض والماء والهواء. وأخيرا قد يقاس نقديا عن طريق الخسائر التي لحقت بالإنسان والحيوان ونوعية الحياة عموما).

2- صعوبة الحصول على بيانات موثوق بها ومدققة عن الإنفاق الفعلي على مكافحة ومراقبة التلوث من مصادر مختلفة.

3- صعوبة الحصول على تقديرات دقيقة عن الخسائر البيئية.

4- كثرة مؤشرات قياس الإستدامة التي ينبغي على أصحاب القرار أخذها في الحسبان.

ونتيجة لهذا كله فإن مؤشرات قياس الإستدامة متعددة بحيث يصعب التعبير عنها بمقياس واحد ولا بد من خليط من المؤشرات النقدية والمالية للتعبير عنها بدقة والإعتداد بنتائجها.

[1]- مصطفى طلبه، مرجع سبق ذكره ، ص 456.

المبحث الثالث: آليات تمويل التنمية المستدامة والتحديات التي تواجهها

تحتاج استراتيجية التنمية المستدامة إلى مصادر تمويلية لتنفيذها، وتتنوع هذه المصادر بين المصادر التقليدية والمصادر المبتكرة ذلك مع الموازاة مع ما تقتضيه متطلبات العولمة نظرا للترابط الشديد بينها وبين التنمية المستدامة، كما أنّ للتنمية المستدامة العديد من العقبات والتحديات التي تعترض سيرها. هذا ما سيتّم دراسته في هذا المبحث.

المطلب الأول: مفهوم تمويل التنمية

يعتبر التمويل بجميع أنواعه إحدى ركائز الإستثمار لأي إقتصاد في أي زمان وفي أي مكان، ولذلك فإن دراسة أدوات التمويل وتطويرها مازال يأخذ حيزا كبيرا من اهتمام الاقتصاديين والماليين والمستثمرين على حد السواء.

- ✓ والتمويل هو "التزويد بالنقود أينما وفي أي وقت يكون هناك حاجة إليها"[1].
- ✓ ويُعرّف التمويل على أنه: "البحث عن الطرائق المناسبة للحصول على الأموال وتقييم تلك الطرائق والحصول على المزيج الأفضل بينها بشكل يناسب كمية ونوعية الإحتياجات"[2].

وبالرغم من جدلية العلاقة بين التمويل والتنمية إلا أن الأموال هي من الأعصاب الحيوية في أي كيان تنظيمي هادف، إن الأموال عنصر أساسي من عناصر الإنتاج وبواسطته يمكن تفعيل الكثير من العناصر الأخرى وتدبيرها وتسخيرها من أجل بلوغ الأهداف المرسومة. لكن توفر الأموال بحد ذاتها لا يؤدي حتما أو بالضرورة إلى الإنجاز الملائم للأهداف بل يجب أن تتوفر بالإضافة إلى الأموال عناصر ومتطلبات أخرى عديدة، ومن بين هذه العناصر الأخرى تأتي الإدارة والعناصر البشرية المؤهلة والتكنولوجيا وغيرها، وتظهر أهمية الأموال كوسائل مساهمة في إنجاز الأهداف في كل المستويات الفردية والجماعية والتنظيمية الخاصة والعامة وفي مختلف الدول النامية وغيرها[3].

ويقصد **بتمويل التنمية** "توفير المصادر المالية اللازمة والملائمة للأهداف والطموحات التنموية، حيث تتأثر الخطط والمستويات التنموية بطبيعة التمويل المتاح لتحقيق الأهداف وتنفيذ الخطط التنموية الشاملة وغيرها، وتختلف طبيعة التمويل حسب الوفرة الكمية للأموال ومصادر وشروط استثمارها والعوائد المتوقعة منها وتكلفة الفرصة البديلة (الضائعة) وغير ذلك من المتغيرات المتعلقة بتمويل التنمية"[4].

---

[1]- عبد العزيز قاسم محارب، **التنمية المستديمة في ظل تحديات الواقع من منظور إسلامي**، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2011، ص357.

[2]- هيثم الزعبي، **الإدارة والتحليل المالي**، دار الفكر للطباعة والنشر، الأردن، الطبعة الأولى، 2000، ص77.

[3]- نائل عبد الحافظ العواملة، **إدارة التنمية: الأسس– النظريات– التطبيقات العملية**، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2013، ص 135.

[4]- المرجع نفسه، نفس الصفحة.

المطلب الثاني: الآليات التقليدية لتمويل التنمية المستدامة

تتطلب عملية التنمية توفير تمويل أغلبه طويل ومتوسط الأجل، ومن الوسائل التقليدية لتمويل التنمية المتعارف عليها ما يلي:

1. **التمويل عن طريق الموازنة العامة للدولة:** تشمل الموازنة العامة للدولة إيرادات ونفقات الدولة عن سنة مالية مقبلة، وتصدر بقانون من السلطة التشريعية، وهي أداة رئيسية لتمويل الأنشطة التنموية في الدولة، وخاصة المشروعات الكبيرة والإستراتيجية التي يعجز عن تمويلها القطاع الخاص، وكذلك مشروعات البنية الأساسية مثل الإسكان والطرق والمياه والكهرباء والتعليم والنقل والمواصلات وغيرها[1].
2. **التمويل من خلال القروض العامة الخارجية:** هي المقادير النقدية والأشكال الأخرى من الثروة التي تقدمها منظمة أو حكومة بلد ضمن شروط معينة يتفق عليها الطرفان وعليه فإن القروض الخارجية تمثل التزامات خارجية على البلد المستفيد منها وتتجسد هذه الالتزامات بحتمية سدادها أو ما يسمى بخدمة الدين[2]. ويترتب عن القرض سداد أصل القرض وفوائده في خلال مدة زمنية متفق علها وبسعر فائدة محدد مسبقا، وتلجأ الدول للقروض الخارجية كأحد مصادر تمويل التنمية لعدم توافر رؤوس الأموال لتمويل المشروعات الضرورية وقد تكون مصادر القروض الخارجية ممثلة في دول أو هيئات تمويل دولية، وتقدم القروض الخارجية في صورة نقدية وهي قليلة أو مرتبطة بمشروعات معينة أو برامج إقراض فضلا عن اقترانها بشروط سياسية مجحفة نتيجة لإتساع دائرة المشروطية بتعهد المقترض بإجراء تعديلات ما كان يقبلها لولا الحاجة[3].

ويترتب عن استخدام القروض الخارجية في تمويل التنمية بالدول النامية عدة مشاكل من أهمها مشكلة التزايد السريع في المديونية الخارجية لتلك الدول، ولقد شكل النمو السريع للمديونية الخارجية التي تعاني منها الدول النامية وكذا المدفوعات الناشئة عن خدمة الدين مصدر قلق متزايد للمجتمع الدولي منذ أواخر الستينيات[4].

3. **التمويل بواسطة المنح والمعونات الخارجية:** ويتم تقديمها بإحدى الصور التالية:

أ- من حيث طبيعتها: وتتمثل في[5]:

- ✓ **المنح:** وهي عبارة عن التحويلات التي تقدمها بعض الدول لغيرها سواء على اعتبارات اقتصادية أو سياسية أو إنسانية وهي تحويلات لا تُرَدُّ ولا تدخل في نطاق المديونية الخارجية العامة للدولة وكذلك يمكن وصفها بالهبة.

---

[1]- عبد العزيز قاسم محارب، مرجع سبق ذكره، ص374.

[2]- رزاق أسماء، **آليات تمويل سياسات حماية البيئة في الجزائر-دراسة حالة ولاية بسكرة-** ، رسالة ماجستير في العلوم الإقتصادية (غير منشورة)، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2007-2008، ص33.

[3]- عبد العزيز قاسم محارب، مرجع سبق ذكره، ص375.

[4]- محمد فوزي أبو السعود، **مقدمة في الإقتصاد الكلي**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2004، ص362.

[5]- يونس أحمد البطريق، **السياسات الدولية في المالية العامة**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1998، ص ص 09-13.

- ✓ **القروض الميسرة:** وهي المعونات التي تختلف عن التي تتم وفقا لقواعد وشروط أيسر من مثيلاتها السائدة في الأسواق المالية الدولية حيث تقل أسعار الفائدة لهذه القروض عن المعدلات العادية أو من حيث احتوائها على فترات سماح تكون طويلة.
- ✓ **المعونات النقدية:** الأصل أن تتمثل المعونات الأجنبية في صورة تحويل إعتمادات نقدية تخصصها الدول المانحة، وتضعها تحت تصرف الدول المستفيدة بشروط معينة وهي الصورة التقليدية، وهي تكون عادة بعملة الدولة المانحة أو بعملات أخرى على وجه الإستثناء.
- ✓ **المعونات العينية:** لا تقتصر المعونات الأجنبية على الصورة النقدية، بل قد تتخذ صورا عينية مختلفة، لعل من أهمها السلع الغذائية: كالمعونات السلعية، صور سلع رأسمالية، مساعدات فنية وغيرها.

ب- من حيث مصدرها: يمكن تقسيم المعونات من حيث المصدر إلى معونات وحيدة المصدر تستند إلى علاقات ثنائية بين الدولة المانحة والدولة المستفيدة ومعونات جماعية والتي تقدمها الهيئات الدولية والإقليمية المتخصصة في التنمية الإقتصادية، وتنقسم إلى[1]:

- ✓ **المعونات الوحيدة المصدر:** أو بعبارة أخرى المعونات الحكومية الثنائية تتمثل في المنح والقروض التي تعقدها الدولة المانحة مع الدولة المستفيدة، وهي معونات تتميز بأنها تعقد بشكل رسمي أي في إطار من التفاوض والإتفاق بين الحكومات المعنية، والمثال الملموس لهذا النوع من المعونات هو مشروع "**مارشال**" الذي أعدته حكومات الولايات المتحدة الأمريكية والذي بدأ تنفيذه في 03 أفريل1948 ومن خلاله حصلت دول أوربا الغربية على ما يقارب من 12.5 مليار دولار خلال الفترة من (1948-1951)، ولقد حصلت خمس دول أوروبية هي بريطانيا، فرنسا، ألمانيا الغربية وهولندا من خلال هذا المشروع على ما يساوي 10.71 مليار دولار أي بنسبة 77% من مجموع ما خصص لهذا المشروع خلال تلك الفترة.
- ✓ **المعونات الأجنبية متعددة الأطراف:** أو الجماعية، وتتمثل في المنح والقروض الميسرة التي تقدمها المنظمات الدولية المتعددة الأطراف مع الدول النامية.

4- التمويل الجزئي بواسطة المنتفعين: تفرض الدولة رسوما مقابل استعمال بعض المرافق العامة مثل: الحدائق والمتاحف والطرق لتنظيم استعمال الأفراد لهذه المرافق، أو توفير إيرادات تستخدم في الإنفاق على صيانة المرافق وتسيير عملها، وتمثل هذه الرسوم جزءا من مقابل الإنتفاع بالخدمة عند طلبها مثل رسوم توصيل التيار الكهربائي والمياه والغاز

[1]- عبد العزيز سمير محمد، **المداخل الحديثة في تمويل التنمية الإقتصادية**، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1988، ص ص 410،411.

والهاتف ورسم المرور على بعض الطرق والإستفادة من خدمات التأمين الصحي، ويتم التمويل من جانب المنتفعين عن طريق الإسهام في تكلفة بعض المشروعات في مجال التنمية المحلية[1].

ومن أمثلة هذه الرسوم تكاليف رصف الطرق الداخلية للأحياء، مشروعات قنوات الصرف الصحي، إنشاء المدارس والمعاهد والمساجد ويتم تسليمها للدولة لتسييرها وملكيتها وصيانتها.

5- **التمويل بنظام (*B.O.O.T*[*])**: لم يعد تقديم تمويل التنمية حكرا على الدولة وأجهزتها بل أصبح بمساهمة القطاع الخاص في مجالات الكهرباء والمطارات والموانئ والطرق السريعة ومياه الشرب والجراحات والمستشفيات، وهي بنية أساسية للتنمية المستدامة، كما يستخدم هذا التمويل كبديل لموارد الموازنة العامة والقروض الخارجية[2].

6- **التمويل المصرفي**: يعرف التمويل المصرفي بأنه التمويل الذي يقدم بواسطة البنوك بأنواعها المختلفة: بنوك تجارية وبنوك إستثمار وبنوك متخصصة بالإضافة إلى التمويل المقدم من البنوك الدولية والمؤسسات المالية التمويلية الدولية الأخرى، و يأخذ التمويل المصرفي صورا متعددة أكثرها انتشارا القروض المصرفية قصيرة الأجل ومدتها لا تزيد عن سنة، تليها القروض المتوسطة وطويلة الأجل. ويحكم ضوابط تقديم التمويل للمشاريع عدة اعتبارات منها الأولوية الإقتصادية باختيار المشروعات ذات الأهمية وفق الخطة الإقتصادية للدولة، واعتبار الربحية التجارية المتوقعة كمقياس للكفاءة ودراسة الجدوى الإقتصادية لتقليل المخاطر والحصول على أكبر عائد[3].

المطلب الثالث: الآليات المبتكرة لتمويل التنمية المستدامة

مع تنامي التحديات التنموية العالمية في مختلف المناطق أصبح من الضروري البحث عن مصادر مبتكرة تضمن تعبئة موارد إضافية من أجل مجابهة مختلف التحديات التنموية.

الفرع الأول: ما هية التمويل المبتكر للتنمية

لا يوجد تعريف محدد للتمويل المبتكر للتنمية، ويصفه الفريق الرائد المعني بالتمويل المبتكر للتنمية بأنه يتألف من كل آليات جمع الأموال لأغراض التنمية المكملة للمساعدة الإنمائية الرسمية القابلة للتنبؤ بها والمستقرة والمرتبطة ارتباطا وثيقا بفكرة المنافع العامة العالمية، ووفقا لما ذكره الفريق الرائد فإن التمويل المبتكر للتنمية يجب أن يكون مرتبطا بمسار العولمة،

---

[1]- عبد العزيز قاسم محارب، مرجع سبق ذكره، ص376.

[*] *Build Operate Own and Transfer*: هو نظام البناء الإدارة والتملك: يقوم القطاع الخاص بالتمويل وفقا لهذا النظام بإنشاء وإدارة وتملك وإعادة إلى الدولة مرة أخرى لمشروعات البنية الأساسية بعد مدة زمنية متفق عليها ويعد وسيلة آمنة لتمويل مشاريع التنمية.

[2]- المرجع نفسه، ص 377.

[3]- المرجع نفسه، ص ص 381، 382.

سواء من خلال فرض ضرائب على القطاعات التي ينظر إليها على أنها حصلت من العولمة على فوائد أكبر مما حصلت عليه القطاعات الأخرى مثل القطاع المالي أو فرض ضرائب على المضار العامة العالمية مثل انبعاث الكربون[1].

وقد أدى عدم وجود تعريف دقيق للتمويل المبتكر للتنمية إلى قيام دراسات عديدة بالتوسع في تفسير وإدخال كل أنواع الأشكال غير التقليدية للتمويل تحت مظّلة واحدة وهي أشكال تتراوح بين الآليات التي تقدم ذكرها مثل: توريق إلتزامات المساعدة الإنمائية الرسمية، والضرائب الدولية، ومخصصات حقوق السحب الخاصة من ناحية وكل أنواع المبتكرات الأخرى، من ناحية أخرى مثل: سندات العملة المحلية، ومصدّات مخاطر التحويلات المالية للعمال نحو الإستثمارات الإنمائية، وآليات التأمين ضد سوء الأحوال الجوية التي تضمنه الدولة[2].

الفرع الثاني: أهمية التمويل المبتكر للتنمية

نتيجة لتفاقم التحديات التنموية للدول النامية تبدو الحاجة ملحة للبحث عن تمويل إضافي و مؤكد من اجل تحقيق الأهداف الإنمائية العالمية، ويتطلب ذلك البحث عن مصادر مبتكرة لتمويل التنمية بصفتها مصادر مكملة للمساعدات الإنمائية* الدولية، وضمن هذا الإطار شهد العام خلال السنوات الأخيرة عدة مبادرات مبتكرة تهدف إلي جمع أموال اكبر تساعد على سد حاجيات التنمية على الصعيد العالمي[3]، وهو ما دفع بالمجتمع الدولي إلي اقتراح آليات جديدة مثل:

- فرض ضرائب على انبعاث الكربون؛
- فرض ضرائب على المعاملات المالية ؛
- إصدار حقوق سحب خاصة لصندوق النقد الدولي؛

وتَصلُح كل هذه الآليات لأن تكون آليات مبتكرة لتمويل التنمية من خلال ما يمكن أن توفره من أموال تساعد على تحقيق التنمية في العالم .غير أن توسع وابتكار أساليب جديدة لتمويل التنمية تقابله تحديات كبيرة أهمها ما يلي:

- عدم ضمان حدوث توافق عالمي بشأن هذه الآليات لأن قابليتها رهينة الاتفاق السياسي.

---

[1]- تقرير الأمم المتحدة، إدارة الشؤون الإقتصادية والإجتماعية، دراسة الحالة الإقتصادية والإجتماعية في العالم 2012، **سعيا إلى تمويل جديد للتنمية، نظرة عامة**، نيويورك، 2012، ص ص09، 10.

[2]- المرجع نفسه، ص 10.

[3]- علام عثمان، مرجع سبق ذكره، ص191.

* يقصد **بالمساعدات الإنمائية** مجموع قيم المنح والهبات المالية والفنية، والتي تتضمنها القروض الميسرة كافةً المقدمة من قبل المصادر الرسمية: الدول والمنظمات الدولية للدول النامية. وتنقسم إلى مساعدات ثنائية والتي تقدمها دولة لدولة أخرى، ونوع آخر هو المساعدات المتعددة الأطراف وتتمثل في قيام مؤسسات متعددة الأطراف إقليمية وعالمية بتقديم مساعدات وقروض ميسرة وتجارية للدول النامية.

- لابد من معالجة المسائل المتعلقة بأفضل السبل لتخصيص الموارد الناتجة عن هذه المصادر، حيث أن الحالات الموجودة للتمويل المبتكر تخصص الموارد لأغراض محددة مثل برامج التحصين للحد من انتشار الأمراض المعدية.

الفرع الثالث: الآليات الموجود للتمويل المبتكر

تشمل مجموعة من الآليات التي تندرج ضمن إطار التمويل العام الدولي وهي أشكال من التمويل تدعم بشكل مباشرة تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية من حيث أنها تساهم في تعزيز:

- مشاركة القطاع الرسمي عبر استخدام موارد القطاع العام في التمويل الرسمي، وهو ما يسمح له بلعب دور المحفز.
- الاستفادة من فرص الموارد المتاحة في القطاع الخاص و المؤسسات الخيرية.
- التعاون الدولي ونقل الموارد عبر الحدود إلي البلدان النامية.
- الابتكار من خلال استخدام الآليات في سياق جديد.

وتساهم الآليات الموجودة للتمويل المبتكر في إضافة موارد جديدة للمساعدة الإنمائية الرسمية بالرغم من حجمها المحدود و ارتباطها بأهداف محددة باستثناء كل من : آلية فرض ضرائب على الصعيد الدولي من خلال رسم تذاكر السفر و آلية ضريبة بمعدل 2% على المعاملات التي تتم وفق آلية التنمية النظيفة. وبشكل عام يمكننا تصنيف الآليات القائمة وفق ثلاث أنواع رئيسية[1]:

1- **تحويل توقيت صرف التمويل الإنمائي**: تهدف هذه الآلية إلي ضمان توافر الموارد المالية لاستخدامها فورا في أغراض التنمية، وابرز مثال على ذلك هو المرفق الدولي للتحصين –التحالف العالمي للقاحات و التحصين – الذي أنشئ سنة 2006 و يقوم بدمج آليات المساعدة الإنمائية الرسمية الممتدة لفترات طويلة من 06 إلى 23 سنة كما يقوم بتوريق هذه الالتزامات لتوفير أموال بغرض استخدامها فورا، ويندرج ضمن هذه الآلية:

- آلية تحويل الديون كتحويل الديون إلى نفقات صحية و يتم إعفاء الدين مقابل حفظ البيئة و الإنفاق على الصحة.
- تحرير الموارد من خلال إلغاء ديون مستحقة لدائنين على أساس ثنائي أو بشراء دين خاص بمصرف تجاري بخصم في السوق الثانوية.

2- **الضمان من المخاطر و التأمين ضدها**: يتم وفقا لهذا الإجراء تدبير أموال لتغطية مخاطر معينة متصلة بالصحة العامة أو الكوارث الطبيعية، وذلك من خلال ضمانات أو مخططات تأمين مرتبة دوليا وفي إطار الالتزامات المسبقة في السوق، حيث تستخدم المساعدة الإنمائية أو التمويل المقدم من مصادر خيرية أو كلاهما لضمان مستوى محدد من

[1]– علام عثمان، مرجع سبق ذكره، ص ص 192،193.

الطلب على سلعة معينة كثيفة التكنولوجيا في المجال الطبي وضمان أسعارها بقيمة توفر سوق مضمونة للمنتجين لتشجيعهم على تطوير المنتج .وضمن هذا الإطار يدير مرفق الأدوية المعقولة التكلفة للملاريا – وهو مخطط تجريبي يديره الصندوق العالمي لمكافحة الايدز و الشلل و الملاريا – التفاوض مع منتجي مركبات علاج الملاريا مثل لقاحات المُكوّرات الرئوية على أسعار مخفضة لهذه الأدوية في مقابل توفير سوق مضمونة، حيث نجح البرنامج الخاص بلقاحات المكورات الرئوية بحلول سنة 2011 في جمع 1,5 مليار دولار من مصادر ثنائية وخيرية، أما برنامج مرفق الأدوية المعقولة التكلفة للملاريا فقد نجح في جمع 312 مليون دولار من ضمنها 180 مليون دولار من برنامج المرفق الدولي لشراء الأدوية من رسم تذكرة الطيران.كما يدير مرفق التأمين ضد مخاطر الكوارث في منطقة الكاريبي مخاطر المالية العامة الناشئة عن الكوارث الطبيعية، حيث يقوم المانحون بتوفير الأموال للمرفق من اجل تأمين الجماعات المحلية ضد المخاطر الناجمة عن الكوارث إذا فاقت عتبة محددة.

3- **توظيف التبرعات الخاصة:** تعمل هذه الآلية على أساس منح الشركات لاسمها التجاري لاستخدامه على سلع محددة في مقابل أن يتم التبرع بجزء من الأرباح التي حققتها تلك السلع و الخدمات لصالح الصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والملاريا والشلل.

4- **التمويل الأصغر**: يعد التمويل المصغر أحد الإستراتيجيات المعتمدة ضمن إطار التنمية المستدامة كأحد الأدوات التمويلية الموجه لشريحة معينة في المجتمع تضم الفقراء النشطين اقتصاديا والذين يمكنهم النهوض اجتماعيا واقتصاديا بالبدأ في مشروعات مصغرة تنعكس بصورة مباشرة على تحسين المستوى المعيشي وخلق فرص العمل هذا ما يؤدي إلى المساهمة في تحقيق التنمية المستدامة. وبدأ في الوقت الراهن إدراك مدى ضرورة زيادة إتاحة الأنظمة المالية أمام الفقراء، هذا كما بدأت عملية بناء الأنظمة المالية المعنية بالعملاء الفقراء تضم جميع أنواع المؤسسات المالية التي تقدم مجموعة واسعة النطاق من الخدمات المالية. و قد بدأ واضعو اللوائح التنظيمية ووكالات التصنيف الرئيسية، البنوك التجارية والحكومية، شركات التأمين ومكاتب الائتمان في أغلب الدول في أخذ دور بارز في إنشاء أنظمة مالية سليمة و شاملة لخدمة غالبية مواطني البلدان الفقيرة وبهذا أخذت الحدود الفاصلة بين التمويل المصغر و القطاع المالي الرسمي تتلاشى[1].

[1] – *Elizabeth Littel field and Rosenberg ,* ***" Microfinance and the poor :Breaking down the walls between microfinance and formel finance "****,finance and development ,number 2,june 2004 ,p01*

الفرع الرابع: الآليات المقترحة ضمن إطار آليات التمويل المبتكر

تعتبر إدارة الشؤون الاقتصادية و الاجتماعية التابعة للأمم المتحدة أن هناك عدة مجالات يمكن من خلالها استحداث آليات للتمويل المبتكر، أهمها ما يلي[1]:

1- **إنشاء أصول احتياطية دولية:** يوفر صندوق النقد الدولي مزيدا من السيولة على شكل حقوق السحب الخاصة* حيث تكون الدول المتقدمة هي المتلقي الرئيسي لمخصصات تسوية مقترحة من حقوق السحب الخاصة تتراوح قيمتها ما بين 150 و 250 مليار دولار، وتوزع هذه الحقوق وفق الحصص القطرية في صندوق النقد الدولي، كما انه إذا جري العمل بمنح الدول النامية حصص الثلثين فإنها ستتلقى ما بين 160 و 270 مليون دولار سنويا، وعليه يمكن استخدام رسم سك هذه الصادرات التي تعود كعائد على العملات الاحتياطية الدولية بحيث يستخدم المجتمع الدولي** هذه الاحتياطات لصالح الدول النامية، وبهذا يمكن تحويل 100 مليار دولار سنويا من حقوق السحب المعطلة التي تملكها الدول الغنية بالاحتياطات إلي تمويل إنمائي وذلك عبر شراء سندات من بنوك تنموية متعددة الأطراف.

2- **فرض ضريبة على الكربون:** بهدف الحفاظ على المناخ و البيئة يعتبر الحد من انبعاث غاز الكربون هدف استراتجي اتفق على تحقيقه المجتمع الدولي في عدة مناسبات، ويعتبر الإجراء الأكثر مباشرة للحد من انبعاث الكربون هو توفير الحوافز المالية من خلال فرض ضريبة على انبعاث غاز ثاني وكسيد الكربون وذلك من اجل تشجيع المتعاملين الاقتصاديين على الحد من الانبعاث الخاضعة لسيطرتهم عبر التحول إلي أنشطة و مصادر طاقوية اقل انبعاثا، وستؤدي هذه الحوافز أيضا إلي إنتاج المزيد من المنتجات و الخدمات الأقل إطلاقا لانبعاث الكربون، غير أن التحدي الحقيقي يتمثل في صعوبة تحديد إطار عام يتفق عليه المجتمع الدولي ضمن سياسة عالمية موحدة، فدول العالم متباينة بدرجات متفاوتة جدا من حيث إنتاجها و استهلاكها حيث أن الدول الغنية هي المسئولة عن معظم حالات تركيزات ثاني وكسيد الكربون، وفي هذا الإطار لابد من تفعيل الاتفاقيات الدولية مثل اتفاقية كيوتو سنة 1997 التي طالبت الدول الغنية بإجراء تخفيض في انبعاث غاز الكربون بصفتها هي المسئولة عن ذلك، ومع ذلك فمن المتوقع أن تدر هذه الضريبة 25 دولار على كل طن تطلقه الدول المتقدمة من غاز الكربون وهو ما يسمح بتجميع حوالي 250 مليون دولار سنويا يمكن أن تساهم بشكل فعال في الجهود الدولية لتحقيق الأهداف الإنمائية.

---

[1]- علام عثمان، مرجع سبق ذكره، ص ص193، 194.

* **حقوق السحب الخاصة**: هي أصل إحتياطي دولي إستحدثه صندوق النقد الدولي ليصبح مكمل للأصول الرسمية الخاصة بالبلدان الأعضاء في الصندوق ، ويتم تحديد قيمة هذا الأصل اعتمادا على سلة من أربع عملات دولية أساسية: اليورو والين الياباني والجنيه الإسترليني والدولار الأمريكي.

** **المجتمع الدولي**: عبارة تستخدم في العلاقات الدولية للإشارة إلى الولايات المتحدة الأمريكية وحلفائها بأوسع معانيها.

3- **استحداث ضريبة على معاملات النقد الأجنبي**: نظرا لأن الحجم اليومي لمعاملات النقد الأجنبي ضخم جدا فإن فكرة استحداث ضريبة على هذه المعاملات تعتبر فكرة جذابة، حيث أن فرض ضريبة بمعدل منخفض جدا يؤدي إلي حشد مبالغ مالية معتبرة دون أن يكون هناك أي تأثير على السوق، خاصة و أن التقدم التكنولوجي وتطور البنية الأساسية للقطاع المالي ساهم أصلا في الحد من ارتفاع التكاليف المالية للمعاملات، حيث يمكن لضريبة بمعدل 0.005 % تطبق على جميع المعاملات التجارية المعتمدة بالعملات الأساسية الأربع : الدولار، الين، اليورو، الجنية الإسترليني أن تؤدي إلي تحقيق مبلغ إجمالي يعادل 40 مليار دولار سنويا، و عليه نستنتج بأنه يمكن لهذه الضريبة أن تساعد على تحقيق أمرين أساسيين:

- الحد من تقلبات أسعار العملات الأساسية؛
- زيادة الإيرادات المتاحة لتمويل التنمية في العالم؛

المطلب الرابع: معوّقات التنمية المستدامة والتحديات التي تواجهها

تواجه التنمية المستدامة العديد من المعوقات والتحديات التي تحول دون تحقيقها.

الفرع الأول: معوقات التنمية المستدامة

على الرغم من التقدم الكبير الذي حصل خلال الفترة التي أعقبت إعلان ريو في مجال العمل البيئي ومسيرة التنمية في الدول النامية، إلا أن هناك بعض الصعوبات التي واجهت العديد من الدول في تبني خطط وبرامج التنمية المستدامة، كان أهمها ما يلي:

1- **الفقر أساس لكثير من المشكلات**: حيث أصبح الفقر هاجس الدول غير المتقدمة، لتسببه في ظهور عدة آفات أخلاقية واجتماعية مما يؤدي إلى ازدياد تفشي الأوبئة والأمراض المعدية ومنه ارتفاع نسبة الوفيات إضافة إلى ضعف الإنجاز في مجال التعليم والإسكان[1].

2- **تراكم الديون والكوارث الطبيعية**: تمثل الديون إضافة إلى الكوارث الطبيعية ومشكلات الجفاف والتصحر والتخلف الإجتماعي الناجم عن الجهل والمرض والفقر أهم المعوقات التي تحول دون نجاح خطط التنمية المستدامة، وتؤثر سلبا على المجتمعات الفقيرة[2].

[1] – عنابي عيسى، البزكلثوم، **تفعيل التنمية المستدامة في الجزائر حتمية بيئية أم واقع اقتصادي**، ورقة بحث مقدمة إلى الملتقى العلمي الدولي حول "أداء وفعالية المنظمة في ظل التنمية المستدامة"، قسم العلوم الإقتصادية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 10 و11 نوفمبر، 2009، ص09.

[2] – عبد العزيز قاسم محارب، مرجع سبق ذكره، ص297.

3- **إنعدام الإستقرار وغياب الأمن:** وهذا يؤدي إلى عرقلة مسيرة المنظمات والحكومات التنموية، وزعزعة استقرارها واستنزاف مواردها ويكون لها أبلغ الأثر على حالة بيئتها الطبيعية والبشرية كنزوح اللاجئين والمتضررين وظهور فقراء ينهشهم المرض والجوع[1].

4- **قلة الإمكانيات التقنية والخبرات الفنية:** وذلك من خلال عدم توفر التقنيات الحديثة، والملائمة للظروف المحلية للعديد من المنظمات لقلة الموارد المالية، وهذا ينعكس سلبا على عملية البحث في مجال الإقتصاد وتطور الآلات والوسائل التي تقلل من نسبة التلوث الذي تسببه الآلات القديمة، بالإضافة إلى هجرة العقول نحو المنظمات الأجنبية في الدول المتقدمة[2].

5- **تدني الأوضاع الإقتصادية:** وذلك راجع إلى عدة أسباب منها[3]:

- انخفاض متوسط الدخل الفردي في معظم الدول الإسلامية.
- ضعف رأس المال المتاح للإشمار في النهوض بقطاعات الإنتاج.
- انتشار البطالة وعدم وجود فرص عمل.
- عدم الإستفادة من معدلات النمو السكاني المتزايد.

الفرع الثاني: تحديات التنمية المستدامة

وتتمثل أهم التحديات التي تواجه تحقيق التنمية المستدامة في النقاط التالية[4]:

1- تخفيف حدة الفقر وخاصة في المجتمعات الريفية التي يعيش فيها معظم الفقراء في العالم.

2- تحسين قدرة جميع البلدان وعلى الأخص البلدان النامية على التصدي لتحديات العولمة بما في ذلك زيادة بناء القدرات ونقل الأموال والتكنولوجيات الملائمة بيئيا.

3- التشجيع على إتباع أنماط استهلاك وإنتاج للتقليل من كمية النفايات ومن الإفراط في الإعتماد على الموارد الطبيعية.

4- الحد من المشاكل الصحية المتصلة بالبيئة التي تتسبب في كثير من الأمراض في العالم حاليا.

5- تحسين إمكانية الحصول على الماء النقي بحيث يتم توفيره للذين يضطرون إلى الإعتماد في تربية أبنائهم وكسب أرزاقهم على مصادر غير صحيحة.

---

[1] – عنابي عيسى، البزكلثوم، مرجع سبق ذكره، ص09.

[2] – المرجع نفسه، نفس الصفحة.

[3] – عبد العزيز قاسم محارب، مرجع سبق ذكره، ص 300.

[4] – عبد العزيز الطيب، حجاب عيسى، **فعالية المؤسسة الإقتصادية في ظل التنمية المستدامة**، ورقة بحث مقدمة إلى الملتقى الدولي حول "أداء وفعالية المنظمة في ظل التنمية المستدامة"، قسم العلوم الإقتصادية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 10و11 نوفمبر، 2009، ص06.

خُلاَصة:

أصبحت التنمية المستدامة مطلبًا حيويًا وهدف استراتيجيًا لكل دول العالم سواء الدول النامية أو المتقدمة، ولقد حاز موضوع التنمية على الكثير من الإهتمام في الفكر العالمي المعاصر ذلك لإرتباطها بالحفاظ على البيئة والنمو الإقتصادي وعلاقتهما بالتنمية الإجتماعية لكّن بمراعاة عنصر مهم لضمان بقاء الجنس البشري ألا وهو البيئة ومواردها.

ولقد أخذت قضية التنمية المستدامة نطاقا واسعا في مؤتمرات رفيعة المستوى كانت بداية من إنشاء نادي روما سنة 1968 والذي هدف بالأساس إلى دراسة النمو الإقتصادي المفرط وتأثيراته المستقبلية، كما سبق الذكر. وتوالت تواريخ جدّ هامة في هذا الشأن إلى أن تم وضع أهداف إنمائية لخمسة عشر سنة قادمة (2015- 2030)، هذا ما يفسر توجه قادة العالم نحو تحقيق تنمية مستدامة تتضمن عدة أبعاد اقتصادية واجتماعية وبيئية، وتقوم على إستراتيجية وطنية خاصة لكل دولة وفقا لإمكانياتها ومواردها تضمن تلبية احتياجات الجيل الحالي دون الإقلال من قدرة الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتها وهذا هو جوهر التنمية المستدامة، هذا وفي ظل العديد من المعوقات والتحديات التي يجب مجابهتها كعنصر التمويل اللازم للقيام بمشروع التنمية إضافة إلى قضايا أخرى كالتضخم السكاني وتناقص الموارد وقضية الفقر التي تؤرق العديد من الشعوب والذي يجب التقليل منه، ولعلّ أبرز الآليات المستخدمة هو التمويل المصغر الذي يموّل فئة الفقراء النشطين اقتصاديا تمنحه بنوك تسمى ببنوك الفقراء.

الفصل الثاني:

أدبيات حول التمويل المصغر والبنوك التعاونية

مُقدِّمة:

مع الاتجاه المتزايد في العديد من الدول لاسيما النامية منها نحو المشروعات الصغيرة والمتناهية الصغر باعتبارها قطاعاً هاماً لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، أصبح التمويل المصغر آلية أساسية من أهم الآليات المبتكرة لتحقيق أهداف التنمية المنشودة والتخفيف من حدة الفقر وآثاره في المجتمعات التي ظلت تعاني من هذه المشكلة وما تلقيه من شرارات على مختلف نواحي حياة أفراد المجتمع، وذلك من خلال استهداف الفقراء وتوسيع الفرص أمام الشرائح الأكثر حاجة للتمويل لاسيما فقراء المناطق الريفية الذين يمثلون أغلبية الفقراء في العالم والعمل على تحويل شقائهم وبؤسهم إلى سعادة ورخاء. ونتيجة لذلك أصبح التمويل الأصغر أكثر أهمية من أي وقت مضي لمكافحة الفقر وللتنويع بشكل فعال في استراتيجيات تحسين فرص الحصول على التمويل في مختلف أجزاء العالم.

وكانت الحاجة إلى التمويل الباعث الرئيسي لنشأة الحركة التعاونية، فظهر نوع من آخر من البنوك يركز سياساته لتحقيق الأرباح من أجل خدمة الأعضاء وتمن الإستراتيجية الأصيلة للبنك على تطوير مقدرات الأعضاء من المزارعين والحرفيين وغيرهم وتمكينهم من تقوية مراكزهم المالية وتقوية وزيادة رأسمال، وهذا النوع من البنوك يهدف إلى تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة وإقراض العائلات والفقراء النشطين اقتصاديا والمزارعين فهو يعّد بذلك أحد القنوات لتدفق التمويل المصغّر الذي له الأثر المحسوس في التقليل من الفقر والبطالة وتمكين المرأة والنهوض بتعليم الأطفال ومن المساهمة تحقيق الأهداف الإنمائية التي تصبو إليها التنمية المستدامة.

في هذا الفصل سوف يتم التطرق لأدبيات التمويل المصغّر مع الإشارة إلى قناة تمويلية تتمثل في البنوك التعاونية، وما لهما من أثر على التنمية الإقتصادية والإجتماعية المستدامة، وقد قسمنا هذا الفصل إلى ثلاث مباحث رئيسية، كل مبحث يتضمن مجموعة من العناوين.

المبحث الأول: مفاهيم أساسية حول التمويل المصغر ومؤسساته؛

المبحث الثاني: أساسيات عامة حول البنوك التعاونية؛

المبحث الثالث: آلية التمويل المصغر والتّعاوني في تحقيق التنمية المستدامة.

المبحث الأول: مفاهيم أساسية حول التمويل المصغر ومُؤسساته

يُعتبر إعلان هيئة الأمم المتحدة سنة 2005 السنة الدولية للتمويل المصغر بمثابة الاعتِراف الدُّولي بأهمية الدّور الذي يمكن أن تلعبه برامج التمويل المصغر المنفذة من قبل الجهات المؤسساتيّة المختلفة، سواء من حيث أهمية الخدمات المالية المتاحة للجميع في إطار بناء أنظمة ماليّة مفتوحة أو من حيث أهميّة المشروعات الصغيرة المُحدثة في ظل هذه البرامج ودورها في توفير فُرص العَمل لِرفع مُستويات المعيشة في إطار التّنمية المستدامة.

المطلب الأول: نشأة ومفهوم التمويل المصغر وأهميته

تشهد الدول النّامية العديد من المشاكل لعّل أبرزها الإنخفاض في مستوى دخل أفرادها النّاتج عن ضعف الهيكل الإقتصادي لهذه الدول الذي يُساهم في اِرتفاع معدلات البطالة التي تزيد من حدة الفقر ويأتي التمويل المصغر كأداة تمويلية تساعد الأفراد على دعم المشاريع الصغيرة للنُهوض اِقتصاديًا واِجتماعيًا ومنه تحقيق النمو ورفع مستوى المعيشة.

الفرع الأول: نشأة وظهور آلية التمويل المصغر

يرجع ظهور فكرة التمويل المصغر إلى "**محمد يونس***"، أستاذ الإقتصاد بإحْدى الجامعات البنغلادشيّة، حينما بدأ عام 1976م مشروعًا بحثيًا عمليًا لاكتشاف إمكانيات تصميم نظام مصرفي يصلُح للفقراء وأهل الريف، وقد توصّل إلى أنه إذا توافرت الموارد المالية للفقراء بأساليب وشُروط مناسبة فإن ذلك يمكن أن يحقّق نهضة تنْموية كبيرة، وكان هدف فكرة "مُحَمّدْ يُونُسْ" هو إختبار إمكانية تصميم نِظام تمويلي يقدّم الخدمات البنكيّة للفقراء خاصّة من الريف، بما يجنّبهم استغلال المرابين، ويتيح لهم فرص العمل الذّاتي بما يتناسب مع ظروفهم الإجتماعية والإنتقال بهم من معادلة: الدخل منخفض يؤدي إلى الإدخار منخفض ومنه يكون الإستثمار منخفض؛ إلى معادلة: دخل منخفض يؤدي إلى التوفير ومنه الإستثمار ومنه تحقيق دخل أكبر.وقد حقّق المشروع بالفعل نجاحا في محافظة "شيتا جونج بِ بنغلاديش" في الفترة (1976-1979)، وفي ذلك العام امتد المشروع بمساعدة مصرف بنغلاديش إلى محافظة "تانجيل"؛ وفي الفترة من 1979-1983م امتد العمل بنجاح إلى محافظات "دَكَّا وَ رَابْنْجْبُورْ وَ بَاتْوَاخِي"، وفي سبتمبر 1983 تحول المشروع إلى مصرف مستقِّل بإسم "مصرف جَرَامِينْ *Gramen Banck*" ، ساهمت الحكومة فيه بنسبة 60% من رأس المال المدفوع بينما كانت 40% الباقية مملوكة للفقراء من المقترضين[1].

---

* **محمد يونس:** من مواليد 1940، حصل على الدكتوراه من جامعة "فاندربيلت" بولاية "تينسي" الأمريكية، وذلك بناءا على منحة من مؤسسة "فولبرايت". كان أستاذ ورئيس القسم الإقتصادي في جامعة "شيتاغونغ في بنغلاديش" عام 1972، قام بتدريس "**نظرية التنمية المعقدة**" حسب قوله، وبدى له أن الإقتصاد التقليدي علم فارغ، فترك الجامعة وانتقل إلى قرى بنغلاديش حيث الفقر والبطالة.تحصل على جائزة نوبل للسلام عام 2006 والعَدِيد من الجوائز والتكريمات.

[1]– عبد المطلب عبد الحميد، **بنك الفقراء والتمويل متناهي الصِغَر**، الدار الجامعية، الإسكندرية، الطبعة الأولى، 2013، ص ص 65،66.

وتشير بعض الدراسات إلى أن "**محمدْ يونس**" قام مع طلابه بزيارة ميدانيّة لقرية فقيرة في الريف البنغالي حيث قام بإجراء حوار مع "صانعة مقاعد خشبية مكسية بالزعف" يتعلّق الحوار بأحوالها المالية، فأخبرته أنها حصلت على قرض من بنك تجاري لتشتري موادها الخام ولكن سعر الفائدة كان عاليًا جدًا للحد الذي كان يستحوذ على معظم الربح المتأتّي ويترك لها القليل، عندها إستدرك "محمد يونس" أنه لو توفّر لهذه الصانعة الحصول على قرض بشروط أفضل لإرتفع هامش ربحها، ولتمكنت من النهوض اقتصاديا وبالتالي تحسين وضعها الإجتماعي، كانت إذا تلك نقطة البداية لفكرته بإقراض صغار المنتجين والفقراء حيث قام "محمد يونس" بإقراض ما يقارب الأربعين من صانعات السلال (القفف) من حُرِّ ماله واكتشف سريعا أن هذه المبالغ الصغيرة التي أقرضها لهؤلاء النِسْوَة لها أثرين: الأوّل هو تمكينهن من الحصول على مصدر رزق يباعد بينهن وبين الفقر والثاني هو تحفيز وغرس روح الإنتاج والتجارة لديهّن واللتّان هما العجلة التي يحتاجها الفقير للخروج من دائرة الفقر والحاجة[1].

وبهذا انتشر نموذج التمويل المصغر في بنغلاديش وأجزاء من أمريكا اللاتينية، واكتسبت شعبية واسعة وجرى تكرارها في كل من البلدان المنخفضة والمرتفعة الدخل.

الفرع الثاني: مراحل تطور التمويل المصغر

مرّت مسيرة التمويل المصغّر العالمية عبر الزمن بأربعة مراحل متباينة يمكن وصف أهم ملامحها من خلال الجدول.

الجدول رقم (1-2): مراحل تطور التمويل المَصغّر وأهم ملامح كل مرحلة

المرحلة	أهم الملامح والسّمات
المرحلة الأولى: قبل عام 1950	– الإعتماد كلياً على القطاع غير الرسمي في توفير التمويل الأصغر. – قيام التّجار والمرابون بالدور الأساسي في توفير التمويل الأصغر. – قيام جمعيات الإدخار ومؤسسات المجتمع المحلي بدور أقل.
المرحلة الثانية: (1950-1970)	– الإعتماد بدرجة كبيرة على برامج الإئتمان التي يُدعمها المانحون. – قيام البنوك الزراعية بالدور الأساسي في توفير التمويل الأصغر مع قيام الجمعيات التعاونية بدور أقل.
المرحلة الثالثة: (1970-1995)	– التحول إلى برامج التمويل الأصغر المبنية على الأسس التجارية. – قيام تجارب مصرفية ناجحة في التمويل الأصغر في مختلف قارات العالم، مثل بنك غرامين، بنك راكيات، بنك سول. مع قيام مؤسسات غير مصرفية

[1]– علي أحمد شرف الدين، **تعريف التمويل المُصَغَّر وأهميته**، متاحة على الرابط:

apap.ahlamontada.com/t7455-topic تاريخ الإطلاع: 2017/02/11 على الساعة: 13:47

	والمنظمات التطوعية بدور أقل.
المرحلة الرابعة: بعد 1995	– التوسع في التمويل الأصغر المبني على الأسس التجارية. – قيام البنوك التجارية بالدور الأساسي في توفير التمويل الأصغر مع قيام مؤسسات غير مصرفية والمنظمات التطوعية بدور أقل.

المصدر: معهد علوم الزكاة، **دورة خدمات التمويل المصغر**، أمانة التدريب والتعليم المستمر، جمهورية السودان، 2013، ص15.

الفرع الثالث: مفهوم التمويل المصغر

تتعدد المصطلحات المستعملة لوصف التّمويل المصغر ، وتطلق هذه المصطلحات وهي مرادفات لهذا المفهوم كالتمويل الصغير ، القروض الصّغيرة، التمويل متناهي الصغر، المديونيّة الصغيرة...إلخ. إن المصطلح الشائع وهو التمويل المصغر.

ومن بين التعاريف المتداولة للتمويل المصغر تعريف المجموعة الإستشاريّة لمساعدة الدّول الأكثر فقرا في البنك الدولي، وتعريف بنك التّنمية الآسيوي.

1- تعريف المَجموعة الاستشاريّة لمساعدة الدّول الأكثر فقرًا في البنك الدولي للتّمويل المصغر

يمنح التمويل المصغر الفقراء فرصة الحصول على الخدمات المالية الأساسية مثل القروض والمدخرات وخدمات تحويل الأموال والتأمين المصغر ، فَمنْ يعيش في فقر لا يزال يحتاج مثل غيره لحفنة متنوعة من الخدمات المالية تعينه على إدارة الأعمال وبناء الأصول وتيسير الاستهلاك وإدارة المخاطر. وعادة ما يلجأ الفقراء للعلاقات المالية غير الرسمية لتلبية احتياجاتهم من الخدمات المالية، وغالباً ما يتيح لهم المرابون ائتماناً ولكن بتكلفة عالية جدا، وتتوافر لهم خدمات الادخار عبر مجموعة متنوعة من العلاقات غير الرسمية مثل نوادي الادخار وجمعيات القروض الدوّارة [*] وجمعيات التسليف وغيرها من روابط الادخار التبادلي، ولكن هذه الترتيبات كثيراً ما تكون غير منتظمة أو غير مأمونة، وقد جرت العادة أن البنوك لا تعترف بالفقراء كسوق ذات جدوى لمنتجاتهم[1].

[*] يُتيحُ **القرض الدوّار** سحب مبلغ القرض وتسديده ثمّ سحبه مجدداً بأي طريقة وقدر ما يشاء العميل، حتّى انتهاء مدة الاتفاقية، تمنح هذه الطريقة الشركات القدرة على إدارة احتاجياتها النقدية والوصول إلى رأس مالٍ عامل إضافي عند احتياجه لعمليات الإنتاج والتشغيل إضافة إلى: إمكانية مستمرة للحصول على القرض، تحديد سقف القرض وتاريخ الاستحقاق حسب الدورة التشغيلية للشركة، إمكانية تمويل التدفق النقدي الخارجي للشركة بصفة مؤقتة، حرية اختيار قيمة التمويل وأجل استحقاق، يمكن استخدامه لتمويل العديد من احتياجات رأس المال العامل.

[1]– **متلازمة التمويل المُصَغَّر: أداة لتمكين المرأة أم تعجيزها؟**، متاح على الرابط:

www.microfinancegateway.org/ar/librar/ تاريخ الإطلاع: 2017/03/13 على الساعة 16:38

2- تعريف بنك التنمية الأسيوي للتمويل المصغر

يُعرِّف التمويل المصغر بأنه توفير مجموعة واسعة من الخدمات المالية مثل الودائع والقروض وخدمات الدفع والتحويلات الماليّة والتأمين للفقراء والأسر محدودة الدخل والمشروعات المصغرة، تُقدّم خدمات التمويل المصغر عبر مصادر ثلاثة وهي: المؤسسات الرسمية والمؤسسات شبه الرسمية مثل المنظمات غير الحكومية، والمصادر غير الرسمية مثل مقرضي الأموال وأصحاب المحال التجارية. ويُعرّف "التمويل المصغر المؤسسي بأنه "يشمل خدمات التمويل المصغر التي تقدمها كل من المؤسسات الرسمية وشبه الرسمية، وتعُرّف" مؤسسات التمويل المصغر " بأنها مؤسسات نشاطها الرئيسي هو خدمات التمويل المصغر.

وقد قدّمت العديد من التعاريف لمفهوم التمويل المصغر ناتجة عن الأبحاث والدراسات في هذا المجال خاصة وارتباطه بالأهداف الإنمائية كالقضاء على الفقر وغيرها، ولعل أبرز هذه التعاريف ما يلي:

- ✓ التمويل المصغر *"Micro Finance"* في معناه البسيط هو التسليف والإدخار وتقديم الخدمات المالية الأخرى مثل التحويلات،التأمين،قروض الإستهلاك،قروض الزواج،المساعدات الفنية،بطاقات الإئتمان،خدمات الدفع وغيرها[1].
- ✓ التمويل المصغر هو توفير خدمات مالي (التي لا تتضمن قروضا فقط بل تتضمن أيضا الإدخار والتأمين وخدمات تحويل المال) لذوي الدخول المنخفضة المحرومون من الخدمات المالية التي غالبا ما تقدمها المؤسسات المالية الكبيرة، حيث يكون في الغالب حجم المبالغ صغيرا أو عادة ما يكون أقل من متوسط نصيب الفرد من إجمالي الناتج المحلي سنويا[2].
- ✓ ويُعرّف التمويل المصغر على أنه مجموعة الخدمات المقترحة أو المقدمة للأفراد الذين ليس لهم القدرة على الحصول على تلك الخدمات من المؤسسات المالية التقليدية، ويكون التمويل المصغر موجه للفقراء، ولأصحاب المشاريع الخاصة الذين ليست لهم القدرة على الحصول على مختلف الخدمات المالية من المؤسسات المالية الرسمية، كما أنه يشمل مختلف البرامج التي تركز على تقديم مجموعة متنوعة من الخدمات المالية وليست خدمات الإقراض فقط، والتمويل المصغر موجه إلى للفقراء بهدف مباشرة مشاريع مدّرة للدخل. حيث تتعدد المؤسسات التي تقدم التمويل المصغر بين المؤسسات الرسمية مثل البنوك، والمؤسسات شبه الرسمية مثل التعاونيات، والمنظمات غير الحكومية وبنوك الإدخار في القرى والمؤسسات غير الرسمية مثل مجموعة الإدخار، الإئتمان، التسليف. ويكون هذا التمويل على العموم لمدة قصيرة لا تتجاوز12 شهرا[3].

---

[1]- إصلاح حسن العوض، **إدارة التمويل المُصَغَّر**، ورقة معلومات مقدمة للدورة التدريبية الأولى، بنك الأسرة، السودان، ماي، 2008، ص 03.

[2]- عبد المطلب عبد الحميد، **بنك الفقراء والتمويل متناهي الصغر**، مرجع سبق ذكره، ص33.

[3]- علام عثمان، مرجع سبق ذكره، ص 202.

من الملاحظ تتضح أهمية التمويل المصغر وعلاقته بمشكلات الفقر والبطالة التي تعانيها الفئات الفقيرة والمتوسطة ومحدودة الدخل، والجدير بالذكر أن الوصول إلى المؤسسات المالية التقليدية له ارتباط وثيق بالدخل فكلما ازداد مستوى فقر الفرد ضعف الأمل في إمكانية الوصول إلى تلك المؤسسات المالية فيتحول هؤلاء إلى نموذج التمويل المصغر .

الفرع الرابع: الفرق بين التمويل المصغر والإقراض المصغر

يحتاج الفقراء إلى مجموعة مختلفة من الخدمات المالية ليصبحوا قادرين على بدء أو تطوير أعمالهم، لإدارة الظروف الصعبة مثل الفيضان أو وفاة احد أفراد العائلة ولمواجهة الاحتياجات الأخرى مثل تحويل الأموال. فان توسيع مفهوم التمويل متناهي الصغر يأتي نتيجة للاعتراف بهذه الحاجات الأساسية، إن الاستخدام الحالي للتعبير " الإقراض المصغر " والتعبير "التمويل المصغر " كمرادفات يجب وقفه من اجل الفهم الصحيح لدور كل منهما في هذا المجال، يعتبر الإقراض المصغر جزءا من قطاع التمويل المصغر أو متناهي الصغر، إن الإقراض المصغر يتضمن منح خدمات الإقراض إلى أصحاب المشاريع ذوي الدخل المتدني، بينما يتضمن التمويل المصغر: الإقراض، التوفير إضافة إلى الخدمات المالية الأخرى مثل التأمين وتحويل الأموال. فقد أثبتت الأدلة على أن التوفير للفقراء هو في نفس درجة أهمية الاقتراض ويدل هذا على أهمية التمويل المصغر على اعتبار انه خليط من الخدمات المالية المختلفة[1].

الشكل رقم (1-2): الإقراض المصغر كجزء من التمويل المصغر

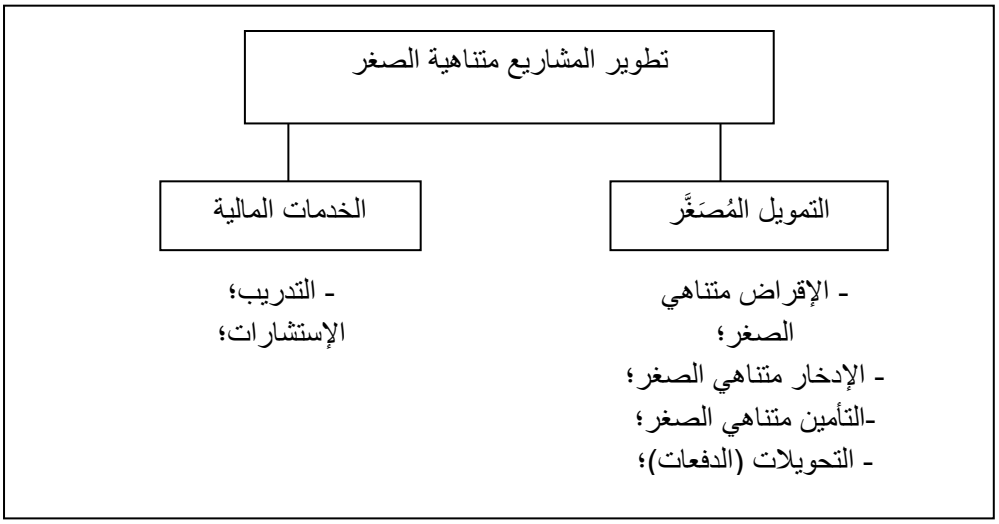

المصدر: ماركو إليا، **أساسيات التمويل متناهي الصغر –نصوص وحالات تطبيقية–**، ترجمة فادي قطان، مشروع تمبوس"مبدأ التمويل المتناهي الصغّر في الجامعة"، جامعة، تورينو، إيطاليا، 2006، ص07.

[1]– ماركو إليا، **أساسيات التمويل متناهي الصغر –نصوص وحالات تطبيقية–**، ترجمة فادي قطان، مشروع تمبوس"مبدأ التمويل المتناهي الصغّر في الجامعة" ، جامعة، تورينو، إيطاليا، 2006، ص07.

الفرع الخامس: التمويل الأصغر الإسلامي والتمويل الأصغر التقليدي

توجد أوجه إختلاف بين التمويل الأصغر الإسلامي، والتمويل الأصغر التقليدي بشأن العديد من القضايا ذات البعد المهم، ومن أبرزها[1]:

1- أن التمويل الأصغر التقليدي بإستهدافه لشريحة الفقراء النشطين اقتصاديا يستثنى من دائرة تعاملاته شريحة أفقر الفقراء، في حين يستهدف التمويل الأصغر الإسلامي هذه الشريحة ويدرجها ضمن خدماته.

2- يستهدف التمويل الأصغر التقليدي بدرجة كبيرة مسألة تمكين المرأة ويجعل نجاح التمويل الأصغر مسألة مرتبطة بمقدار النجاحات التي يحققها في هذا الجانب، وعلى خلاف ذلك يستهدف التمويل الأصغر الإسلامي تمكين الأسرة بدلا من تمكين المرأة نظرا للقيمة الإسلامية للأسرة ودورها في المجتمع.

3- معظم مؤسسات التمويل الأصغر التقليدية تقوم بتزويد خدماتها المالية مقابل تقاضي أسعار فائدة مرتفعة مقارنة بأسعار الفائدة التي يتقاضاها المصارف التجارية في تعاملاتها المؤلوفة، وبما أنه غير مسموح للمؤسسات المالية الإسلامية حسب قواعد الشريعة الإسلامية تقاضي أي شكل من أشكال الفائدة في كافة معاملاتها تتعدد الخيارات أمام التمويل الأصغر الإسلامي من خلال الإعتماد على صيغ المعاملات الإسلامية أساسا لتزويد الشرائح المستهدفة بخدماتها.

فالصيغ الإسلامية في التمويل تمثل جوهر الإختلاف بين التمويل الأصغر الإسلامي والتمويل الأصغر التقليدي لا سيما أن الصيغ الإسلامية تعتبر الوسيلة الأساسية لتحقيق الغايات النهائية للتمويل الأصغر الإسلامي. والجدول التالي يوضح الصيغ المناسبة لكل تمويل أصغر

الجدول رقم (2-2): الصيغ الإسلامية وأمثلة لخيارات استخدامها في التمويل المصغر

صيغة التمويل الأصغر الإسلامي	المجال الملائم	ملاحظات
المشاركة	-تمويل شراء الأصول الثابتة -تمويل شراء احتياجات رأس المال العامل	-تصلح لكافة الأنشطة الإنتاجية -الأنسب لتمويل الصناعة والزراعة
المضاربة	-تمويل شراء الأصول الثابتة -تمويل احتياجات رأس المال العامل -التمويل النقدي (احتياجات السيولة)	-تصلح لكافة الأنشطة الإنتاجية -الأنسب لتمويل الحرفين والمهنيين
المزارعة	-تمويل شراء الأصول الثابتة	-تصلح لتمويل النشاط الزراعي

[1] – عصام محمد علي الليثي، **إنجاح الصيغ الإسلامية في التمويل الأصغر مع الإشارة إلى تجربة الأسرة –السودان–**، "مجلة دراسات اقتصادية وإسلامية"، المجلد 19، العدد الأول، 2013، ص ص06،07.

	-تمويل احتياجات رأس المال العامل	-الأنسب لتحقيق التنمية الزراعية
الإستسقاء	-تمويل شراء الأصول الثابتة	-تصلح لتمويل النشاط الزراعي
المرابحة	-تمويل شراء الأصول الثابتة -تمويل احتياجات رأس المال العامل -تمويل تجارة الصادرات والواردات	-تصلح لكافة الأنشطة الإنتاجية -الأنسب لتمويل شراء المساكن والسيارات
السلم	-تمويل شراء السلع الصناعية والزراعية -تمويل احتياجات رأس المال العامل -التمويل النقدي (احتياجات السيولة)	-تصلح لتمويل النشاط الزراعي -تصلح لتمويل التصنيع الزراعي
الإستصناع	-تمويل شراء الأصول الثابتة	-تصلح لكافة الأنشطة الإنتاجية
الإجارة	-تمويل شراء الأصول الثابتة -تمويل الخدمات (الصحية والتعليمية)	-الأنسب لتمويل شراء المساكن والسيارات
القرض الحسن	-تمويل كل الأغراض	-الأنسب للتمويل النقدي
الزكاة والصدقات	-تمويل كل الأغراض	-الأنسب لتمويل الإحتياجات الإستهلاكية
الوقف	-تمويل شراء الأصول الثابتة	-الأنسب لتمويل الخدمات الصحية والتعليمة

المصدر: عصام محمد علي الليثي، **إنجاح الصيغ الإسلامية في التمويل الأصغر مع الإشارة إلى تجربة الأسرة –السودان–**، "مجلة دراسات اقتصادية وإسلامية"، المجلد 19، العدد الأول، 2013، ص ص 16،17.

الفرع السادس: أهمية التمويل المصغر

يمكن أن نستشّف أهمية التمويل المصغر على مستوى الكثير من الجوانب الإقتصادية والإجتماعية ذات الصلة من خلال النقاط التالية[1]:

1- يعتبر أداة من الأدوات الهامة في الحد من ظاهرة الفقر، وتَكْمُن فعاليته للتخفيف من مشكلات الفقر في الإستراتيجيات الإبداعية التي يتبناها مثل أساليب القروض بضمان المجموعة وفي تخفيض التكاليف المتعلقة بالمعاملات المالية، وكذلك في أساليب التحديد الجيد للفقراء المستهدفين؛

2- إنّ تقديم خدمات مالية جوارية تتكيف مع خصوصيات الأفراد المستبعدين من النظام المالي الرسمي كانت لها الكثير من الآثار الهامة على الجوانب الإقتصادية والإجتماعية لأولئك الأفراد؛

[1]– عمران عبد الحكيم، **مساهمة برامج التمويل المُصَغَّر في تحقيق الأهداف التنموية للألفية**، ورقة بحث مقدمة لإلى الملتقى الدولي الثاني حول "المالية الإسلامية"، صفاقس، تونس، 27-29 جوان 2013، ص ص 03،04.

3- إنّ الهيئات والمؤسسات التي قامت بتنفيذ برامج تقديم خدمات التمويل البالغ الصغر قد حققت من خلال تلك البرامج أرباحا إلى جانب تحقيق أهدافها الإجتماعية؛

4- يوفّر مجموعة متنوعة من الخدمات المالية للفقراء ومنخفضي الدخل المستبعدين في كثير من الأحيان من الأنظمة المالية الرسمية بمختلف أشكالها المؤسساتية؛

5- يعملُ على تمكين الفقراء على زيادة دخلهم الأسري، وتحقيق أمنهم الإقتصادي والحد من ضعفهم المالي، وذلك من خلال بدء مشروعات مصغرة وصغيرة مدرة للدخل؛

6- يعملُ على تحفيز الإقتصاديات المحلية من خلال خلق الطلب المتنوع على مجموعة كبيرة من السلع والخدمات خاصة ما يتعلق منها بخدمات التغذية والتعليم والصحة؛

7- يُوفّر مجموعة متنوعة من الخدمات المالية للفقراء ومنخفضي الدخل المستبعدين في كثير من الأحيان من الأنظمة المالية الرسمية، وهو ما يساعدهم على بدء مشروعات مصغرة وصغيرة مدرّة للدخل؛

8- الأهمية الإستراتيجية المستمدة من المشروعات المصغرة والصغيرة في حدّ ذاتها، على اعتبار أنها بمثابة الأداة المحركة للنمو الإقتصادي، والمصدر الرئيسي في توفير مناصب العمل، وتحقيق مستويات هامة من الكفاءة الإستخدامية للموارد المتاحة؛ وفي هذا الصدد لاحظت "لجنة الجوع" المنبثقة عن "هيئة الأمم المتحدة" أن توفير التمويل المناسب لمنظومة المشروعات المتناهية الصغر في مختلف الدول النامية يؤدي إلى زيادة المستويات المعيشية للفقراء، ويرفع من معدلات الأمن الغذائي ويضمن في الوقت نفسه التطور المستدام للإقتصاديات الوطنية[1]. كما لاحظت الباحثة بمدرسة لندن للإقتصاد "**كاثرين شاو**" (*Catherine Chaw*) ما يلي:"إنّ تركيز التّمويل على فئة بعينها في المجتمع يؤدّي إلى عَدَمْ استخدام الطاقات والموارد المتاحة للمجتمع، وأن الوسيلة الوحيدة لاستخدام هذه الطاقات والموارد هو تشجيع إقامة المشروعات الصغيرة والمتناهية الصغر والتي تؤدي إلى الزيادة في الإنتاج والعمالة وعدالة توزيع الدخل".

المطلب الثاني: المبادئ الأساسية للتمويل المصغر وخصائصه وعملائه

يستهدف التمويل المصغر ذوي الدخل المحدود غير القادرين على الوصول إلى المؤسسات الرسمية لطلب التمويل اللازم للقيام بالنشاط الإقتصادي، وهو يقوم على مجموعة من المبادئ ويتسم بمجموعة من الخصائص.

[1]– عبد المطلب عبد الحميد ، **إقتصاديات تمويل المشروعات الصغيرة**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2009، ص 185.

الفرع الأول: المبادئ الأساسية للتمويل المصغر

نظرا لغياب معايير عالمية متفق عليها في مجال التمويل المصغر على غرار البنوك، فإن المجموعة الإستشارية لمساعدة الفقراء* (***CGAP***) قد حددت مجموعة مبادئ تتمثل فيما يلي[1]:

1- يحتاج الفقراء إلى مجموعة متنوعة من الخدمات المالية الملائمة والمرنة بأسعار معقولة ولا يحتاج إلى القروض فقط بل أيضا إلى الإدخار والتحويلات النقدية والتأمين.

2- يعتبر التمويل المصغر أداة قوية لمكافحة الفقر، حيث يمكن الأسرة الفقيرة من زيادة الدخل وتكوين الأصول وتخفيض فرص تعرضهم إلى الصدمات الخارجية.

3- يعني التمويل المصغر بناء أنظمة مالية تقدم خدمات للفقراء ولن يحقق التمويل المصغر أهدافه الكاملة في الوصول إلى عدد كبير من الفقراء إلا إذا أصبح جزءا لا يتجزأ من النظام المالي العام لأية دولة.

4- الإستمرارية المالية ضرورية للوصول إلى عدد كبير من الفقراء: تعرف القابلية للإستمرار بأنها قدرة مؤسسات التمويل المصغر على تغطية جميع تكاليفها مما يجعل من الممكن استمرارها في تقديم الخدمات المالية للفقراء. إن تحقيق الإستمرارية المالية يعني تخفيض تكاليف المعاملات وعرض منتجات وخدمات أفضل تلبي احتياجات البلدان المعاملة مع المؤسسات المعنية وابتكار طرق جديدة للوصول إلى الفقراء المحرومين من التعامل مع البنوك.

5- التمويل المصغر يهتم بإنشاء مؤسسة مالية محلية دائمة يمكن أن تجتذب الودائع وتحولها إلى قروض وأن تقدم خدمات مالية أخرى.

6- التمويل المصغر لا يعتبر الحل الوحيد، بمعنى أنه لا يناسب كل شخص حيث إن الفقير الذي ليس له دخل أو سبل للسداد بحاجة إلى أشكال أخرى (منح صغيرة،...إلخ).

7- إن تحديد سقوف أسعار الفائدة يمكن أن يضعف من فرص حصول الفقراء على الخدمات المالية، إن تكلفة تقديم عدد كبير من القروض الصغيرة هي أكبر بكثير من تكلفة تقديم عدد قليل من القروض الكبيرة ما لم يكن باستطاعة مؤسسات التمويل المصغر أن تتقاضى أسعار فائدة أعلى من متوسط أسعار قروض البنوك فلن تتمكن من الإعتماد

---

* **المجموعة الإستشارية لمساعدة الفقراء:** هي إحدى مجموعات البنك الدولي وتمثل تجمعا يضم 33 وكالة تنمية عامة وخاصة يقوم بإصدار ما يسمى بعض التوجيهات التي تعتبر مرجعا متعارفا عليه في مجال التمويل المِصَغَّر، كما تقوم هذه المجموعة بالإضافة إلى استشارات فنية بإعداد أبحاث مختلفة وتجميع معلومات حول القطاع وكذلك تمويل بعض الإبتكارات وهذا من شأنه تطوير عمل وجمع معلومات وتمويل ابتكارات لصالح الممولين ومؤسسات التمويل المِصَغَّر.

[1]- عبد المطلب عبد الحميد، **بنك الفقراء والتمويل متناهي الصغر**، مرجع سبق ذكره، ص ص 37- 39.

على ذاتها وتحقيق الإستدامة. وفي الوقت نفسه يجب أن لا تعكس عدم كفاءتها في تقديم خدمات التمويل بفرض أسعار فائدة أو رسوم أخرى أعلى بكثير مما يجب.

8- دور الحكومة هو التسهيل وليس التقديم المباشر للخدمات المالية، فدورها الرئيسي هو خلق بيئة مساندة من السياسات تحفز تطوير الخدمات المالية مع حماية مدخرات الفقراء. ويمكن أن تساند الحكومات تلك الخدمات المالية المقدمة للفراء لتحسين بيئة الأعمال ومحاربة الفساد وتحسين فرص الوصول إلى الأسواق والحصول على خدمات البنية التحتية وفي أوضاع خاصة قد يكون التمويل الحكومي لمؤسسات مالية صغيرة مبررا عند الإفتقار إلى أنواع أخرى من التمويل.

9- الدعم من الجهات المانحة يجب أن يكون مكملا وليس مزاحما لرؤوس الأموال من القطاع الخاص، يجب أن تستخدم الجهات المانحة الهبات والقروض وأدوات المساهمة في رأس المال بشكل مؤقت لبناء القدرة المؤسسية لمؤسسات التمويل المصغر وتطوير البنية الأساسية لها بما يمكنها من الإرتقاء إلى المرحلة التي تكون قادرة على الوصول إلى مصادر التمويل الخاص كاستعمال الودائع

10- أهمية الشفافية المالية والشفافية في أنشطة الوصول إلى المتعاملين: تعتبر المعلومات الدقيقة والموحدة والقابلة للمقارنة في ما يتعلق بالأداء المالي والإجتماعي للمؤسسات المالية التي تقدم الخدمات أمرا بالغ الأهمية بالنسبة للمشرفين والجهات المانحة والمستثمرين وكذلك أيضا المتعاملين مع التمويل المصغر ، حيث يحتاج هؤلاء إلى الحصول على هذه المعلومات من أجل التقييم الدقيق لمخاطر وامتيازات مؤسسات التمويل المصغر .

الفرع الثاني: خصائص التمويل المصغر

يرجع الفضل في نجاح التمويل المصغر إلى طرق الإقراض المبتكرة التي طورت لكي تساهم في تخفيض تكلفة القروض الصغيرة غير المضمونة لعدد كبير من العملاء الفقراء والمحافظة على نسبة سداد عالية، ومن سمات التمويل المصغر ما يلي[1]:

1- قروض تقدم بطرق بسيطة وتخص مبالغ صغيرة قصيرة الأجل ومتكررة باستخدام بدائل لضمانات: ضمان المجموعة أو المدخرات الإلزامية، ويعني ضمان المجموعة منح قرض جديد لأي شخص من المجموعة في حال عدم سداد أي فرد آخر من المجموعة لِقِسْطِهِ وبذلك يشكل بقية أفراد المجموعة وسيلة ضغط على الفرد المتخلف عن سداد أقساطه حتى وإن اضطر إلى السداد بدلا عنه ليتأهلوا إلى قرض جديد وبقيمة أعلى.

[1]– عبد المطلب عبد الحميد، **بنك الفقراء والتمويل متناهي الصغر**، مرجع سبق ذكره، ص36.

2- يعتمد منح القروض بشكل رئيسي على قدرة ورغبة الشخص المقترض على السداد وليس على الأصول التي يمكن أن تحجز إن لم يقم العميل بالسداد.

3- يتم إجراء تقييم غير رسمي للمقترض، غالبا ما يستند إلى الإحاطة بالجوانب الشخصية مع إجراء تقييم بسيط للتدفق النقدي للمشاريع فيما يتعلق بالقروض الأكبر والأطول آجلا.

4- التركيز القائم على شخص العميل يطلق بعدة طرق قد تكون متشابهة لدى معظم مؤسسات التمويل المصغر حيث تعتمد على أحجام قروض قصيرة الأجل متدرجة يكون قرض العميل في البداية صغيرا بحيث يجعل مخاطر مؤسسات التمويل المصغر منخفضة، وبالتالي فإن تسديد العميل للقرض في تواريخ الإستحقاق يعطي مؤسسة التمويل المصغر المؤشر الذي تحتاجه للموافقة على قرض لاحق ولكن بمبلغ أكبر. ومن ناحية أخرى، فهو يعتبر حافزا للعميل لكي يتمكن من الحصول على تمويل جديد وبمبلغ أكبر وقد نتج عن هذا انخفاض في نسبة تأخر في التسديد الخاص بمؤسسات التمويل المصغر .

5- تعتبر مؤسسة التمويل المصغر أكثر عرضة لمخاطر التأخيرات وذلك لغياب الضمانات فإذا اهتزت ثقة العميل باستمرارية تواجد خدمات التمويل مستقبلا ارتفعت مخاطر عدم السداد حيث إن إمكانية تجديد القرض غالبا ما يكون هو ما يدفع المستفيد إلى تسديد ديونه في الوقت المناسب.

الجدول رقم (3-2): أهم خصائص مؤسسات التمويل المصغر الفعّالة

الخصائص	المحتوى
السرعة في تقديم القرض	يتوجب على مؤسسة التمويل المصغر تقديم القرض خلال فترة معينة نظرا لاحتياجات الفقراء الشديدة للأموال.
ضمانات أو كفالات بسيطة	فالمقترض هنا ليس بمقدوره توفير الضمانات، لهذا تكتفي مؤسسة التمويل ببعض الضمانات الشخصية أو الجماعية أو بسمعة الشخص..
إجراءات بسيطة	على مؤسسة التمويل أن تقوم بتسيير الإجراءات، كوضع نموذج واحد يقوم بإعداده موظف المؤسسة، نظرا لكون العميل لا يفهم النماذج و السجلات و الإجراءات المعقدة، مما يجعله يتفادى أو يمتنع عن التعامل مع هذه المؤسسة.
فهم الاقتصاد المحلي	يجب على مؤسسة التمويل أن تحاول معرفة طبيعة أنشطة الإقتصاد المحلي وطبيعة المنتجات وغيرها حتى تتمكن من تقديم الخدمات المالية المناسبة لذلك.
التعامل اليومي مع العميل	يجب على موظفي مؤسسة التمويل الاستمرار في التواصل مع العملاء، كزيارتهم في أماكن عملهم وعقد لقاءات دورية معهم، حتى خارج ساعات الدوام، إضافة إلى تزويدهم بالنصائح و الإرشادات.
التركيز على المرأة	إقراض النساء يضمن أن إنفاقهن للعوائد المحققة على تحسين أوضاع الأسرة من مأكل، ملبس، صحة، تعليم و غيرها من الاحتياجات.

القروض تكون قصيرة الأجل و متدرجة	لتشجيع المقترض على سداد القرض بسرعة أو على أقساط (مثلا أسبوعية)، عند التأكد من قدرته على السداد بإمكان المؤسسة أن تمنحه قروضا أخرى ذات قيمة أكبر.
الاعتماد على شبكة الأقارب والأصدقاء	وجود مجموعة متجانسة، متوافقة في الآراء و الأهداف سيؤدي إلى نجاح المشروعات، كما أنها تضمن الالتزام بسداد القرض.
رسوم أعلى من السوق	نظرا لوجود عدة فروع محلية، خدمات تمويلية و استشارية متنوعة، عمليات تشغيلية و تنسيقية كبيرة لابد من فرض رسوم أعلى حتى تتمكن المؤسسة من تغطية كل من الفائدة على رأس المال، تكاليف الإدارة و التشغيلة ولحسن الحظ أن المقترض يهتم أساسا بالحصول على القرض في مدة قصيرة و ليس بالرسوم العالية.
استخدام نظام الحوافز والغرامات في السداد	لإضفاء المزيد من الجدية في تعاملها مع العملاء، تفرض مؤسسة التمويل غرامات عند التأخر في السداد، بالمقابل فإنها تمنح حوافز للمقترض الذي يكون جديا و يلتزم بالسداد كتقديم قروض أكبر و خدمات أكثر.
التعاون مع البنوك	إن مشاركة البنوك تضمن استدامة التمويل، كما أنها تضمن تكبير المشروعات الصغيرة و تضفي جانب الرسمية على القطاع غير الرسمي.

المصدر: رزايقية مريم، **التمويل المصغر كآلية للإقلال من الفقر وتحقيق التنمية المستدامة –عرض تجارب دولية–**، مذكرة ماستر في العلوم الإقتصادية (غير منشورة)، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة 08 ماي 1945 قالمة، الجزائر،2013-2014، ص ص90-92.

الفرع الثالث: عملاء التمويل المصغر

إن عملاء التمويل المصغر هم "الفقراء النشطين إقتصاديا" أو الأفراد ذوي الدخل المتدني غير القادرين على دخول مؤسسات التمويل الرسمي، ويجب أن يكون لدى هؤلاء العملاء فرصا اقتصادية ومهارات أعمال حيث أنه لا يجب أن تستخدم الأموال التي يستلمونها لأغراض الإستهلاك بل لأغراض منتجة، ولهذا السبب يعتبر أفقر الفقراء أو المحرومون خارج الفئة المستهدفة لمؤسسات التمويل المصغر [1].

الشكل رقم (2-2): العملاء المستهدفون لمؤسسات التمويل المصغر

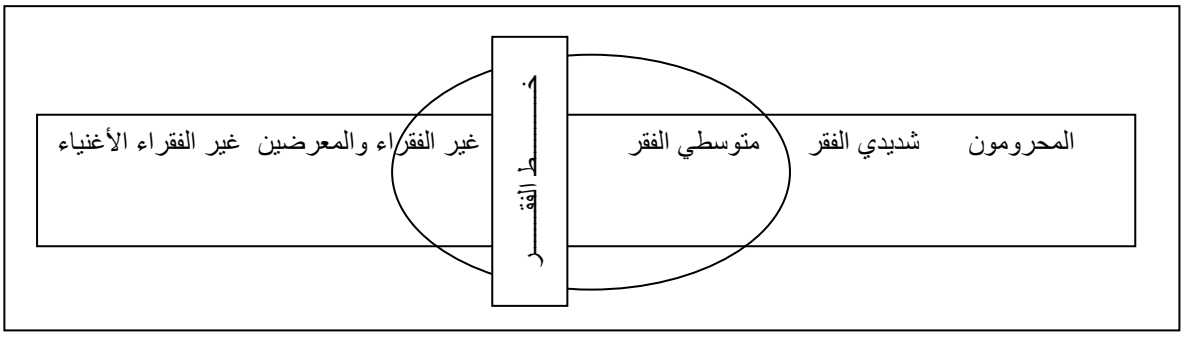

المصدر: ماركو إليا، **أساسيات التمويل متناهي الصغر –نصوص وحالات تطبيقية–**، ترجمة فادي قطان، مشروع تمبوس"مبدأ التمويل المتناهي الصغّر في الجامعة" ، جامعة، تورينو، إيطاليا، 2006، ص10.

[1] – ماركو إليا، مرجع سبق ذكره، ص09.

ويبين الشكل أن معظم عملاء مؤسسات التمويل المصغر هم اليوم حول خط الفقر [*] وأن جزءا من الفقراء يتم الوصول إليهم بواسطة التمويل المصغر، أما خدمات التمويل المصغر فهي لا تناسب المحرومين حيث يتم استهدافهم بشكل أفضل من قبل برامج اجتماعية أخرى.

المطلب الثالث: منتجات التّمويل المصغر وتصنيفاته

نظرًا لحاجة عملاء مؤسسات التمويل المصَغّر إلى العديد من الخدمات المالية المتنوعة التي ليس بمقدورهم الحصول عليها من قبل المؤسسات المالية الرسمية، كان لزاما على مؤسسات التمويل أن توسع من دائرة نشاطاتها و ذلك بهدف إرضاء العميل والحصول على ثقته، فقد أصبحت إلى جانب تقديم القروض توفر مجموعة من الخدمات مثل: التوفير، التأمين وتحويل الأموال إضافة إلى خدمات التدريب والاستشارة، وتصنف مؤسسات التمويل المصغَّر إلى عِدّة أصْنَاف.

الفرع الأول: منتجات التمويل المصغر

رغم أنَّ التمويل المصغر كان يعنى بالأساس بتقديم قروض صغرى في سنواته الأولى، إلاَّ أنَّ السنوات الأخيرة شهدت تطوير خدمات مالية جديدة لصالح الفقراء، وهذه الخدمات لا تختلف في مفهومها عن الخدمات المالية التي يحصل عليها غير الفقراء من البنوك والمؤسسات المالية الرسمية، سوى أنّ هذه الخدمات قد تم تعديلها من طرف مؤسسات التمويل المصغر لتلاءم ظروف واحتياجات وطبيعة واحتياجات الفقراء ومحدودي الدخل، وتتمثل خدمات التمويل المصغر فيما يلي[1] :

1- الإقراض المصغر : يعرف الإقراض المصغر بأنه منح قروض متناهية الصغر للفقراء الذين يعيشون قرب خط الفقر[*] من أجل القيام بمبادرات توليد الدخل التي تمكّنهم من العيش دون مساعدات اقتصادية إضافية، ورغم أن القروض

---

[*] **خط الفقر:** هو أدنى مستوى من الدخل يحتاجه الفرد أو الأسرة حتى يكون قادرا على توفير مستوى معيشة ملائم في بلدٍ ما. ومن هنا يظهر مصطلح "**الفقر المدقع**" *Absolute Povertyy* "وهو مستوى من الفقر يتمثّل بالعجز عن توفير تكاليف المتطلبات الدنيا الضرورية من حيث المأكل والملبس والرعاية الصحية والمسكن، وبعبارة أخرى فإن الناس الذين يعيشون تحت خط فقر محدد هم أناس يمكن أن يوصفوا بأنهم يعيشون في حالة فقر مدقع. وللإشارة فإن خط الفقر المتعارف عليه عالمياً كان حوالي دولار أمريكي واحد في اليوم للفرد، لكن البنك الدولي عاد في عام 2008 ورفع هذا الخط إلى 1.25 دولار عند مستويات القوة الشرائية لعام 2005. ومع ذلك فإن العديد من الدول تضع خطوط فقر خاصة بها وفق ظروفها الخاصة، فمثلاً عام 2009 كان خط الفقر في الولايات المتحدة للفرد دون سن 65 هو 11,16 دولار سنويا، ولعائلة من أربعة أفراد من بينهم طفلين هو 21,75 دولار سنويا. و يتم تحديد مستوي الفقر من خلال المجموع الكلي للموارد الأساسية والتي يستهلكها الأفراد البالغون في خلال فترة زمنية معينة غالباً سنة.

[1] – أمين قسول، **التمويل المُصَغَّر كآلية لتحقيق أول الأهداف الإنمائية للألفية الثالثة في الحد من الفقر المدقع والجوع بالبلدان النامية**، "مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا"، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر، العدد 09، 2011، ص ص 92-94.

الصغرى كانت موجهة في بدايتها من أجل استعمالها في مشاريع توليد الدخل، إلا أنها مع مرور الوقت أصبحت تقدم لتلبية مختلف احتياجات الفقراء ومحدودي الدخل من دفع مصاريف التعليم والرعاية الصحية إلى بناء المساكن وترميمها بل وأصبحت تستعمل في القروض الاستهلاكية.

الشكل رقم (3-2):حجم القروض المقدمة من قبل مؤسسات التمويل المصغر

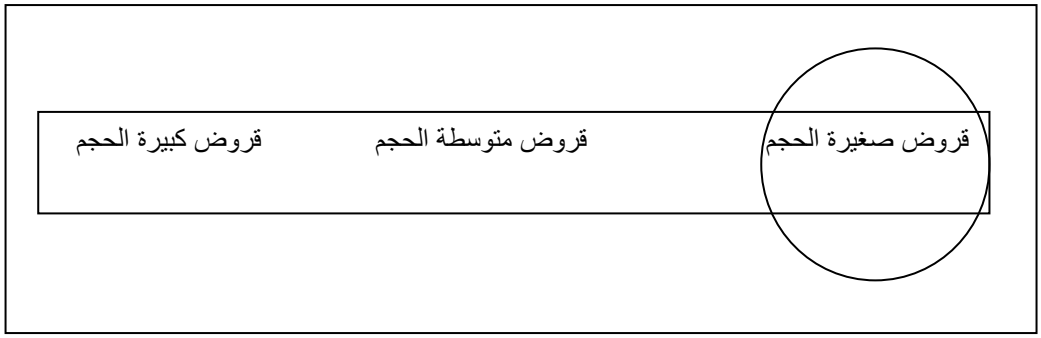

المصدر: ماركو إليا، **أساسيات التمويل متناهي الصغر –نصوص وحالات تطبيقية–**، ترجمة فادي قطان، مشروع تمبوس"مبدأ التمويل المتناهي الصغّر في الجامعة" ،جامعة، تورينو، إيطاليا، 2006، ص06.

2- **الإدخار المصغر** : لطالما أثيرت الأسئلة حول قدرة الفقراء على الادخار باعتبارهم أفقر من أن يدخروا، لذا كان يتم استبعادهم بشكل آلي من خدمات الإيداع التي تقدمها البنوك والمؤسسات المالية الرسمية، لكن الواقع مخالف لذلك، فالفقراء يدخرون كغيرهم ولكن بطرق مختلفة تتلاءم مع ظروف معيشتهم فنجد أنهم يقومون بتربية الحيوانات مثلاً ليقوموا ببيعها عند الضرورة، أو يستثمرون في الحلي الذهبية،كما يحتفظون بالنقود في منازلهم أو يقومون بإقراضها لأفراد الأسرة أو يدفعونها إلى جامعي الودائع، أو ينضمون إلى مجموعات التوفير الدَوّارة في مجتمعهم .بالإضافة إلى هذا فإنّ العديد من الدراسات والأبحاث والمشاريع أثبتت وجود ممارسات ادخارية بين الفقراء مثل مشاريع مبادرات اليوميات المالية بالهند وبنغلاديش وجنوب إفريقيا ومشروع مايكرو سيف (*Micro-Save*) في شرق وغرب إفريقيا ودراسات المعهد الدولي لأبحاث سياسات الغذاء.

3- **التأمين المصغر** : التأمين المصغر هو التأمين المصمم لحماية الفقراء وأصحاب الدخل المنخفض من المخاطر، فبسبب انخفاض دخولهم وعدم انتظامها، فإنَّ بعض الأزمات غير المتوقعة كالمرض يمكن أن تقضي على مدخرات الفقراء أو تدفعهم إلى مزيد من الاقتراض والمديونية، ولذلك فإن الفقراء لا يحتاجون للحصول على تسهيلات الإقراض المصغر والادخار فحسب، بل يحتاجون إلى خدمات تأمينية تحمي أصولهم ومدخراتهم التي كونوها من خلال خدمات الإقراض والادخار التي حصلوا عليها، ولقد تنوعت وتعددت منتجات التأمين المصغر حول العالم، ولقد قام عارضوا هذه المنتجات في غالب الأحيان بتكييف منتجات التأمين التجاري الموجودة فعلا لتلاءم طبيعة

وظروف حياة الفقراء ومحدودي الدخل، وأكثر أنواع التأمين المصغر شيوعا بين الفقراء هي منتجات التأمين المصغر على الحياة والتأمين المصغر الصحي.

4- **خدمات تحويل الأموال:** رغم ارتفاع حجم المبالغ التي يقوم المهاجرون من الدول الفقيرة بتحويلها إلى بلدانهم والذي يشكل في بعض الحالات 10% من الناتج المحلي لبلدانهم حسب دراسة قام صندوق النقد الدولي، ورغم وجود قطاع بملايين الدولارات يتعامل بتحويل الأموال وتصل فيه هوامش الربح إلى مستويات مرتفعة تصل إلى 30%إلاّ أنَّ القليل فقط من مؤسسات التمويل المصغر تقدم خدمات التحويل المالي لصالح الفقراء، ويعود السبب في ذلك بالأساس إلى الصعوبات التنظيمية الهادفة إلى مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب التي تواجهها أي مؤسسة ترغب في تقديم خدمات تحويل الأموال حول العالم، إضافة إلى التكاليف المرتفعة التي تتطلبها تقديم خدمات تحويل الأموال في الوقت الراهن بالنسبة لمؤسسات التمويل المصغر .

5- **التدريب والتعليم المالي للفقراء:** مع ازدياد عدد المؤسسات التي تقدم خدماتها المالية لصالح الفقراء ومحدودي الدخل ظهرت بعض المشاكل التي تواجه الفقراء ومؤسسات التمويل المصغر على حد سواء، فقلة المعلومات والمعرفة المالية لدى الفقراء تصعب عليهم عملية الاختيار والمفاضلة بين المنتجات المالية المتاحة لهم، بل قد يكتفون بمقدم الخدمات الحالي الذي تعودوا على التعامل معه حتى ولو كان هناك خدمة أكثر ملائمة لهم متوفرة من مصدر آخر. كما أنَّ الازدياد الكبير في مؤسسات التمويل المصغر ومع غياب التنسيق وازدياد المنافسة بينها دفع بالعديد من الفقراء إلى محاولة الحصول على قروض متعددة من أكثر من مؤسسة واحدة، إلاَّ أنَّ المهارات الضعيفة لدى الفقراء في إدارة المال والأعمال كانت كارثية فيما يتعلق بقدرتهم على إعادة تسديد قروضهم، وهو ما سبب خسائر كبيرة لهذه المؤسسات وصلت بعضها إلى حد الإفلاس. وعليه فقد أصبحت خدمة التعليم المالي للفقراء حول كيفية إدارة المال والأعمال والادخار والاقتراض والإنفاق ضرورة حتمية ونوعاً من الاستثمار المتبادل بين الفقراء ومؤسسات التمويل المصغر ، فالتعليم المالي والتدريب يساعد الفقراء على فهم خياراتهم المالية وإدارة أعمالهم بشكل أفضل، وبالنسبة لمؤسسات التمويل المصغر فإنَّ العميل المطّلع يمثل مخاطرة أقل ومصدراً أفضل لجني الأرباح.

الشكل رقم (4-2): أنواع الخدمات المالية التي تقدمها مؤسسات التمويل المصغر

المصدر: معهد علوم الزكاة، **دورة خدمات التمويل المصغر**، أمانة التدريب والتعليم المستمر،جمهورية السودان، 2013، ص35.

الفرع الثاني: تصنيفات التمويل المصغر

اهتمام التمويل المصغر يتمحور حول دعم الأفراد ذوي الدخل المحدود، ويأخذ التمويل المصغر عدة تصنيفات[1]:

1- قروض فردية: تقدم هذه القروض لتلبية احتياجات العميل لتمكينه من الإنفاق على مشروعه الصغير، كما يتم تقديم القروض لمدة واحدة بشكل غير متكرر على اعتبار أن:

- المقترض قادر على الإكتفاء الذاتي من أول قرض؛
- أنه قادر على إنشاء مشروع وتحقيق أرباح تمكنه من تسديد القرض وفوائده، مع ترك فائض يستطيع الإنفاق منه على نفسه وعلى أسرته مع استمرار المشروع في العمل.

2- قروض فردية متدرجة: تشبه النوع السابق ولكن يمكن منح القروض للفرد أكثر من مرة حينما يثبت أنه قادر على سداد القرض الأول في هذه الحالة، حيث أن ثقة العميل قد زادت فإنه يمكن زيادة قيم القرض التالي وتتزايد القروض بالتدرج.

3- قروض جماعية: تقدم هذه الخدمة إلى مجموعة صغيرة من الأفراد (من 05 إلى 10 أفراد) وذلك لتمويل المشروعات الفردية، يمنح القرض الجماعي لأعضاء المجموعة بكفالة المجموعة كلها. أي أنّ المجموعة ضامنة لأي فرد فيها غير قادر على السداد، بمعنى أن تقوم المجموعة بالسداد نيابة عنه. أثبتت هذه الطريقة أن ضغط مجموعة الأفراد على الفرد المتأخر عن السداد له تأثير على قيام الفرد بتسديد نصيبه من القرض الجماعي، كما تلعب المجموعة دور الناصح والمساعد للفرد في النواحي الفنية والتسويقية والإدارية للمشروع.

الشكل رقم (5-2): أنواع قروض التمويل المصغر

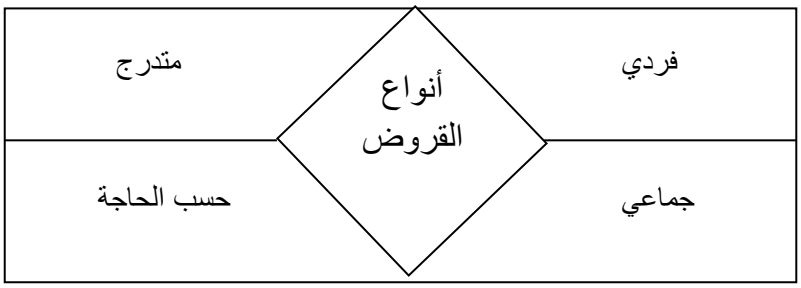

المصدر: معهد علوم الزكاة، **دورة خدمات التمويل المصغر**، أمانة التدريب والتعليم المستمر، جمهورية السودان، 2013، ص35.

[1]- رزايقية مريم، **التمويل المُصَغَّر كآلية للإقلال من الفقر وتحقيق التنمية المستدامة –عرض تجارب دولية–**، مذكرة ماستر في العلوم الإقتصادية (غير منشورة)، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة 08 ماي 1945 قالمة، الجزائر، 2013-2014،ص ص82،83.

المطلب الرابع: أنواع مؤسسات التمويل المصغر

تنشط مؤسسات التمويل المصغر لخدمة عملائها، وهي بهذا تُصنّف اعتمادا على الصيغة الفنية و الوظيفية لها.

الفرع الأول: تعريف مؤسسات التمويل المصغر

هي المؤسسات التي تقدم خدمات مالية للفقراء، وأغلبها مؤسسات قائمة على برامج القروض الصغرى وتقبل إيداع المبالغ الصغرى من عملائها فقط وليس من العامة، وأصبح اصطلاح" مؤسسة تمويل المصغر "يشمل معناه مجموعة متنوعة من المنظمات المهتمة بتقديم خدمات التمويل المصغر ومنها المنظمات غير الحكومية والاتحادات الائتمانية والتعاونيات والمؤسسات المالية غير البنكية وأقسام من البنوك الحكومية الرسمية، وكل مؤسسات الإقراض محظور عليها قبول ودائع ادخارية من عامة المواطنين. وهذا النوع من المنظمات غير الحكومية (التي تقدر بعدة مئات) قد ساعدت صناعة التمويل المصغر على النمو والاطراد حول العالم. فغالبيتها يمثل ما يطلق عليه" منظمات أفضل الممارسات *Best Practice Organizations*"، أي التي تستخدم أحدث أساليب الإقراض للتواصل الفعال مع أفقر طبقات المجتمع[1].

الفرع الثاني: أنواع مؤسسات التمويل المصغر

يمكن التمييز بين المجموعات التالية[2]:

1- **المجموعة الأولى:** هي مجموعة غير رسمية *(Groupe informelle)* حيث يحصل ذوي الدخل المحدود على الخدمات المالية منها وعبر الأصدقاء، العائلة أو الوسطاء الماليين أو محصلي الإدخارات.

2- **المجموعة الثانية:** تمثل الجمعيات وتكون تحت إشراف وإدارة الأعضاء أنفسهم، كما تقوم بتقديم الخدمات المالية للفئة المستهدفة.

3- **المجموعة الثالثة:** تمثل منظمات غير حكومية، تعتبر الرائدة في صناعة التمويل المصغر وتشكل في مجموعها تسعة آلاف منظمة تقوم بتقديم الخدمات المالية في العالم، إلا أنها غير مخولة بتقديم خدمات الإدخار.

4- **المجموعة الرابعة:** تضم مؤسسات التمويل الرسمية *(Institution Financière Formelles)* تتدرج ضمنها البنوك المحلية، البنوك الريفية التي تمنح الخدمات المالية للمناطق القروية فقط، كما تضم أيضا البنوك المتخصصة، البنك

[1]- غسان روحي عقل، **العوامل المؤثرة في قرار منح الائتمان في مؤسسات التمويل المُصَغَّر في قطاع غزة**، رسالة ماجستير (غير منشورة)، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية غزة، فلسطين، 2010، ص ص 31،32.

[2]- رزايقية مريم، مرجع سبق ذكره، ص ص 85،86.

الزراعي الصناعي، البنوك التجارية وهي التي تقدم كافة أنواع الخدمات المالية. إضافة إلى المؤسسات غير البنكية مثل شركات الإقراض وشركات التأمين.

وتجدر الإشارة إلى أن المنظمات غير الحكومية تعّد الأكثر تمثيلا لمؤسسات التمويل المصغر ، ذلك أن صناعة التمويل المصغر غايتها لا تكمن في تحقيق الربح إنما في تحقيق الرسالة الإجتماعية بالدرجة الأولى، لذلك تعتبر أنسب أنواع المؤسسات لتمثيل وتجسيد أهداف التمويل المصغر نظرا لامتيازها بالمرونة وإهتمامها بمتطلبات واحتياجات العملاء.

كما يوجد تصنيف آخر لمؤسسات التمويل المصغر اعتمادا على الصيغة الفنية أو الوظيفية[1]:

1- **الجمعيات (*Association*):** تقوم هذه الفكرة على قيام الأفراد داخل المجتمع المستهدف لتقديم خدمات التمويل المصغر بتشكيل مجموعة تعمل على جمع المال من المصارف ومؤسسات التمويل الصغرى الأخرى.

2- **الضمانات المصرفية (*Garanties Bancaires*):** مفادها قيام بنك تجاري بتقديم قروض لمجموعة من الأفراد مع إلزامهم بوضع ودائع كضمانات، ومثال ذلك النموذج (*SHGs*) وهي مجموعة المساعدات الذاتية التي تتواجد خاصة في الهند.

3- **المصرف المجتمعي**: يتم تأسيسه من قبل أفراد المجتمع المستهدف وبذلك يسعون إلى تحقيق نوعية حياة أفضل وإقامة مشاريع صغيرة، من خلال حصولهم على الخدمات المالية ومن أبرز أمثلته بنك جرامين (*Gramen*) في بنغلاديش، وَ موبوكو(*Muboco*) في تنزانيا.

4- **التعاونيّات (*Coopératives*):** هي عبارة عن منظمات تشبه الجمعيات والمصرف المجتمعي، غايتها تقديم الخدمات المالية للفقراء مثل البنك التعاوني في انجلترا.

5- **إتحاد الائتمان (*Coopératives de Crédit*):**يقوم بتشكيلها أفراد المجتمع المحلي ويتفقون على جمع أموالهم من أجل مساعدة أفراد آخرين يمنحهم قروضا وبأسعار فائدة متدنية، بهدف الإستدامة والإستمرارية. هدفها الأساسي اجتماعي بالدرجة الأولى ومن أمثلتها (*Van City Crédit Union Canada*).

6- **جمعيات تدوير المدخرات والائتمان**: هي عبارة عن مجموعة صغيرة من النساء تشكل في مجموعها عشرة أفراد، يقمن بتأسيس جمعية يتم فيها تجميع المدخرات من ادخارات ضئيلة حتى تصبح مبالغ ضخمة تستفيد منها سيدة واحدة ثم تتكرر العملية شهريا حتى تعمم الاستفادة على بقية أعضاء المجموعة وتعّد هذه الجمعيات غير رسمية.

[1]– رزايقية مريم، مرجع سبق ذكره، ص ص 86، 87.

المبحث الثاني: أساسيات عامة حول البنوك التعاونية

البنوك المتخصصة بنوك تخدم نوعا محددًا من النشاط الإقتصادي وفقًا للقرارات الصّادرة عند تأسيسها، وتتولى هذه البنوك عمليات التمويل والاستثمار في مختلف المجالات، فنجد منها البنوك العقارية، البنوك الزراعية، البنوك الصناعية، البنوك الإنسانية والبنوك التعاونية التي هي محور دراستنا في هذا المبحث.

المطلب الأول: مفهوم البنك والبنك التعاوني

يعتبر البنك التعاوني أحد أنواع البنوك التي تنشط في القطاع المالي، تقدم القروض لأعضائها لكن وفق مبادئ اجتماعيّة تعاونية محضة، وقبل تقديم تعريف للبنوك التعاونيّة، ينبغي الإشارة إلى كل من المصطلحين البنك والتعاون.

الفرع الأول: مفهوم البنك

يفضّل استعمال لفظة "بَنْكْ" على لفظة "المصْرِفْ" وإن كانت هذه تبدو عربيّة أكثر بنظر الكثيرين، إلا أن كلمة "بَنْكْ" أصبحت تُعطي معناها بنفسها، وأصبح مفهومها أكثر واقعية، ولو أنه بالأساس لا يعني أكثر من "مقعد مستطيل كان يجلس عليه التاجر أو الممول"[1].

يمكن تقديم مفهوم للبَنْك من خلال الوظائف التي يقوم بها وهي[2]:

- البنك هو أحد أشكال المؤسسات الماليّة والتي تتعامل في النّقد وكافة وسائل الدفع الأخرى.
- وسيط مالي بين جمهور المودعين والمستثمرين (ويشمل جمهور المودعين والمستثمرين كل من الأفراد والمشروعات العاملة في كافة القطاعات الإقتصادية والحكومية).
- مؤسسة تعمل على إشباع حاجات العملاء من الخدمات المالية.
- يعمل وفقا لمجموعة قواعد مصرفية التي تقرها الأعراف المصرفية.

إن البنك إذن هو مؤسسة مالية تتعامل في كافة وسائل الدفع، ويكون وسيطًا بين جمهور المودعين والمستثمرين لتلبية احتياجات العملاء من الخدمات المالية وهو خاضع للأعراف والقوانين المصرفية. كما للبنك عدّة أنواع، بدءًا بالبنك المركزي الذي هو بنك الإصدار الذي يقوم بتنظيم السياسة الإئتمانية والمصرفية للدولة، والبنوك التجارية التي تقوم بقبول

[1] – جعفر الجزار، **البنوك في العالم: أنواعها وكيف نتعامل معها**، دار النقاش للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، الطبعة الثالثة، 1993، ص 68.

[2] – على سعد محمد داود، **البنوك ومحافظ الإستثمار**، دار التعليم الجامعي للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، 2012، ص 17.

الودائع تدفع عند الطلب أو لآجال محدودة، والبنوك المتخصّصة كما سبق الإشارة إليها. ونجد أيضا بنوك الإستثمار والأعمال وهي التي تقوم بتجميع المدّخرات لخدمة الإستثمار وفقًا لخطط التنميّة الإقتصاديّة، ونجد أيضًا نوعًا آخر هو البنوك الإسلامية التي لا تتعامل بالفائدة أخذًا وعطاءًا بمعنى أنها تعتمد على الإستثمار بالمشاركة وليس على الإستثمار ذو الفائدة أو الربح. والشكل التالي يوُضح أنواع البنوك.

الشكل رقم (6-2): أنواع البنوك

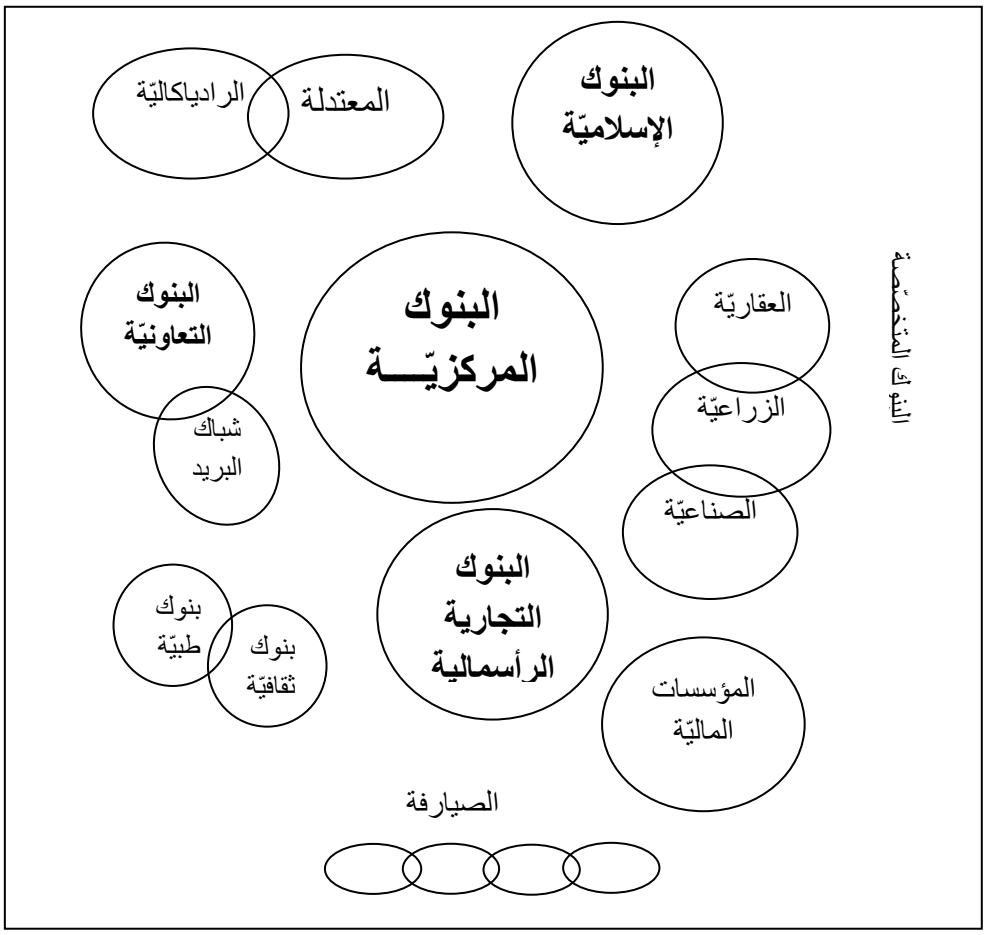

المصدر: جعفر الجزار، **البنوك في العالم: أنواعها وكيف نتعامل معها**، دار النقاش للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، الطبعة الثالثة، 1993، ص06.

الفرع الثاني: ماهية التعاون المُنّظّم وخصائصه

أولا: ماهية التعاون المُنَظَّمْ

التَعَاوُنْ ظاهرة إجتماعيّة، إنسانيّة، قديمة قِدم البَّشر. وتشمل العديد من أنماط النشاط الجماعي بين الأفراد المتمثل في العَوْن والتّضَامن والمساعدة المتبادلة وذلك لتحقيق أهداف إقتصادية لا يمكن أن تتحقق بالمجهود الفردي، ومُورسَ التعاون بالفطرة في كافة المجتمعات منذ الأزل وبَدى ذلك جليا من خلال تعاون أفراد المجتمع الواحد في إقامة المساكن أو جني

المحاصيل الزراعية وفي معالجة الكوارث الطبيعيّة والحروب حيث كان الناس يندَفِعُون فطريًا لتقديم العون والمساعدة لصاحب الحّاجة ويتوقّعون المعاملة بالمثل عند حاجتهم للعون أيضا[1].

إن كلمة التّعاون ذات معنى إيجابي وتعني المشَاركة والمسَاعدة المتبادلة والعمل معا كطريقة مثلى لتأدية وإنجاز الأعمال بشكل أفضل وأسرع، والتعاون ليس هدفا بحد ذاته ولكنه وسيلة مثلى لبلوغ الأهداف، ولسنا هنا بصدد الحديث عن التعاون في صورته الفطرية إنما ينصب اهتمامنا عن **التعاون المنظم** كوسيلة وأداة إصلاحية وتصحيحية في المجتمع والذي برز بصورة واضحة في أعقاب الثورة الصناعية بأوربا في منتصف القرن 18 كرد فعل للمساوئ الناجمة عن فشل الرأسمالية خاصة بالنسبة للمزارعين والطبقة العاملة وتمثلت هذه الآثار السيئة للنظام الرأسمالي المتدهور في الإستغناء عن أعداد كبيرة من العمال وانتشار البطالة ومن إنخفاض وتدني في مستوى المعيشة[2].

ثانيا: خصائص التعاون المنظم

يمكن وصف التعاون المنظّم بالخصائص التالية[3]:

1- التّعاون قيمة إنسانية عالية يتم بين الناس على مدار الزمن في صورة تلقائية فردية من باب التكافل الإجتماعي؛

2- التّعاون الجماعي المنظم في شكل جمعيات تعاونية نشأت في منتصف القرن الثامن عشر؛

3- يقوم التّعاون المنظم على تجميع القوى المالية البسيطة المتناثرة لمجموعة من الأفراد تربط بينهم صلة ما وتوجد هذه القوى في منظمة تعاونيّة؛

4- يقوم التعاون المنظم على المساعدة الذاتية المتبادلة فيما بين أعضاء المنظمة التعاونية؛

5- يقوم التعاون المنظم على الإدارة الذاتية للمنظمة التعاونية بواسطة أعضائها.؛

6- يقوم على التكافل الإجتماعي بين القادرين من أعضاء المنظمة وغيرهم وبين غير القادرين؛

الفرع الثالث: التعريف الإصطلاحي للبنك التعاوني

قدمت تعاريف مختلفة للبنك التعاوني، لكنها تصب في قالب واحد. ومن بين هذه التعاريف:

– البنك التعاوني هو "منشأة قانونية رسميّة تتكون من أعضاء يتعاونون معا ويساهمون في تكوين رأس مال البنك ويديرونه، ويركزون تعاملهم معه في تحقيق أهداف البنك التعاونية ويقوم البنك على عدد من الوظائف أهمّها تقديم

---

[1]– محمد الفاتح عبد الوهاب العتيبي، **دور التعاونيات النسوية في التمكين الإقتصادي للمرأة من خلال الإستخدام الأمثل للتمويل المصغر**، ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر الإقتصادي بجامعة الأحفاد، السودان، 02-03 أكتوبر 2011، ص02.

[2]– المرجع نفسه، نفس الصفحة.

[3]– محمد عبد الحليم عمر، **التمويل التعاوني: الأسس– الواقع– المقترحات**، ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر الدولي حول "التعاونيات والتنمية في مصر والعالم العربي الواقع والآمال"، جامعة الأزهر مصر، 08-09 مارس 2005، ص01.

القروض بفوائد ميسّرة، وقد يكون البنك ذا هدف واحد كتقديم القروض أو متعدد الأهداف كالتّوريد، التّأمين، التّسويق ونحو ذلك، كما أنه يقبل الودائع وقد يعطي عليها فوائد إدخار، ثم يشغّلها بدوره في مجالات إستثمارية كالبنك التجاري، وقد يكون البنك أشبه بجمعية تعاونية لصغار التجار من أصحاب الحرف والمهن كالصيادين والصناع ونحوهم"[1].

- البنوك التّعاونيّة هي "بنوك إجتماعية تقدم الخدمات المصرفية التقليدية، إلا أن ما يميزها عن البنوك الأخرى كون خدماتها قاصرة على أعضائها فقط والذين تربطهم رابطة معينة (رابطة مهنية عادة) وقد تكون رابطة إقليمية، ويكون رأسمال البنك التعاوني موزعا بحيث لا يوجد من يسيطر بأسهمه (من حيث العدد) على البنك، كما يكون رأسماله مفتوحا غير محدد في حدوده العليا إلا أن له حدا أدنى، وقد تودع السلطة جزءا من رأس المال أو تساهم في إقراضه مبلغا محددا بفائدة منخفضة ويمكن للبنك أن يحصل على قروض وإيداعات من أشخاص غير مساهمين في نشاطه"[2].
- البنوك التّعاونيّة هي أيضا جزء من قطاع الإقتصاد الإجتماعي، يتكون هذا القطاع من أربعة عائلات أساسية هي الجمعيات والتعاونيات والمؤسسات وصناديق التأمين التبادلي، ويستند عمل هذه المؤسسات على مبدأ التضامن والمنفعة الإجتماعية[3].
- البنوك التعاونية هي "البنوك التي تقدِّم خدمات للجمعيات التّعاونية سواء كانت زراعية أو اجتماعية، والتي تقوم بتأسيسها الجمعيات التعاونية أو الحرفية وتعود ملكيتها إلى هذه الجمعيات مثل البنك التعاوني الأردني"[4].

الفرع الرابع: التعريف المختار للبنك التعاوني

من التعاريف السابقة يمكن وضع تعريف شامل للبنك التعاوني كما يلي:

---

[1]– عبد الله بن مبارك بن عبد الله آل سيف، **التوصيف الفقهي للبنوك التعاونية: البنوك التعاونية (الأنظمة البنكية البديلة ومدى توافقها مع أحكام الشريعة ومقاصدها مقارنة بنظام الاحتياطي الجزئي)**، ورقة بحق مقدمة إلى المؤتمر الرابع عشر للهيئات الشرعية حول "المؤسسات المالية الإسلامية"، البحرين، 2015، ص04.

[2] – جعفر الجزار، مرجع سبق ذكره، ص35.

[3] –*Sébastien Le Foll , **Territoire et légitimité des banques coopératives : implication du salarié ubiquiste au Crédit Mutuel de Bretagne**, mémoire majeur, master 2 recherche en science de gestion, laboratoire ICI (Information, Coordination, Incitations), année 2012-2013. P 10,11.*

[4]– قدور المكّي، **الوساطة المالية ودورها في تحفيز الإستثمار–دراسة ميدانية بنك الجزائر الخارجي BEA"وكالة تقرت"**–، مذكرة ماستر في العلوم الإقتصادية (غير منشورة)، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، 2012-2013، ص09.

البنك التعاوني هو "منشأة رسمية مالية تعاونية غير حكومية، يؤسسها أفراد تعاونيون أو جمعيات تعاونية وفق نظام الاكتتاب التعاوني، ويقدم خدمات مصرفية كاملة للأعضاء بإجراءات ميسرة وفوائد منخفضة وفق الرؤية التي وضعها المؤسسون وبإدارة ديمقراطية حقيقية وفق رؤية تعاونية غير هادفة للربح في الأصل"[1].

من خلال هذا التعريف تجدر الإشارة إلى أنّ البنك التّعاوني هو[2]:

1- **منشأة رسمية:** يشير إلى أنها مؤسسة قانونية حصلت على ترخيص بنك تعاوني من الحكومة، تستثنى بهذا الجمعيات التعاونية.

2- **مالية:** تستثنى المؤسسات غير المالية مثل الجمعيات الزراعية والصناعية التي تمارس السلطة غير المالية مثل: التسويق والبيع والشراء ونحوها.

3- **تعاونية:** تستثنى البنوك التجارية والبنوك الخيرية فهي ليست تعاونية.

4- **غير حكومية:** تستثنى البنوك الحكومية (الإجتماعية) إلا إذا فتحت الإكتتاب من الجمعيات التعاونية بغض النظر عن نسبة المشاركة لكل طرف.

5- **يؤسسها أفراد تعاونيون أو جمعيات تعاونية:** ويُسْتَثْنَى ما يؤسسها رجال الأعمال بهدف تجاري أو بهدف غير تعاوني.

6- **وفق نظام الإكتتاب التعاوني:** فيه زيادة إيضاح لطريقة التأسيس، وأنها تتم بطريقة الإكتتاب التعاوني كما يوضح أنه لا بد من وجود مكتتبين ومؤسسين وأعضاء، وهناك فرق بين العضو والعميل كما يفرق بين المؤسسين والعميل في البنك التجاري.

7- **يقدم خدمات مصرفية كاملة للأعضاء:** شرح لأهم أدواره التي يقدمها للأعضاء، وأنه لا يفل عن الخدمات التي تقدمها البنوك في الغالب، بل قد يزيد عليها كما يشير إلى تمييز العضو عن غير العضو من سائر العملاء في الخدمات.

---

[1] – عبد الله بن مبارك بن عبد الله آل سيف، **ملخص أحكام البنوك التعاونية**، متاحة على الرابط:

http://www.alukah.net/web/abdullah-ibn-mubarak/0/48448/ تاريخ الإطلاع: 2017/03/03 على الساعة 10:01

[2] – عبد الله بن مبارك بن عبد الله آل سيف، **أحكام البنوك التعاونية**، "مجلة الجمعية الفقهية السعودية"، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، العدد 14، 2012، ص ص365، 366.

8- **بإجراءات ميسرة وفوائد منخفضة:** وهذا أحد الفروق المهمة التي أسس من أجلها البنك وهي تيسير الإجراءات للأعضاء مع فوائد منخفضة، وقد وضعت فوائد أو رسوم لضمان تشغيل البنك واستمراريته كما يُشير لسياسة تقليل المصاريف التي هي إحدى خصائص البنك التعاوني والبعد عن الإسراف في الإنفاق.

9- **وفق الرؤية التي وضعها المؤسسون:** يشير إلى تنوع تخصصات البنك فقد يكون بنكا صناعيا أو زراعيا أو عاما.

10- **إدارة ديمقراطية حقيقية:** يشير إلى أحد أهم الفروق بينه وبين البنك التجاري، وهي عدم سيطرة أصحاب رؤوس الأموال على مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية، كما يشير إلى تبني البنك إلى سياسة اختيار الأكفأ.

11- **لا يهدف للربح بالدرجة الأولى:** هو مؤسسة لا تنفي هدف الربح لكن ليس بالدرجة الأولى في اهتماماتها، بل هدف الربح تابع لهدف التعاون. والقصد من الربح تشجيع الأعضاء وضمان استمرار التشغيل وبهذا يفارق البنك التجار الذي يهدف إلى تحقيق الربح، ويفارق البنك الخيري الذي لا يهدف للربح أصلا، والحكومي الذي يقدم خدمات للمواطن كواجب حكومي، كما يشير توزيع أرباح إن وجدت على الأعضاء المؤسسين.

المطلب الثاني: نشأة البنوك التعاونية وأنواعها وأهدافها

بعدما ألقت الثورة الصناعيّة بضلالها على القارة الأوربية وما خلفته من فروقات في طبقات المجتمع، ظهرت فكرة التّعاون كوسيلة لمساعدة المتَضَرِرين وتوجيههم نحو طلب قروض بفوائد أقل عكس ما كان يمنحه المرابون. وتختلف أنواع البنوك التعاونية باختلاف سبب وجودها لكنها في الإجمال تهدف إلى أهداف مشتركة تتمحور حول التعاون والمبادئ الإنسانية دون هدف تحقيق الربح بالدرجة الأولى.

الفرع الأول: نشأة وظهور فكرة البنوك التعاونية

تعود فكرة إنشاء بنوك تعاونية إلى منتصف القرن التاسع عشر في ألمانيا، ثم إيطاليا. وذلك بسبب الأزمة الإقتصادية التي خلفتها الثورة الصناعية في أوربا، والتي قسّمت المجتمع إلى طبقتين: طبقة تملك رؤوس الأموال والمصانع، وطبقة العمال التي يعتريها طابع الفقر والحاجة.

أولا: فكرة رايفايزن: في عام 1848 أنشأ "**فريدريك رايفايزن***" –وكان حاكمًا إداريًا لبلدة فلامر زفيلد– جمعية فلامر زفيلد وهي جمعية تعاونية لإقراض المزارعين، وذلك بعدما اكتشف أن الفلاحين في المنطقة التي يحكمها يعانون معاناة كبيرة من المقرضين المرابين، فدفعه ذلك لإنشاء هذه الجمعية لإعانة المعدمين وتوفير القروض لمن يحتاج إليها منهم، وكان عدد أعضائها 60 عضوا، ثم إنتقل "رايفايزن" إلى بَلَدِهِ "هدرسوف"، فأنشأ فيها عام 1854 جمعية خيريّة لمساعدة المزارعين

* **فريدريك رايفايزن:** هو فردريك فلهلم رايفايزن، ولد في ألمانيا سنة 1818م، وعمل في الجيش ثم رئيسا لعدة بلديات في قرى ألمانيا، وهو صاحب فكرة المصارف التعاونية في القرى التي تخدم المزارعين. ونادى بتحسين حالة العمال والمزارعين خاصة، توفي سنة 1880م.

الفقراء، لكنه رأى فيما بعد أن تُغْلَقْ هذه الجمعّية لأن أموال المحسنين قد تتوقف يوما ما من دعم هذه الجمعية، ورأى أن الأنسب أن ينشأ 04 جمعيات تعمل كل واحدة في منطقة معينة وتقوم على مبدأ "عون الذات" أي أن الأعضاء يعين بعضهم بعضا، وقد سميت هذه الجمعيات فيما بعد "**بمصارف رايفايزن**" أو "**بنوك القرى**" وتمّ إنشاؤها عام 1862[1]. ومن أبرز ملامح هذه المصارف، ما يلي[2]:

1- جعل رايفايزن منطقة عمل المصرف التعاوني صغيرة، مما ينتج عنه قلة عدد الأعضاء ومعرفة بعضهم لبعض، وسهولة مراقبة بعضهم لبعض فيما يقدمه المصرف من قروض، وقد ساعد هذا الأمر على تطبيق مبدأ المسؤولية المطلقة في هذه المصارف التي تعتمد بالدرجة الأولى على الثقة المتبادلة.

2- بدأ رايفايزن تكوين هذه المصارف بدون رأس مال حيث تعتمد في إقراضها لأعضائها على الاقتراض من الآخرين، إلا أن رايفايزن وبعد صدور قانون التعاونيات في ألمانيا والذي يلزم المصارف التعاونية برأس مال اضطر إلى تعديل نظام هذه المصارف بحيث أصبح على الشخص الذي يريد الانتساب إلى هذه المصارف أن يكتتب بسهم واحد على الأقل، وجعل قيمة ذلك السهم زهيدة لتكون في متناول الفلاحين الفقراء.

3- جعل رايفايزن مسؤولية الأعضاء في هذا المصرف مطلقة تجاه مديونية مصرفهم، فكل عضو مسؤول عن ديون هذا البنك بكل ممتلكاته، وذلك لتوفير الضمان اللازم للحصول على القروض اللازمة للأعضاء من مصادر الإقراض المختلفة.

4- عدم توزيع الأرباح على الأعضاء وإضافتها إلى الاحتياطي العام، وذلك لزيادة الثقة في المصرف، مما يجعل اقتراض البنك من غيره أكثر سهولة وبفوائد أقل، كما أنها تمثل خطوة مهمة في سبيل الاستغناء عن الاقتراض من الخارج، مما يؤدي إلى انخفاض التكاليف، كما أن هذا الاحتياطي يقوم بدور كبير في مواجهة الخسائر التي قد يتعرض لها البنك التعاوني.

5- تحديد مجال الإقراض في الأغراض الإنتاجية إلا في بعض الأحوال الاستثنائية، كإصلاح المساكن ونحو ذلك، وقد كان للمصرف حدا أعلى لإقراض العضو سنويا يحدد من قبل مجلس الإدارة، مع تخصيص هذه القروض للأعضاء دون غيرهم.

[1]- عادل بن عبد الله بن محمد المطرودي، **البنوك التعاونية دراسة فقهية تطبيقية**، دار الميمان للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى، 2014، ص 78.

[2]- المرجع نفسه، ص ص 79-81.

6- يقوم أعضاء مجلس الإدارة بأعمالهم بدون أجر مادي باستثناء المحاسب الذي غالبا ما يكون من غير الأعضاء، وهدف ذلك تخفيض المصروفات وبعث روح التضامن بين الأعضاء، وكان لهذه المصارف أثر جلي على عدد كبير من المزارعين في ألمانيا وغيرها من البلدان التي طبقتها.

ثانيا: مصارف ديليتش: وإن كان رايفايزن رائدا للإقراض التعاوني للمزارعين وأهل القرى الأرياف، فإن زميله الألماني "**هيرمان شولز ديليتش** [*]" هو رائد الإقراض في المدن، وذلك بتأسيسه لجمعيتيّن تعاونيتيّن: إحداهما لإقراض النجاريّن والأخرى لبائعي الأحذية، وذلك في مدينة ديليتش عام 1849، وكان الهدف منهما إقراض هؤلاء الصنّاع من ذوي الدخل المحدود وإمدادهم بالمواد الخام الأساسية بفوائد يسيرة لئلا يلجئوا إلى المرابين، وفي عام 1851 أقيمت جمعية تعاونية للتوفير والتسليف وقد سميت هذه التعاونيات بِـ"**مصارف الشعب**" أو "**مصارف ديليتش**"، وهي عبارة عن بنوك صغيرة يديرها الأعضاء أنفسهم، ويتّخذون قراراتهم بصورة ديمقراطيّة ويكوّن أعضاؤها من ذوي السمعة الحسنة من أصحاب الحرف المختلفة بالمدن، ويساهموا في رأسمالها بسهم واحد فقط، ويمكن دفع قيمته على أقساط وقد كانت قيمة الأسهم تتفاوت بتفاوت المركز المالي للعضو، مما يساعدها على تكوين احتياطي يعدُّ كبيرا نسبيا ويقوم المصرف باستثمار مدخرات الأعضاء كما يقترض من الحكومة لتوفير التمويل اللازم لأعضائها[1] .

ومن أبرز ملامح هذه المصارف، ما يلي[2] :

1- المسؤولية محدودة بقيمة السهم الذي اشترك به العضو، فلا يتحمل أي خسارة تحدث للتعاونية إلا في حدود السهم الذي اشترك به.

2- توزع فائدة على رأس المال المسهم من صافي الأرباح.

3- البنك لا يقرض سوى الأعضاء.

4- تدار هذه المصارف وفقا للمعمول به في المشروعات الاقتصادية العادية، ويحصل الموظفون بها على رواتب تتناسب مع أعمالهم.

5- لا تمنح هذه المصارف سوى قروض قصيرة الأجل، وتكون غالبا لمدة ثلاثة أشهر مع إمكانية تمديد المدة إذا اقتضى الحال ذلك.

---

[*] **هيرمان شولز ديليتش:** ولد سنة 1808م في ألمانيا، وهو مصلح إجتماعي ومحامي، وناشط سياسي، وكان صاحب فكرة البنوك التعاونية في المدن، كما أنه ساهم في كتابة قانون التعاونيات في ألمانيا، توفي سنة 1883.

[1]- عادل بن عبد الله بن محمد المطرودي، مرجع سبق ذكره، ص ص82،81.

[2]- المرجع نفسه، ص ص 83،82.

6- لا بد للعضو الراغب في الاقتراض من تقديم ضمان للبنك، والضمانات، هي:

- ضمان شخصي من ضامن أو اثنين من ميسوري الحال؛
- رهن أوراق مالية (أسهم – سندات...)؛
- رهن عقار؛
- ضمان أدبي وهو ثقة التعاونية في العضو نتيجة حسن معاملته وأخلاقه؛

أما في إيطاليا، فقد كان كل من "**لوجي لوتزاتي**" وَ "**ليون ولمبورج**" يعملان بشكل جدي لإنشاء "**بنوك الشعب**" في إيطاليا، ثم تتابع رواد العمل التّعاوني على إنشاء مثل هذا النوع من البنوك في باقي أنحاء العالم. فنجد أن في سنة 1904م أنشأ أول بنك تعاوني في الهند. وفي سنة 1900م أنشأت أول تعاونيّة للائتمان في أمريكا على يد شخص يدعى "**ديجاردان**".

وفي مصر كان "**عمر لطفي**" من السبّاقين في هذا الشأن في عام 1909م وذلك بعد زيارته إلى إيطاليا ودراسته هناك عن التعاون الزراعي. وفي نهاية القرن الماضي نشأت فكرة "التمويل المصغر " والذي عُدَّ ثورة كبيرة في دعم الفقراء وتجربة رائدة قام بها " **محمد يونس**"من خلال "بنك الفقراء" في بنغلاديش كما سبق الذكر.

الفرع الثاني: أنواع البنوك التعاونية

أولا: أنواعها حسب أنشطتها

تنقسم البنوك التعاونية إلى نوعين رئيسين[1]:

1- النوع الأول: البنوك التّعاونيّة العامة، وهي التي تقوم بتقديم جميع الخدمات المصرفية لأعضائها على غرار ما تقوم به البنوك التجارية.

2- النوع الثاني: البنوك التعاونية المتخصصة، وهي التي تقوم بالعمل وفقا لأغراضها وطبيعة أعضائها، ولها أكال متعددة وأشهرها:

أ- البنوك التعاونية الزراعية: وهي التي يكونها المزارعون ويودعون فيها أموالهم، وتوفر لهم الخدمات المصرفية التي يحتاجونها بأقل التكاليف والضمانات، وتحميهم من جميع المرابين، وهذا النوع من البنوك التعاونية هو أقدم الأنواع على الإطلاق وهو أساس انطلاق البنوك التعاونية.

ب- بنوك الإدخار التعاونية: وتسمى أيضا "بنوك التوفير والتسليف" وتسمى في الولايات المتحدة الأمريكية "الإتحادات الإئتمانية *Credit Unions*"، وهي رابطة مصرفية تعاونية تعمل لمصلحة أعضائها لجمع مدخراتهم وإقراضهم ما يحتاجون بشروط سهلة وفوائد منخفضة لحمايتهم من المرابين، وقد يتكون أعضائها من الموظفين

[1]- عادل بن عبد الله بن محمد المطرودي، مرجع سبق ذكره، ص ص 103-105.

العاملين في وزارة معينة أو قطاع معين، أو ينتمون لاتحاد عالمي أو مذهب عقائدي معين. ومما يدخل في هذا النوع أو يشبهه إلى حد كبير بنوك الموظفين وبنوك النقابات العمالية.

ج- **البنوك التعاونية الاستهلاكية:** وقد نشأت لنجاح الجمعيات التعاونية الاستهلاكية التي توفر للناس حاجيات البيت اليومية، في جمع المدخرات والودائع بأنواعها من أعضائها وإعطائهم فوائد وأرباح تشجع الأعضاء على التعامل مع هذه الجمعيات، ثم تطور الأمر من ودائع وادخار إلى القيام بكثير من الأعمال المصرفية كالتعامل بالشيكات وخصم الكمبيالات وتمويل الأعضاء للأغراض الاستهلاكية وغير ذلك من الأعمال المصرفية التي جعلت منها بنوكا مستقلة عن الجمعيات.

د- **البنوك التّعاونيّة للاتجار بالجملة:** وهي بنوك تخدم الجمعيات التي تعمل في مجال التجارة بالجملة، وتوفر لها الخدمات المصرفية والتمويل إذا كانت تلك الجمعية عضوا في هذا البنك.

هـ- **البنوك التعاونية لبناء المساكن:** وهي بنوك تركز عل الإدخار والإقراض السكني وتمويل البيوت والرهون العقارية، وهي ممنوعة من العمل في السلع والمتاجرة بالعملات.

و- **البنوك التعاونية الإنتاجية:** هي التي تتكون من أرباب الحرف والمهن لتمويل أعضائها المشتغلين في الصناعات الصغيرة والمتوسطة، وذلك بجمع الإكتتابات والمدخرات وتقديم القروض وتوفير الأموال من المصادر الخارجية لتمويل هذه الصناعات التي يقوم بها الأفراد أو الجمعيات التعاونية الإنتاجية، كما تتولى التعاقد مع الجهات التي تشتري هذه المنتجات وتتولى فتح الحسابات الجارية وخصم الكمبيالات والمحاسبة مع الجهات الموردة أو المشترية.

ز- **البنوك التعاونية لجمعيات الثروة المائية:** وهي التي تقوم بجمع الأموال أو الاكتتابات وإنشاء صناديق التوفير للأعضاء، وتقدم القروض لبناء أحواض الأسماك وبناء مراكز التصنيع السمكي، كما تقدم القروض الإستهلاكية للأعضاء في مواسم توقف العمل.

ثانيا: أنواعها باعتبار إدارتها

البنوك التعاونية تختلف من بلد إلى آخر من حيث الإدارة، ولكن في الجملة هي ثلاثة أنواع[1]:

1- **النوع الأول: البنوك التعاونية المحلية،** وهي التي تقوم بالخدمات المصرفية لأعضائها التعاونيين، وتنتشر فروعها في المدن والقرى والأرياف وفروعها كثيرة ومنتشرة.

[1] – عادل بن عبد الله بن محمد المطرودي، مرجع سبق ذكره، ص ص106، 107.

2- **النوع الثاني: البنوك التعاونية المركزية المتخصصة،** أو الهيئات المركزية أو إتحاد البنوك التعاونية، وهي جهة لها سلطة الإشراف والرقابة على البنوك التعاونية المحلية والمتخصصة في نشاط معين كالبنوك التعاونية الزراعية، وتقوم البنوك المحلية بادخار 10 %من أصولها لدى البنك التعاوني المركزي.

3- **النوع الثالث: البنك المركزي القومي التعاوني،** أو بنك الدولة التعاوني، وهذا النوع يتولى مهمة الإشراف العام على جميع المصارف التعاونية باختلاف أنواعها في البلاد، وله صلة مباشرة بالبنك المركزي الحكومي الذي يصدر النقود ويشرف على البنوك عموما، وهذا النوع من البنوك ليس موجودا في كل الدول ففي بعضها يقوم البنك المركزي مع وزارة التجارة بهذه المهمة.

ثالثا: أنواعها باعتبار طريقة عملها

البنوك التعاونية تختلف في طريقة عملها، فمنها ما يعمل على وفق نظام بنوك **"رايفايزن"** ، ومنها من يعمل وفق نظام **"ديليتش"**، ومنها بنوك تمزج بين النظامين معا. وهناك بنوك الفقراء أو التمويل المصغر وبنوك أطفال الشوارع [*] والاتحادات الائتمانية وغيرها.

وهذه البنوك منها من يلتزم بأحكام الشريعة الإسلامية وهي قليلة للأسف، ومنها بنك "راكيات" الماليزي، و"بنك التنمية التعاوني الإسلامي" في السودان ونحوها. ومنها وهو الأكثر بنوك تعاونية لا تأخذ بأحكام الشريعة الإسلامية وإنما تطبق المبادئ التعاونية فقط، والمبادئ التعاونية في جملتها لا تخالف الشريعة لكن في بعض جزئياتها وتطبيقاتها قد توجد بعض المحرمات أو بالأحرى بعض الإشكالات الشرعية.

رابعا: أنواعها باعتبار الشريحة المستهدفة

البنوك التعاونية تركز أنشطتها بين متوسطي الدخل وذوي الدخل المحدود وقد يوجد غيرهم من الأغنياء، ولكنها تختلف في نوعية الشريحة المستهدفة. فمن البنوك التعاونية من لا يستهدف شريحة بعينها وإنما يخدم كل من أنضم إلى عضويته أيا كان، وهذا قي البنوك التعاونية الكبيرة ذات الفروع الكثيرة والأنشطة المتعددة. ومن البنوك ما يستهدف شرائح معينة في نطاق معين مثل بنوك القرى التي تستهدف الفلاحين والحرفيين في القرية، ومنها ما يستهدف شريحة

[*] ويمثل هذا البنك المكان الذي يمكن أن يدخر فيه أطفال الشوارع أموالهم ويحصلون عليها مرة أخرى عند الحاجة إليها، وهناك نوعان من القروض يقدمها بنك أطفال الشوارع: **النوع الأول**: القرض البسيط (يقوم العضو بالحصول على سلفة تصل إلى حد المبلغ الذي تم إيداعه في البنك)، **والنوع الثاني**: عبارة عن قرض يحصل عليه العضو لمبلغ محدد من المال في مقابل ادخار العضو لنسبة معينة من المبلغ الإجمالي المطلوب، وفي بعض الأحيان يكون القرض في مقابل ضمانات يقوم بها أطفال آخرون. ويلعب البنك أيضاً دور المنظمة التي تدعم الأطفال أنفسهم من خلال العديد من الطرق مثل: تقديم بعض المنح للتدريب أو الدراسة، تقديم قروض للبدء في مشروعات صغيرة مثل تلميع الأحذية أو بيع السلع في الشارع، وتتم إدارة البنك على أساس أنه منظمة تعاونية يتم إدارتها بصورة ديمقراطية وتعقد اجتماعاتها بصورة دورية بحضور كل الأعضاء واللجان المحلية ولجان الإدارة والقروض.

واحدة فقط كالبنوك التعاونية الإنتاجية وهي تستهدف الحرفيين والصّناع. والبنوك التعاونية لبناء المساكن وهي تستهدف من يريد امتلاك مسكن والبنوك التعاونية الإستهلاكية وهي تستهدف المستهلكين، والبنوك التعاونية للفقراء وهي تستهدف الفقراء وذوي الدخل المحدد الذي لا تخدمهم البنوك التجارية، والبنوك التعاونية التي تستهدف العاملين في قطاع معين كالأطباء أو المهندسين أو أساتذة الجامعات وأحيانا تسمى في بعض الدول كالولايات المتحدة الأمريكية "الإتحادات الإئتمانية"[1] .

المطلب الثالث: ميزانية البنك التّعَاونُي ووظائفه وموارده

باعتبار البنك التعاوني ذو نفع مشترك تتنوع مصادر تمويله حتى يقوم بوظائفه الموجهة خصوصا للفقراء النشطين اقتصاديا وكغيره من البنوك لديه إيرادات وتكاليف أو ما يعرف بميزانية البنك التعاوني.

الفرع الأول: ميزانية البنك التعاوني

1- **الأرباح:** حساب الأرباح في البنوك التّعاونيّة كطريقة حساب الأرباح في سائر البنوك وذلك عن طريق قائمة حساب الأرباح والخسائر التي يعّدها مجلس الإدارة، وهذه القائمة تنقسم إلى[2]:

أ- **الإيرادات:** الجانب الدائن، ويشمل جميع المبالغ التي تمثل إيرادًا للبنك كالأرباح التي حقّقها جراء أنشطته التجارية، وإيجارت عقاراته، وأرباح الأسهم والسندات والصكوك التي يملكها وغيرها.

ب-**المصروفات:** الجانب المدين، ويشمل المبالغ التي تمثّل المصاريف والنفقات التي قام البنك بصرفها، أو المبالغ المستحقة عليه، وكذلك المصاريف الإدارية العامة كرواتب العاملين، الإيجارات، صيانة المباني، الأثاث والتجهيزات ونحوها.

فإذا زاد المبلغ المدوّنْ في جانب الإيرادات (الدائن) على المبلغ المدوّن في جانب المصروفات (المدين) فيعتبر البنك رابحا، وإن كان الأمر عكس ذلك فالبنك يعدّ خاسرا ثمّ يقوم البنك باقتطاع الإحتياطات التي يلزمه به النظام الحكومي والنظام الداخلي الذي أقرّه البنك بنفسه، كما يقوم باقتطاع المخصصات الأخرى الإجتماعية ونحوها ثم يقوم بتوزيع الأرباح* على الأعضاء[3].

---

[1] – عادل بن عبد الله بن محمد المطرودي، مرجع سبق ذكره، ص ص 109،110.

[2]– المرجع نفسه، ص 388.

[3]– المرجع نفسه، نفس الصفحة.

*– أما عن كيفية توزيع الرباح في البنوك التعاونية فهي وفق طريقتين:

- ✓ **الطريقة الأولى:** أن يقوم البنك بتحديد عائد سنوي ثابت يعطيه للأعضاء ويلتزم به على كل حال وتحت أي ظرف ويسمّى "**العائد السنوي**"، وبهذا العائد المضمون يُغري البنك التعاوني الناس ليكونوا أعضاء في البنك ويضعوا أموالهم فيه ليحصلوا على هذا العائد.
- ✓ **الطريقة الثانية:** أن يوّزع البنك أرباحًا سنوية بحسب الإمكان، تكون غير مضمونة وغير محددة المقدار.

2- الخسائر

عند النظر في معاملات البنك التعاوني بصفة عامّة يتبيّن أنّ الخسارة تتضمّن ثلاث حالات[1]:

أ- **الحالة الأولى:** أن تكون الخسارة في أموال المساهمين في البنك أي في رأس مال البنك، فهذه الخسارة يتحمّلها الأعضاء المساهمون كلّ بقدر أسهمه ومشاركته على اعتبار شركة.

ب-**الحالة الثانية:** أن تكون الخسارة في القروض سواء أكانت قرضا من البنك للعميل أو كانت قرضا من العميل للبنك كالحسابات الجارية مثلا، فالخسارة فيها مضمونة على المقترض لأنّ القرض مضمون في كل الأحوال، ولذلك فالبنك يضمن الحساب الجاري.

ج- **الحالة الثالثة:** أن تكون الخسارة في الاستثمارات وذلك مثل الحسابات الاستثمارية والودائع الاستثمارية ونحو ذلك، مما تكون فيه العلاقة بين المستثمر والبنك علاقة مضاربة، فالبنك مضارب والمستثمر هو صاحب المال فيُنْظَرُ في الخسارة فإن كانت من غير تفريط فإنها تكون على أصحاب الأموال، وليست على البنك، لأن البنك مضارب. والمضارب لا يضمن شيئا من الخسائر ما لم يُفرطْ، وأمّا إن كانت الخسارة تقصير من البنك فالخسارة عليه.

الفرع الثاني: وظائف البنوك التعاونية

تعّد البنوك التّعاونية قناة أخرى لتقديم الائتمان كجزء من نظام التمويل الشامل، والتي تضم أعضاء من المجتمع المحلي المستهدف، ويتم إنشاؤها بواسطة مساعدات الدولة، فضلا عن أنها تكون مدّعمة بإعانات الدولة[2].

ونشأت البنوك التعاونية في القرى ولذا يعد في الحقيقة "بنك القرية" الذي يكّون الأموال التعاونية ويدير الأموال من المصادر الخارجية ويقدّم القروض للمزارعين ويوفر البيع بتسهيلات مالية للآلات والمعدات، ويموّل المشاريع الجماعية التي تقيمها الجمعية كمعامل الألبان وثلاجات الحفظ ومصانع تعبئة الفاكهة ونحوها[3].

وانطلاقا من الطابع الإجتماعي للبنوك التعاونية تقوم هذه البنوك بتمويل المنشآت الصغيرة والمتوسطة، وتقرض العائلات، وذلك بقصد التخفيف عن الإنسان في العمل والمجتمع، ومنذ سنة 1976م خَوّلهَا القانون الفرنسي حق إقراض الهيئات المحلية، وكذلك إقراض الأعضاء بأجل طويل لبناء المساكن[4].

---

[1]- عادل بن عبد الله بن محمد المطرودي، مرجع سبق ذكره، ص394.

[2]- محمود عبد الفضيل، **سياسات التنمية الإقتصادية والإجتماعية في المنطقة العربية- رؤية المستقبل-**، دار العين للنشر، القاهرة، الطبعة الأولى، 2012، ص 153.

[3]- عبد الله بن مبارك بن عبد الله آل سيف، **أحكام البنوك التعاونية**، مرجع سبق ذكره، ص ص380، 381.

[4]- شاكر القزويني، **محاضرات في اقتصاد البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1989، ص34.

كما أنها توفر الوظيفة الإقتصادية للبنوك التعاونية من قبول الإكتتابات والودائع، وتتعامل مع الأعضاء بالأولوية وتقدم الخدمات المصرفية بطريقة أسرع من البنوك العادية، كما أنها تستثمر الأموال بطريقة آمنة لصالح الأعضاء وتقرض الأعضاء بفوائد متدنية وبشروط ميسرة، وتوفر الخدمات حسب تخصصها، فبنوك تمويل المساكن توفر تمويل المساكن، والبنوك الزراعية توفّر المعدات والأدوات، والبنوك الإستهلاكية توفر المواد الإستهلاكية للجمعيات الإستهلاكية والأعضاء[1].

الفرع الثالث: موارد البنوك التّعاونيّة

يمكن حصر مصادر تمويل البنك التعاوني في العناصِر التالية[2]:

1- **الإكتتاب**: الاكتتاب في البنك التعاوني هو عمل إداري يتم بمقتضاه انضمام المكتتب إلى الجمعية أو الهيئة أو البنك التّعاوني تحت التأسيس، مقابل المساهمة في رأس المال بعدد معين من الأسهم المطروحة، وهو دعوة توجه إلى أشخاص وهيئات متخصصين في مجال أو تخصص معين للمساهمة في رأس المال والحصول على ربح من عائد السهم وفق رؤية تعاونية غير هادفة للربح في الأصل؛ بل لتحقيق خدمات تعاونية مشتركة للأعضاء وقد تقدم لغير الأعضاء وفق ضوابط معينة.

2- **الاحتياطي**: الاحتياطي يقتطع من الأرباح الصافية ويتولى الإشراف عليه مدير البنك التعاوني ومجلس الإدارة، وهذا الاحتياطي ليس مملوكا للأعضاء في البنك وإنما ملكيته عامة ويحق للأعضاء الاتفاق على الاستفادة منه دون امتلاكه كما أن للأجيال القادمة الحق في ذلك ولذلك يسمي بعض علماء التعاونيات الاحتياطي في البنوك التعاونية بمنحة الأجيال لأنه ليس له مالك نهائي وإنما تتناقله الأجيال.

3- **الودائع**: والودائع البنكية في أساسها كانت أموالا يودعها الناس لدى الصاغة وتجار الذهب لحفظها من السرقة والضياع، فلما لاحظ التجار أن هذه الأموال تبقى لديهم مدة طويلة دون طلب من أصحابها أصبح التجار يقرضون بعض هذه الأموال للآخرين مقابل فائدة ربوية يحصلون عليها، وهكذا كانت نشأة الودائع البنكية، ثم تدخلت البنوك المركزية لضبط هذه العملية في البنوك، واشتراط بقاء نسبة معينة لا يسمح للبنك بالتصرف فيها، وذلك لتغطية طلبات العملاء من الأموال. وللودائع البنكية أهمية كبيرة لأنها تشكل مصدرا مهما لتكوين الأموال للبنوك عموما والتعاونية خصوصا، وتعتبر أهم المصادر الخارجية لتمويل الاستثمارات، حيث تشير الدراسات المالية إلى وصول حجم الودائع إلى أضعاف حجم رأس مال البنك.

[1]– عبد الله بن مبارك بن عبد الله آل سيف، **أحكام البنوك التعاونية**، مرجع سبق ذكره، ص 381.

[2]– عادل بن عبد الله بن محمد المطرودي، مرجع سبق ذكره، ص ص214-292.

4- **الإقتراض**: والقروض التي تحصل عليها البنوك التعاونية على نوعين:

أ- **النوع الأول** :أن يكون قرضا بفائدة -سواء قلت أو كثرت- وهذا هو الشائع المنتشر في القروض في البنوك التعاونية وغيرها، إلا أن البنوك التعاونية تحرص على الاقتراض من التعاونيات الأخرى أو من الحكومة مما يكفل لها نسبة منخفضة للفائدة.

ب-**النوع الثاني** :أن يكون قرضا حسنًا بدون فائدة، وهذا النوع قليل الوجود في البنوك التعاونية وإن كان قد يوجد أحيانا، ويقدمه بعض الأفراد المحبين للثقافة التعاونية من الأثرياء ونحوهم، وهدفهم من ذلك خدمة المجتمع بإعانة هذه الجهة التّعاونيّة.

5- **إصدار السندات أو الصكوك**: وتعتبر عملية إصدار السندات أسلوبا تتبعه البنوك في زيادة مواردها المالية، وهذا الأمر لا يختص بالبنوك التعاونية فقط بل يشمل البنوك التجارية والمؤسسات المالية الأخرى في أكثر الدول، وتعتبر السندات من المصادر التي تمكن البنوك التعاونية من تقديم القروض والتمويلات لأعضائها، وذلك لأن المصادر الأخرى لأموال البنك التعاوني قد لا تكفي الحاجات الائتمانية لعملاء البنك وأعضائه، وبالتالي كان لا بد أن ينمي موارده فلجأ إلى السندات، وأصبح يقدم بعض الإغراءات لجذب الناس لشرائها، ومن ذلك تقديم فوائد على السندات بنسب أعلى مما تقدمه البنوك التجارية، إضافة إلى كونه يمنح أفضلية لحملة السندات التعاونية في أن يحصلوا على بعض المزايا كالحصول على سكن في المشروعات السكنية التعاونية.

6- **الدعم الحكومي**: من مصادر الأموال في البنوك التعاونية التبرعات، وهي تمليك الإنسان ماله لغيره بغير عوض، وتأتي هذه التبرعات من عدة جهات، فتأتي من الأفراد ولاسيما الميسورين والأثرياء الذين اقتنعوا بالثقافة التعاونية أو عملوا من خلالها، كما تأتي التبرعات من الشركات الكبيرة والتي تطالبها الحكومات بتقديم خدمات للمجتمع ومؤسساته، إضافة إلى ما تقدمه التعاونيات بأنواعها من إعانات وتبرعات للبنوك التعاونية أخذا بالمبدأ التعاوني المعروف" التعاون بين التعاونيات".

المطلب الرابع: مقارنة بين البنك التعاوني والبنك التجاري والإسلامي

البنوك التعاونية و البنوك التجارية مؤسسات مالية، فكلا البنوك التعاونية والبنوك التجارية تقدم خدمات متشابهه تقريبا كخدمة الودائع وخدمات التحويلات المالية والقروض المصرفية. وتشترك البنوك التعاونية مع البنوك الإسلامية في بعض النقاط وتختلف عنها في نقاط أخرى.

الفرع الأول: البنوك التعاونية والبنوك التجارية

إن كلا المؤسستين تختلفان في طبيعة البنية الهيكلية ونطاق العمليات، وفي النقاط الآتية نوضح أوجه الاختلاف بين البنوك التعاونية و البنوك التجارية[1]:

1- البنوك التجارية هي البنوك الممولة بالأسهم المشتركة، أما البنوك التعاونية فهي ممولة من المنظمات التعاونية.

2- البنوك التجارية تحكمها الأنظمة المصرفية، في المقابل فإن البنوك التعاونية خاضعة لقانون الجمعيات التعاونية.

3- البنوك التجارية خاضعة لرقابة البنك المركزي مباشرة، بينما تخضع البنوك التعاونية للقواعد المنصوص عليها في قانون الجمعيات التعاونية.

4- في المتوسط تقدم البنوك التعاونية وبسبب حجمها خدمات مصرفية أقل بكثير من الخدمات المصرفية المقدمة من البنوك التجارية.

5- البنوك التعاونية تؤدي عملياتها على نطاق أصغر بكثير فهي غالباً ما تكون بنوكا مفردة ذات المركز الواحد، تمارس فيه كافة أنشطتها المصرفية، أو تحدد لها مناطق محددة لفتح الفروع .وعلى الرغم من أن البنوك التعاونية قد توجد بها عدة فروع ولكن تغطيتها ليست على مستوى البلد أو الدولة.

6- البنوك التجارية نوعان، بنوك القطاع العام وبنوك القطاع الخاص أما البنوك التعاونية فهي مصارف القطاع الخاص.

7- توفر معظم البنوك التجارية التمويل قصيرا لأجل للصناعة والتجارة بما في ذلك القطاعات ذات الأولوية مثل الصادرات. وفي المقابل تسعى البنوك التعاونية إلى تلبية الاحتياجات الائتمانية لأعضائها.

8- تقدم البنوك التعاونية معدل فائدة أعلى قليلاً للمودعين لديها مما تقدمه المصارف التجارية، وفي الجانب الأخر فإنها تقدم معدل فائدة أدنى قليلاً للمقترضين لديها مما تقدمه المصارف التجارية.

9- في البنوك التعاونية، المقترضون هم الأعضاء المساهمون، و لذلك فإن لهم بعض التأثير على سياسة الإقراض. أما المقترضون من البنوك التجارية فهم من أصحاب الحسابات وليس لهم تأثير على سياسة الإقراض لهذه البنوك.

الجدول رقم (4-2): مقارنة بين البنوك التجارية والبنوك التعاونية

أساس المقارنة	البنك التجاري	البنك التعاوني
الغاية	تقديم الخدمات المصرفية للأفراد.	توفير التمويل للمزارعين والصناعات الريفية، والتجارة والصناعة في المناطق الحضرية في حدود معينة.
منطقة العمليات	كبير.	صغير.
الدافع وراء العملية	الربح.	الخدمات.

[1]- سعيد بن مبارك المحرّمي، **الأنظمة البنكية البديلة ومدى توافقها مع أحكام الشريعة ومقاصدها مقارنة بنظام الاحتياطي الجزئي**، ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر الرابع عشر للهيئات الشرعية حول "المؤسسات المالية الإسلامية"، البحرين ،2015، ص ص 06،07.

المقترضين	أصحاب الحسابات.	المساهمين الأعضاء.
الوظيفة الأساسية	قبول الودائع من الجمهور ومنح القروض للأفراد والشركات.	قبول الودائع من الأعضاء والجمهور ومنح القروض للمزارعين وصغار رجال الأعمال.
الخدمات المصرفية	تقدّم مجموعة متنوعة من الخدمات.	تقدم مجموعة متنوعة نسبيا من الخدمات.
سعر الفائدة على الودائع	أعلى كثيرا.	أقل.

المصدر: من إعداد الطالب، اعتمادا على الموقع:

http://keydifferences.com/difference-between-commercial-and-cooperative-banks.html

الفرع الثاني: البنوك التّعاونيّة والبنوك الإسْلامية

أولا: أوجه التشابه بين البنوك التّعاونيّة والبنوك الإسْلامية

البنوك الإسلامية والبنوك التّعاونيّة تشترك في الخصائص التالية[1]:

1- في أن المؤسستين مؤسسات إيداع مالية حيث يمكن للمدخرين إيداع الأموال وسحبها عند الطلب أو تحت ظل ظروف معينة اعتماداً على العقد، فهي مثل البنوك التجارية العادية وسطاء ماليون وتحدد أين يمكن وضع واستثمار المدخرات، بالإضافة إلى ذلك هناك تشابه بين المبادئ التوجيهية للتمويل الإسلامي والبنوك التعاونية وخاصة الاتحادات الائتمانية، في تركيزها على التعاون والتضامن بين جميع المشاركين والرافضين للشروط الربوية أو شروط التمويل غير العادلة.

2- إن التشابه الأساسي بين البنوك الإسلامية والتعاونية هو أنها جميعا تتطلب مودعين لتشارك مخاطر الائتمان، ففي البنوك الإسلامية تقاسم المخاطر بارزاً جدًا، فالمدخرون بحسابات استثمار مطلقة يتلقون حصة نسبية من إيرادات البنك ناقص نفقات التشغيل وغيرها من التكاليف، وهذه العوائد تتذبذب مع مرور الوقت ويمكن أن تكون سلبية. وفي البنوك التعاونية، يتلقى المدخرون الفائدة على حساباتهم، بالإضافة إلى الأرباح، والتي تعتمد على إيرادات البنك ناقص نفقات التشغيل والتكاليف الأخرى(بما في ذلك تكاليف الفائدة). وهذا مع عائدات الأرباح تتذبذب مع مرور الوقت، على الرغم من أنها عادة لا تهبط بأقل من معدل الفائدة.

3- تقاسم المخاطر بين الملاك والمودعين الموجودة في البنوك الإسلامية والتعاونية لديها سمة مشتركة أخرى، وهي أن المدفوعات يتم تحديدها بشكل كبير من قبل الإدارة على أساس بيانات المحاسبة، في أي فترة سَيَثِقُ المودعون بالبنوك الإسلامية أو التعاونية بأن إدارة البنك تحسب الأرباح واختيار المدفوعات بطريقة مناسبة.

ثانيا: الإختلاف بين البنوك التعاونية والبنوك الإسلامية

1- البنوك التعاونية تختلف عن البنوك الإسلامية أكثر في جانب الأصول من الميزانية العمومية، فالبنوك الإسلامية تشارك المخاطر مع المقترضين أو الأطراف الأخرى على أساس أن كل معاملة على حده، أو مخاطر الصعود

[1]- سعيد بن مبارك المحرّمي، مرجع سبق ذكره، ص ص07،08.

والهبوط (أو عبر الدعم الكامل من توزيع العوائد الممكنة)، والبنوك التعاونية تتقاضى عادة نسبة محددة مسبقا من الفائدة على القروض، وفي حالة تخلف المقترض عن الدفع فإن البنوك التعاونية تتحمل جميع المخاطر، ولا يتحمل المقترض المخاطر إذا كان يتمتع بمحدودية المسؤولية عوضاً عن أن يكون خاضعاً لحق الاسترجاع الكامل، وعندما يكون المقترض عضوا في البنوك التعاونية، فإنه يشترك في جميع المخاطر للعوائد بالبنوك التعاونية .وعلى الرغم من ذلك مع افتراض أن أي قرض هو حصة صغيرة من المحفظة الاستثمارية للبنك التعاوني، والمخاطر الكلية للبنك تعتمد على نجاح أو فشل مشروع المقترض[1].

المبحث الثالث: آلية التمويل المصغر والتعاوني في تحقيق التنمية المستدامة

رغم أن الهدف الرئيسي لقيام الحركة التعاونية هو العمل على توفير التمويل للفئات الصغيرة من صغار المزارعين والحرفيين والعمل على تخليصهم من بلوى المرابين، إلا أن هذا لم يكن هدفا استراتيجيا فحسب بل هو وسيلة يعول عليها في دعم التنمية الإقتصادية والإجتماعية من خلال إيجاد روابط إنسانية بين أفراد المجتمع.

المطلب الأول: سير عملية منح التمويل المصغر وأثره

للتمويل المصغر الأهمية والأثر المحسوس في محاربة الفقر ومساعدة الفئات الفقيرة بل والمعدمة في المجتمع على كسب قوتها بشكل منتظم الأمر الذي يضمن لها حياة كريمة تتفق وواجبات المسئولية الجماعية.

الفرع الأول: إدارة عملية منح التّمويل المصغر

أولا: إجراءات الحصول على القروض (التمويل المصغر)

فشلت البنوك التجارية في منح الفقراء قروضا بسبب عدم توافر ضمانات للقروض، رغم أنه وفقا للخبرة الدولية في هذا المجال فإن معدلات السداد في حالة الإقراض متناهي الصغر تعد من المعدلات المرتفعة للغاية إذا ما قورنت بقروض البنوك التجارية، حيث تصل إلى أكثر من 90% بل يرى البعض أن الحالات التي سجلت معدلات عائد على القروض أقل من 100% تعد حالات نادرة، وتجدر الإشارة إلى أن تلك العوائد ربما تكون ضئيلة إذا ما حسبت كأرقام مطلقة، ولكن إذا ما تم احتسابها كنسبة من مبلغ القرض الذي يكون ضئيل بدوره، فإنها تمثل أرقام قياسية، الأمر الذي دعا البعض إلى الدهشة من إحجام البنوك التجارية عن العمل في مثل تلك القروض[2]. والشكل التالي يوضح أن العملية تبدأ بتحديد العميل المستهدف وثم يتم تزويده بمعلومات عن البرنامج والإجراءات الواجب إتباعها وحقوقه ومسئولياته وآلية الرقابة عليه وتستغرق هذه العملية قرابة أسبوعين. وفي مرحلة تالية تبدأ عملية التدريب على كيفية صياغة طلب

[1]– سعيد بن مبارك المحرّمي، مرجع سبق ذكره، ص 08.

[2]– عالية عبد الحميد عارف، **إدارة القروض متناهية الصغر: الآليات والأهداف والتحديات**، "المجلة العربية للإدارة"، جامعة الدول العربية، المجلد 29، العدد01، جوان 2009، ص ص160،159.

الحصول على القرض وكيفية احتساب التدفقات النقدية اليومية وتدريب على القيام بدراسة الجدوى لمشروعه المزمع وحساباته البنكية وتستغرق مرحلة التدريب تلك من 04-08 أسابيع، ثم تستغرق عملية الموافقة على القروض ومن ثم حصوله عليه من أسبوع إلى أسبوعين، ثم تبدأ عملية تسديد القرض وقد تستغرق 04-12 أسبوعا، أما في حالة فشل المقترض في التسديد لأسباب مقبولة تقوم الجهة التمويلية بإعادة هيكلة القرض، أما إذا كان العجز لأسباب غير مقبولة فيتم توجيه إنذار للمقترض فلا يتم إقراضه مرة أخرى.

الشكل رقم (7-2): إجراءات الحصول على التمويل المصغر

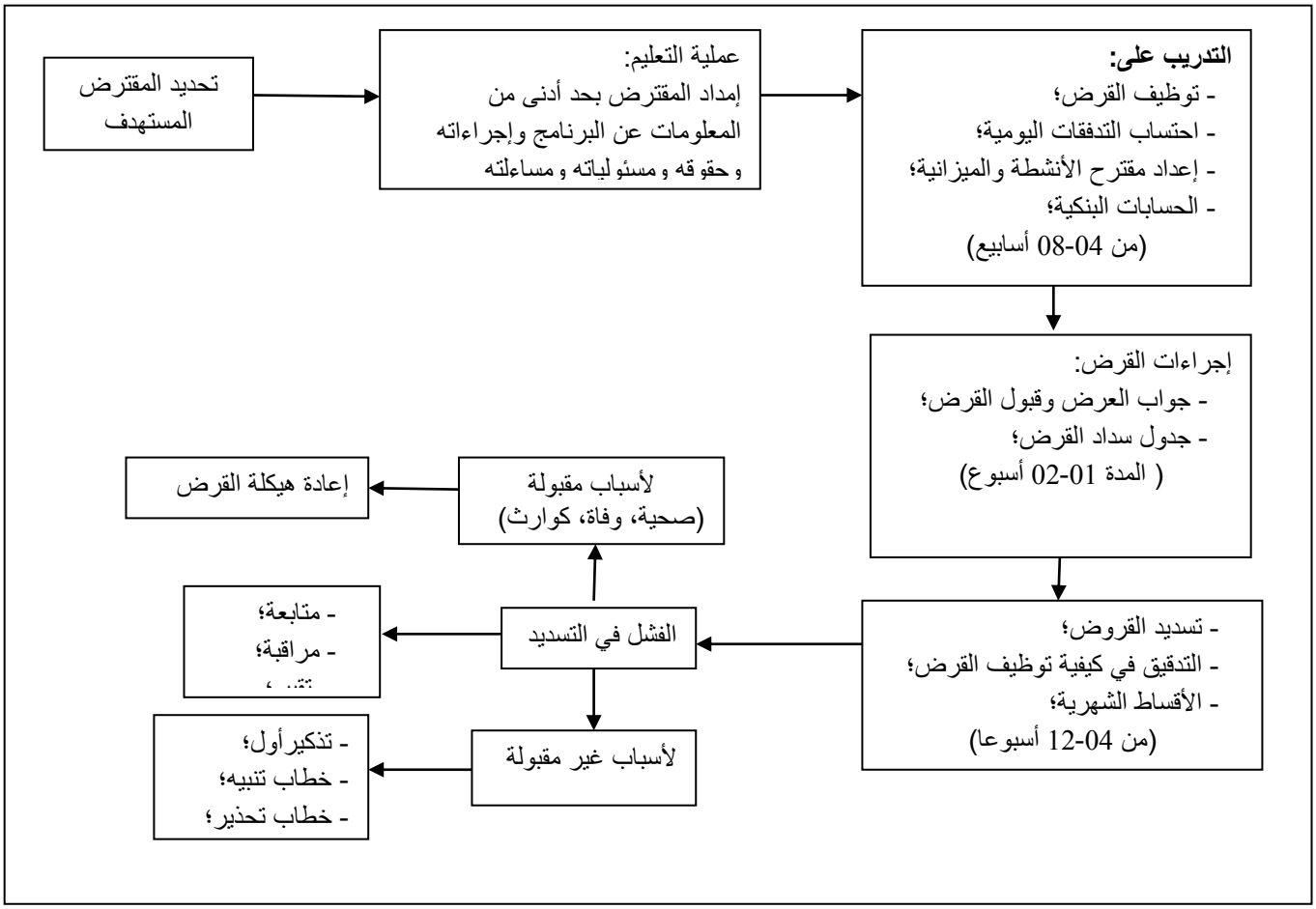

المصدر: عالية عبد الحميد عارف، **إدارة القروض متناهية الصغر: الآليات والأهداف والتحديات**، "المجلة العربية للإدارة"، جامعة الدول العربية، المجلد 29، العدد01، جوان 2009، ص 160.

ثانيا: منهج إدارة الإقراض

من واقع الخبرات الدولية في مجال إدارة عملية الإقراض لا بد من إتباع المنهج المرحلي الذي يشمل مجموعة من الخطوات المتتالية هي كمايلي[1]:

[1] – عالية عبد الحميد عارف، مرجع سبق ذكره، ص ص 161-163.

1- تحديد فريق إبداعي لإدارة العملية: وهنا يتم تشكيل أعضاء الفريق وتحديد قائد لهم، بحيث تكون مسئوليتهم القيام بكافة الأعمال التنظيمية قد يضم الفريق في عضويته ممثلين حكوميين عن المجتمع المحلي وممثلين عن جمعيات غير حكومية ومواطنين نشطين. يقوم الفريق بتوزيع المهام على أعضائه بناءا على المعلومات المتاحة لهم، وذلك للتعاون في صياغة خطة عمل تتضمن قائمة بالأولويات التي قد تضمن:

- تحليلا للوضع الإقتصادي والإجتماعي؛
- تحديدا للموارد المالية؛
- جانبا إعلاميا يتضمن تقديم برنامج الإقراض للعامة؛
- تحديد المنظمات الرئيسية المشاركة في البرنامج والعلاقات الرسمية بينها؛
- تحديد المنطقة الأولية التي سيبدأ فيها التنفيذ؛
- تجهيز مسودّة أولية بمشروعات الإقراض متناهي الصغر؛

وينبغي أن تتم العمليات السابقة بشكل تزامني وبشكل يسمح لأكبر عدد من المشاركين بإبداء الرأي ولا سيما القيادات المحلية.

2- تحليل الوضع الإقتصادي والإجتماعي: الهدف من هذا التحليل هو محاولة البحث عن إجابات لمجموعة من الأسئلة الجوهرية، تتمثل في:

- ما هي الفئات المجتمعية التي يمكن تضمينها كمرحلة أولى؟
- ما هي التجهيزات اللازمة للبدء في البرنامج؟
- ما هي أنواع مشروعات الإقراض متناهية الصغر الأكثر ملائمة للمنطقة والفئات المجتمعية المختارة؟
- ما أنواع التدريب والمساندة التي يحتاجها المشاركون في البرنامج، ومن الذي سيقوم بتوفيرها؟
- ما هي الإمكانات المحلية المتاحة التي من الممكن تضمينها في البرنامج ليصبح أقل تكلفة سواء التي سيحتاجها فريق إدارة البرنامج أو التي ستحتاجها الفئات المستهدفة؟ سواء كانت إمكانيات بشرية أو إمكانيات اجتماعية أو إمكانيات طبيعية أو مالية.

3- التعريف بالبرنامج في مناطق التنفيذ: الغرض من هذا هو إتاحة الفرصة لأكبر عدد من الأفراد المشاركة وإبداء الرأي فيما يتعلق بالبرنامج، وينبغي أن تلعب هنا السلطة المحلية دورا جوهريا في مساندة البرنامج وتعريف المجتمع المحلي به، ويشمل التعريف إتاحة معلومات عن آلية الإقراض وأهدافه ومخرجاته، ومن ثم القيام به من تحليل للوضع

الإقتصادي والإجتماعي والمناطق والفئات التي وقع عليها الإختيار كمرحلة أولى للتطبيق بالإضافة إلى مصادر تمويل البرنامج وأسعار الفائدة على القروض في مراحلها المختلفة والمنظمة التي ستتولى إدارة البرنامج.

4- اختيار المنظمة التي تتولى إدارة البرنامج: من المهم في هذه المرحلة هو عدم خلق منظمة بعيدة عن المجتمع المحلي، وإنما هيكل قادر على تقديم القروض وقادر على الإندماج الكامل في المنطقة التي يتم التنفيذ فيها.

5- اختيار منطقة التنفيذ الأولى: أثبتت التجارب أنه ليس من المستحسن تنفيذ البرنامج في عدد من المناطق في نفس الوقت، وبل والأكثر من ذلك أنه لكي يمكن تحقيق فعالية السيطرة أو الرقابة على منطقة ما فينبغي التوسع في التطبيق تدريجيا هذا المنهج التدريجي يسمح أيضا من التحقق بشكل عملي من إمكانات نجاح البرنامج من خلال نماذج القروض الناجحة التي تم تسديدها الأمر الذي يعد أكبر دعاية للبرنامج ولا سيما في المناطق الريفية.

6- تحديد الموارد اللازمة للإقراض: لا بد أن يتم تحديد مسئول في كل منطقة يتولى التنسيق بين المنظمات المانحة، فالتنسيق الناجح مع المنظمات المانحة يتضمن شرحا للمزايا التي قد لا تبدوا واضحة للعيان من عملية التواجد في مناطق التطبيق.

7- الإتفاق على القوانين والإجراءات المنظمة للبرنامج: تتضمن تلك القوانين والإجراءات مجموعة من الوثائق التي تشمل: كيفية التقدم في البرنامج، خطة العمل المقترحة، نموذج من خبير يتضمن أسباب موافقته على منح القرض، نموذج من عقد القرض، نموذج من طريقة السداد المتفق عليها، نموذج لضمانات الحصول على القرض.

8- عرض علني لنتائج التقدم للحصول على القرض: عندما تقوم وسائل الإعلام المحلية بنشر قرار السلطات المحلية بالبدء في برنامج الإقراض وشروط التقدم، فإنه من الضروري تقديم عرض توضيحي عن البرنامج للأفراد المحليين ويفضل إضافة تصريحات المسئولين في الإجتماعات المحلية وشرح تفصيلي لأهداف البرنامج في الصحف ووسائل الإعلام المحلية، كما ينصح بتغطية أخبار النجاحات في برامج الإقراض وآراء المسئولين المحليين الإيجابية بشأنها إعلاميا.

9- تدريب المساهمين والمنفذين– الدورة الأولى: تعد هذه الخطوة من الخطوات الهامة في إدارة عملية الإقراض، وبالرغم من أن هؤلاء المساهمين والمنفذين لديهم المهارات والكفاءات اللازمة، إلا أن البرنامج يتطلب تحديدا لتطوير المهارات المتوفرة بالفعل بشكل أكثر ملائمة لتنفيذ البرنامج ومن الممكن الإستعانة بالمختصين والخبراء في هذا المجال، والواقع يشير إلى أن الدورة الأولى لبرامج الإقراض هذا بمثابة "عملية التعلم من خلال العمل" وذلك بالنسبة للإدارة والمنفذين والمقترضين فالتدريب مصحوبا بالخبرات المكتسبة من مجالات مختلفة عادة ما يؤدي إلى نتائج جيدة.

10- الدورة الأولى للتمويل متناهي الصغر: يعد إختيار المقترضين الأوائل عملية غاية في الأهمية فلا بد من إختيار الأفراد ذوي المكانة أو المعروفين في المجتمع المحلي، كما لابد من إختيار نوعية من المشروعات القابلة للتكرار مع

أفراد آخرين أيضا لا بد من التقيد بالشروط المنصوص عليها في القرض والتقيد كذلك بأساليب سداده المتفق عليها، وهنا لا بد من التأكيد على أهمية نشر المعلومات الخاصة بالنجاح المتحقق في محاولة لإقناع أفراد آخرين لجدوى الحصول على القروض.

11- إتمام آلية التمويل متناهية الصغر والإنتقال إلى مرحلة التسيير الذاتي: بنهاية الدورة الأولى للقرض، تكون آلية الحصول على القرض قد اتضحت واستقرت، وأصبح بالتالي من الممكن استمرارها ذاتيا في المستقبل، ومن الممكن في هذه المرحلة زيادة أسعار الفائدة على القروض لتعويض الخسارة الناجمة عن إرتفاع معدلات التضخم، كما لا بدّ من الأخذ بعين الإعتبار الطلب المتزايد للحصول على القروض ومن تم محاولة الحصول على تمويل إضافي لبرنامج الإقراض. هذا بالإضافة إلى الإعتماد على ما تحقق من نجاح في دورة القرض الأولى لصياغة مقترحات لمشروعات سابقة التجهيز بحيث تعرض مباشرة على المقترضين المحتملين لمساعدتهم في إتخاذ القرار بشأن أوجه التصرف في القرض.

الفرع الثاني: أثر التمويل المصغر وإمكانية الجهة المانحة زيادته

أولا: المقصود بأثر التمويل المصغر

يختصُّ هذا الأثر بفهم تأثير الخدمات المالية على حياة الفقراء، وحتى الآن ركزت معظم عمليات تقييم الأثر على برامج الإقراض المصغر بدلا من النظر إلى المجموعة المتنوعة والأوسع نطاقا من الخدمات المالية، ويُعنى الأثر بنمو الدخل وزيادة الأصول وتقليل المخاطر التي يتعرض لها الفقراء، وتمتد مؤشرات الأثر إلى ابعد من مقاييس المشروع (الأصول، التوظيف، الإيرادات) لتتضمن الأبعاد المتعددة للفقر، بما في ذلك الدخل الكلي للأسرة، والتحسن في الصحة والتعليم والتمكين من أساليب القوة أو من ناحية زيادة الثقة في النفس والتحكم في موارد الأسرة. ولا بد من الإشارة إلى العناصر التالية[1]:

1- أهمية إنتشار التمويل المصغر : يجب أن تصل المؤسسات المالية إلى الزبائن/العملاء الفقراء لكي يتحقق الأثر.

2- خصائص المنتج له أهمية: إن خصائص المنتجات المالية مثل شروط القرض وحجمه تلعب دورا في الأثر ، فقروض رأس المال القصيرة الأجل ربما تكون جيدة للتجّار الراغبين في شراء بضائع أمّا المنتجين الذين يحتاجون إلى عمل استثمار مثلا لشراء معدات فهده القروض غير مناسبة لهم، حيث أن هؤلاء الزبائن/العملاء ربما يحتاجون لخدمات أخرى مثل المدخرات أو القروض طويلة الأجل.

3- موجودات الزبائن/العملاء مهمّة: إن الموارد الأساسية المتوفرة لدى الزبائن يلعب دورا في الأثر، فأثر الخدمات المالية على الزبائن الذين يبدءون بموارد أكثر مالية، أو مادية أو إجتماعية تكون أعظم من الزبائن الذين يبدءون بقاعدة موارد ضعيفة.

[1] - معهد علوم الزكاة، **دورة خدمات التمويل المُصَغَّر**، أمانة التدريب والتعليم المستمر، جمهورية السودان، 2013، ص 44.

4- الإستدامة مهمة: إن طول المدة التي يكون فيها الفرد زبونا للمؤسسة له علاقة طردية مع الأثر، لذا فمؤسسات التمويل المستدامة تسعى لتعظيم الأثر بتوفير الخدمات المالية بشكل مستدام.

5- الظروف المحلية مهمة: إن الوضع الإقتصادي العام والبيئة القانونية تلعب دورا مهما في الأثر فالظروف الإقتصادية الصعبة وضعف البنية الأساسية الإجتماعية والمادية كالصحة والتعليم والطرق وكذلك الفساد وإنعدام الأمن تؤثر سلبيا على قدرة الزبائن على الإستفادة من الخدمات المالية.

ثانيا: تأثير التمويل المصغر: يشمل أثر التمويل المصغر ثلاث أطراف أساسية، والتي تعدّ محور عملية التمويل بالقروض المصغرة[1]:

1- تأثير التمويل المصغر على مستوى الأسرة

– يؤدي التمويل المصغر إلى زيادة الدخل للأسرة لأن استخدام القروض والودائع يمكن أن يحدث تنوعا لمصادر الدخل أو يحدث نموا للمشروع.

– إن توفير الخدمات المالية يمكن الزبائن من بناء وتغيير ممتلكاتهم، حيث يمكن استخدام الإقراض الصغير للحصول على قطعة أرض أو القيام بعمليات البناء أو تحسين الإسكان أو شراء حيوانات وسلع إستهلاكية، ويمكن للزبائن أيضا استخدام القروض في الإستثمار الذاتي مثل الإهتمام بالصحة والتعليم.

– إن الفقراء معرضون لمزيد من الفقر فهم ينتقلون من كارثة إلى أخرى والتمويل المصغر يمكنهم من إدارة المخاطر والإستفادة من الفرص بشكل أفضل.

2- تأثير التمويل المصغر على المستوى الفردي

– بالنسبة للنساء فإن إدارة الأموال وزيادة التحكم في الموارد والوصول إلى المعرفة تمكنهن من الإختيار بشكل أفضل والمشاركة بشكل أكبر في أمور الأسرة وشؤون المجتمع ويصاحب التمكين الإقتصادي نمو في إحترام الذات والثقة بالنفس وزيادة الفرص الجديدة.

3- تأثير التمويل المصغر على مستوى المشروع

[1]– فاروق محمد أحمد، حفيظة محمد عبد الله، **التمويل المصغر واقع التجربة للمؤسسات غير المصرفية**، جامعة إفريقيا العالمية، كلية الإقتصاد والعلوم السياسية، الخرطوم، السودان، بحث متاح على الرابط: *http://ecnomics.iua.edu.sd*

– ترتفع إيرادات المشروع نتيجة لخدمات التمويل ولكن ليس دائما كما هو متوقع حيث أن القروض تعتبر من المنقولات (لأنه لا يمكن استبدالها بشيء آخر مساوي في القيمة) وتستخدم لتمويل الاحتياج الأكبر أو حيثما يتوقع الحصول على عائد أعلى.

– خلق الوظائف في المشاريع الفردية عادة ما يكون ضئيلا، وبالرغم من ذلك إذا نظرنا إلى مستوى جميع المشروعات نجد أن الزبون من داخل الأسرة عادة ما يخلق فرص عمل لغيره.

ثالثا: إمكانية الجهة المانحة زيادة أثر التمويل المصغر

عن طريق[1]:

– إعطاء أولوية للإنتشار على نطاق واسع وتقديم الدعم للمؤسسات المالية التي تستطيع تحقيق الإستدامة والنمو.

– الإستثمار في نطاق واسع من المؤسسات المالية الواعدة لضمان الوصول إلى الزبائن في مستويات الدخل المتعددة مع زيادة عدد الزبائن قدر الإمكان.

– تشجيع الإستدامة والأثر ومتابعة أداء مؤسسات التمويل المصغر بناءا على ذلك.

– تشجيع أبحاث السوق لتطوير الفهم حول احتياجات الزبائن وتفصيلاتهم والعوائق التي تمنع الفقراء من استغلال الخدمات المالية على الوجه الأمثل.

– دعم المؤسسات النشطة التي تطور آليات ومنتجات تلبي احتياجات الزبائن.

المطلب الثاني: الدور التنموي المستدام للتمويل المصغر

من خلال القروض الأخرى للتمويل المصغر ترتفع إنتاجية المجتمع وترتفع مداخيل الفقراء مما ينعكس على العملية التنموية في جانبها الإقتصادي، والإجتماعي.

الفرع الأول: دور التمويل المصغر في التنمية الإقتصادية

يرى البعض أن القروض الصغرى من شأنها التأثير على فرص التوظيف الذاتي وليس على فرص الإستثمار، فهي تفتح المجال لعمليات من التوظيف الذاتي والتي لم يكن لديها الفرصة للعمل بأجر لدى هيئات أخرى، كما وُجد أنّ القروض متناهية الصغر تسهم في زيادة نسبة الناتج إلى رأس المال في الأجل الطويل، وتسهم كذلك في الحد من استخدام البدائل أقل إنتاجية في المجتمع والمتمثلة في معونات الرفاهية أو المعونات الإجتماعية والتي يمكن توجيهها إلى زيادة الإنتاج والنمو من خلال توظيفها في قطاعات خالقة للثروة[2]. كما أن للقروض من شأنها الحد من مستويات عدم العدالة، من خلال

[1]– معهد علوم الزكاة، مرجع سبق ذكره، ص47.

[2]– ياسين حريزي، مرجع سبق ذكره، ص 52.

زيادة دخول الفقراء نتيجة عملهم، هذا من جانب والتقليل من دخول الطبقات العليا من خلال زيادة الدخول التي يمنحها المنظمون للعاملين من جانب آخر[1].

ويجب أن يكون معلومًا لدينا بأن إنخفاض دخل ومستوى معيشة الفقراء، الذين هم عملاء التمويل المصغر بالأساس والذي يظهر في إفتقارهم للصحة والتعليم وغيرها، يمكن أن يخفّض من الإنتاجية الإقتصادية وذلك يؤدي بشكل مباشر أو غير مباشر إلى تباطؤ النمو والتنمية الإقتصادية، إن استراتيجيات رفع الدخل تقول أن أدني 40% من السكان يجب أن يساهموا ليس فقط في تحقيق رفاهيتهم المادية ولكن في زيادة إنتاجية الإقتصاد ككل، وهذا ما يسمح به التمويل المصغر[2].

الفرع الثاني: دور التمويل المصغر في التنمية الإجتماعية

أولا: التمويل المصغر والأهداف الإنمائية: لا يمثل التمويل المصغر وما يحدثه من أثر في مجرد الحصول على قروض تجارية، بل يتعدى الأمر ذلك، فالفقراء لا يستفيدون من الخدمات المالية فقط في مجرد الإستثمار التجاري في مشروعاتهم الصغرى للخروج من الفقر، ولكن يستفيدون منها لأجل الإستثمار في الرعاية الصحية والتعليم والتعامل والوفاء بالإحتياجات النقدية الكثيرة التي يواجهونها، وتشير الشواهد إلى أن الملايين من عملاء التمويل المصغر حول العالم إلى أن الحصول على الخدمات المالية يمكّن الفقراء من زيادة دخولهم الأسرية، مما ينعكس على تحسين التغذية ونتائج الرعاية الصحية مثل إرتفاع استخدام اللقاحات وإرسال عدد كبير من أبنائهم إلى المدراس لفترات أطول[3].

ثانيا: النهوض بتعليم الأطفال: يعد الإستثمار في تعليم الأبناء من بين أول الأشياء التي يقوم بها الفقراء حول العالم عند حصولهم على دخل جديد من المشروعات الصغرى، وتبين الدراسات أن أبناء عملاء برامج التمويل المصغر يزيد إحتمال ذهابهم إلى المدارس والبقاء فيها لمدة أطول كما تنخفض معدلات تسرب الطلاب بصورة أكبر في أسر عملاء التمويل المصغر، ولذلك تقوم العديد من برامج التمويل حاليا بإعداد أدوات إدخارية وإئتمانية جديدة مخصصة للنفقات الدراسية[4].

ثالثا: تمكين المرأة من أسباب القوة وتحسين الرعاية الصحية: تستهدف برامج التمويل المصغر بشكل عام السيدات كي تصبحن ضمن عملائها، فكثيرا ما تثبت السيدات أنهن أقدر على تحمل المسئولية بالإضافة إلى أن إحتمال استثمار الزيادة في الدخل في منازلهم ورفاهية أسرهن أكبر، ففي بنغلاديش مثلا كان عدد وفيات الأطفال عند الولادة 97 حالة وفاة لكل 1000 ولادة حية في عام 1990، ولكن بحلول عام 2010 إنعكس الوضع، إذ أصبح معدل وفيات الرضع هو 38 حالة لكل 1000 ولادة، وهي نسبة أقل بـ 21% من المعدل في الهند، ومن أهم أسباب هذا التحسن هو أن تمكين

---

[1]- عالية عبد الحميد عارف، مرجع سبق ذكره، ص 167.

[2]- ميشيل تودارو، **التنمية الإقتصادية**، ترجمة محمود حامد و محمود حسن حسني، دار المريخ للنشر، الطبعة الأولى، مصر، 2009، ص226.

[3]- اليزابيث ليتلفيلد، جوناثان موردوخ وآخرون، **هل يمثل التمويل المُصَغَّر إستراتيجية فعالة من شأنها تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية الجديدة؟**، منشورات *CGAP*، مذكرة مناقشة مركزة، العدد 24، واشنطن، 2003، ص01.

[4]- المرجع نفسه، ص04.

المرأة من خلال القروض أحدث تغيرا في وضعها كما أدت فرص العمل الناتجة عن القروض إلى تضييق الفوارق بين الجنسين[1].

رابعا: التمويل المصغر وتمكين المرأة

لا يعدّ الوصول المتزايد إلى التمويل المصغر عاملا في الحد من الفقر وتحقيق التنمية و الإستدامة خاصة المالية فحسب، بل عاملا أيضا في تحقيق سلسلة من الحلقات المثمرة للتمكين الإقتصادي وتعزيز الرفاه وتمكين المرأة إجتماعيا وسياسيا، وبالتالي وسيلة لتحقيق أهداف المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، ويبين الشكل الموالي بعضا من الأبعاد والروابط المتداخلة بين مختلف الحلقات المثمرة التي ترد في الأدبيات الخاصة بالتمويل المصغر وعلاقته بالتنمية المستدامة.

الشكل رقم (8-2): التّمويل المصغر وتمكين المَرأة: "الحلقات المثمرة"

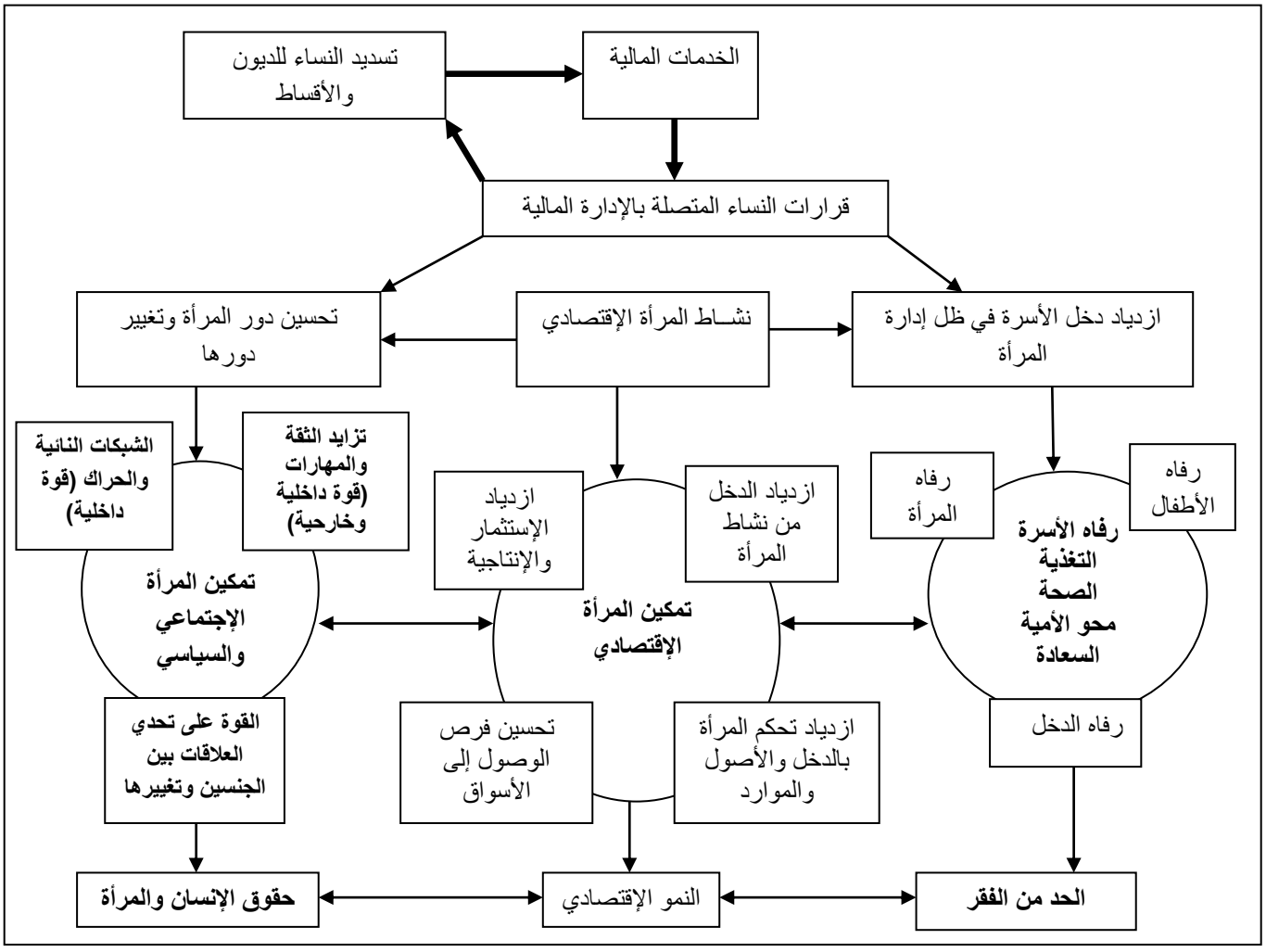

المصدر: الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، **قضايا الجنسين والتمويل الصغرى الريفي لتوفير الخدمات للمرأة وتمكينها**، دليل للممارسين، جوان 2010، ص09.

[1]- تقرير التنمية البشرية 2013، **نهضة الجنوب في عالم متقدم**، مرجع سبق ذكره، ص83.

1- **حلقة التّمكين الإقتصادي للمرأة:** يمكن أن يؤدي تعزيز فرص المرأة في الحصول على خدمات التمويل المصغر إلى تمكينها إقتصاديا، ويمكن أن يتعزز دور المرأة في إدارة الأمور المالية للأسرة وهو ما يمكنها في بعض الحالات من الحصول على مبالغ هامة من المال للمرة الأولى بصفتها الشخصية، وقد يمكنها هذا من بدء أنشطة اقتصادية خاصة بها أو تعزيز استثماراتها في أنشطة قائمة، أو حيازة أصول أو تعزيز مركزها في أنشطة الأسرة الإقتصادية، من خلال المساهمة علنا في رأس مال الأسرة، ويمكن أن يفضي هذا الأمر إلى تمكين المرأة في زيادة إستثماراتها طويلة الأجل في الأنشطة الإقتصادية وأن يرفع إنتاجية هذه الأنشطة ويعزز مشاركة المرأة في السوق[1].

2- **حلقة رفاهية الأسرة:** بوسع تعزيز فرص المرأة في الحصول على التمويل المصغر أن يعزز رفاه الأسرة ويعتبر جزء من هذا نتيجة للتمكين الإقتصادي، وحتى عندما لا تكون المرأة تمارس فعلا أنشطة مدرة للدخل فإن إتاحة خيارات الإئتمان إلى الأسر، من خلالها قد يمكنها من تعزيز دورها في إتخاذ القرارات على صعيد الأسرة. ويحد من ضعفها وضعف الأسرة ويزيد من الإستثمار في رفاه الأسرة، ومن شأن هذا أن يعود بنفع على الأطفال نتيجة ازدياد الإنفاق على التغذية والتعليم ولا سيما للبنات، الأمر الذي يؤدي إلى تحسين رفاهية الأسرة ويمكنها من تغيير بعض الأوجه من انعدام المساواة بين الجنسين في الأسرة ومن المحتمل أن يفيد الرجل أيضا نتيجة لتحسن دخل الأسرة[2].

3- **حلقات التمكين الإجتماعي والسياسي للمرأة:** إن تزايد نشاط المرأة الإقتصادي وتصاعد دورها في إتخاذ القرارات في الأسرة، الأمر الذي يؤدي إلى تعزيز التمكين الإجتماعي والسياسي وترحب المرأة عادة بفرصة الإسهام في رفاه الأسرة نظرا لما تستمد عبر ذلك من ثقة في النفس واحترام الذات، ومن شأن هذه الآثار الإيجابية على ثقة المرأة بنفسها وعلى مهارتها وتزايد معرفتها وتشكيل شبكات الدعم من خلال الأنشطة الجماعية وفرص الوصول إلى الأسواق أن يعزز مركز النساء في المجتمع ككل[3].

خامسا: التمويل المصغر وكسر حلقة الفقر والتخلف

برامج التمويل المصغر تسعي لتقديم مجموعة متنوعة من الخدمات المالية (ليس خدمات الإقراض فقط) للأفراد الذين ليس لهم القدرة على الحصول على تلك الخدمات من المؤسسات الرسمية، والقادرين في نفس الوقت على بدء مشروعات إستثمارية مدرة للدخل، أي أمكانية قيام دور حيوي لمعالجة مشكلة الفقر والبطالة، إضافة إلى معالجة مشكلة الإقصاء الإقتصادي والإجتماعي الذي يعانيه الكثير من الأفراد القليلي المردودية والكثيري المخاطرة من وجهة

[1] – ياسين حريزي، مرجع سبق ذكره، ص56.

[2] – المرجع نفسه، ص57.

[3] – المرجع نفسه، نفس الصفحة.

نظر المؤسسات المالية الرسمية، ومن هنا يمثل التمويل المصغر أداة مهمة في ظل السياسات الإقتصادية الكلية الوطنية الراشدة للتخفيف من حدة الفقر والتخلف، حيث تعتبر مشكلة التخلف، إحدى العقبات الأساسية المعيقة لتحقيق التنمية المستدامة وهذه الإعاقة تولد الحرمان من الموارد البشرية المدربة والمؤهلة للمشاركة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، والحرمان أيضا من الموارد الاقتصادية؛ والتوزيع غير العادل للإنتاج، وبطالة عالية لليد العاملة الريفية، وكل ذلك يعد معوقا لتحقيق التقدم والرفاهية للمجتمع ككل[1].

- ✓ **حلقة الفقر الخبيثة (*Poverty Vicious Circle*)**: يقصد بها وجود الإنسان في وضع حلقة الفقر الخبيثة معيشي متردي بصفة مستمرة ويكون سببه التداخلات بين سلسلة معقدة من الأسباب والنتائج، الأمر الذي يجعل خروج أو فكاك الإنسان من هذه الحلقة أمرًا في غاية الصعوبة، وذلك علي النحو الموضح في الشكل[2].

الشكل رقم (9-2): حلقة الفقر الخبيثة

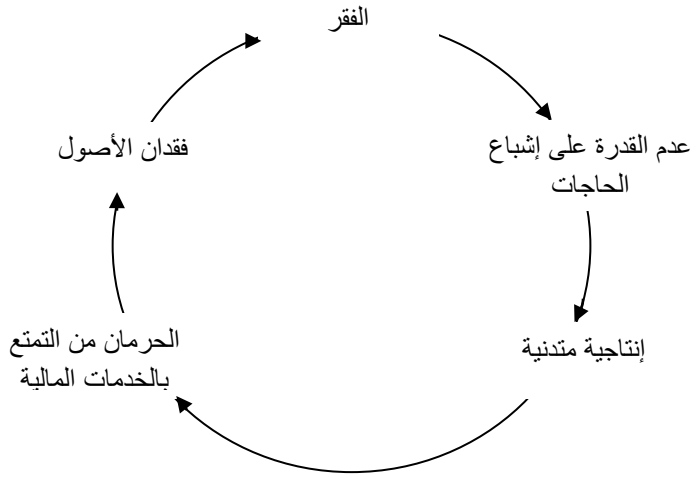

المصدر: معهد علوم الزكاة، **دورة خدمات التمويل المصغر**، أمانة التدريب والتعليم المستمر، جمهورية السودان، 2013، ص 08.

- ✓ **كيف يمكن كسر حلقة الفقر الخبيثة؟**

أوضحت التجارب العملية انه يمكن كسر حلقة الفقر الخبيثة من خلال تبني إستراتيجيتين[3]:

الإستراتيجية الأولى: الحصول على أصول إنتاجية: يمكن الحصول على الأصول الإنتاجية عن طريق الآتي:

1- تجميع المدخرات؛

2- المنح أو المعونات؛

---

[1]- إقبال عثمان مفرح سالم – نقلا عن محمد الفاتح عبد الوهاب العتيبي –، موقع البوابة العربية للتمويل الأصغر–، مقال متاح على الموقع: *http://extension.sudanagri.net/posts/533935* تاريخ النشر 19 ماي 2013، تاريخ الإطلاع: 2017/04/21 على الساعة 18:42.

[2]- معهد علوم الزكاة، مرجع سبق ذكره، ص07.

[3]- المرجع نفسه، ص ص07،08.

3- السلفيات صغيرة الحجم؛

من خلال احد هذه الوسائل الثلاثة أو مجتمعة، يمكن للأسرة الفقيرة أن تتوسع في الأنشطة المدرة للدخل، فبقدر قليل من الدخل الإضافي، يمكن إحداث تحول كبير في حياة الأسرة الفقيرة. فالأعمال متناهية الصغر أو أنشطة التشغيل الذاتي تعتبر هي الخيار الوحيد المتاح لملايين الأسر الفقيرة، خصوصًا وأن أفراد هذه الأسر لم ينالوا حظًا من التعليم يتيح لهم فرص عمل بمستوى دخل مرتفعه.

الإستراتيجية الثانية: التعليم والتدريب

ميزة التعلّم انه يهيئ لأفراد الأسر الفقيرة فرصة الحصول على دخل مرتفع فحسب، وإنما أيضا يمكن أفراد هذه الأسر من إدارة مواردها المالية بصورة أفضل وأكثر عقلانية. لكن في ذات الوقت نجد أن التحاق أبناء الأسر الفقيرة بالدراسة فيه تكلفة عالية بالنسبة لهم من ناحية:

1- مصروفات الدراسة وتكلفة الأدوات المكتبية؛

2- تكلفة الفرصة البديلة والتي تتمثل في الدخل الذي يضيع على الأسرة بسبب توقف الأبناء عن المشاركة في الأعمال والأنشطة المدرة للدخل بهدف التفرغ للدراسة والتحصيل؛

الشكل رقم (10-2): كسر حلقة الفقر الخبيثة

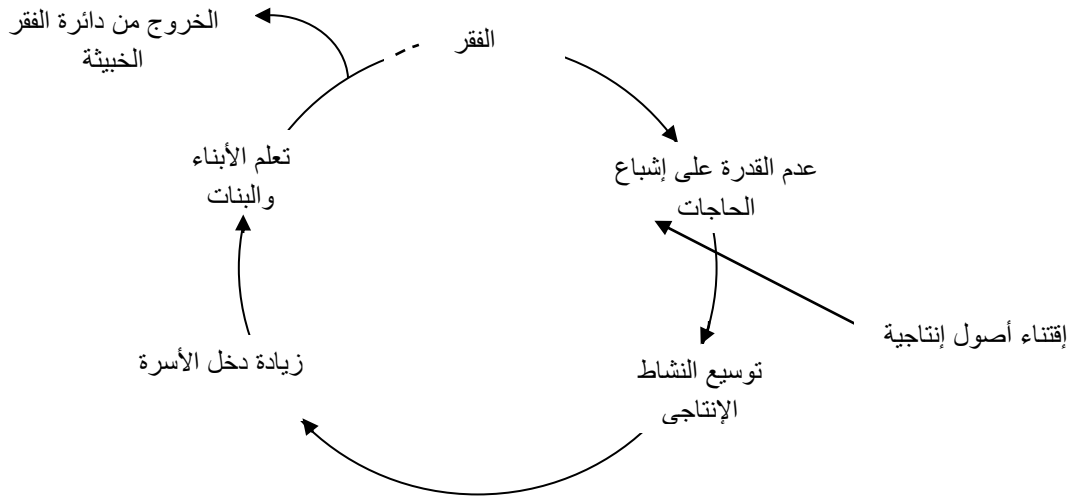

المصدر: معهد علوم الزكاة، **دورة خدمات التمويل المصغر**، أمانة التدريب والتعليم المستمر، جمهورية السودان، 2013، ص 09.

وبما أن التنمية الريفية تعد من العمليات التي يمكن عن طريقها تنسيق وتوحيد جهود الأفراد و الهيئات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني لتحسين الظروف الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في التجمعات المحلية، فمن المهم جدا أن تكون هذه التجمعات جزءاً متكاملاً من الدولة وتساعدها على أن تسهم إسهاماً فعالاً في تحقيق التنمية المستدامة، والعمل على إشباع الحاجات المادية والاجتماعية لأفراد المجتمع (الغذاء والصحة والتعليم والعمل والسكن). وهذا التكامل

يجعل التنمية المستدامة وسيلة فاعلة للقضاء علي الفقر والتخلف معا وعبرها يمكن للتمويل المصغر التخفيف من حدة البطالة، ذلك لأن هدف التنمية ووسيلتها هو الإنسان وتنمية القدرات التي تساعده على القيام بأدواره الاجتماعية والإنتاجية، فتنمية المجتمع الريفي مرهونة إلى حد بعيد بفاعلية نظم إعداد وتأهيل القوة العاملة فيه، خاصة النساء، مهنياً وصحياً وحضارياً.

المطلب الثالث: الدور التنموي المستدام للبنوك التعاونية

تتجه البنوك التعاونية لخدمة الفقراء النشطين اقتصاديا سعيا منها لتحقيق أهداف تنموية كالتخفيف من حدة الفقر، البطالة، التنمية الريفية.

الفرع الأول: الأهداف التنموية البنوك التعاونية

يختلف مجال عمل البنوك التعاونية مما يؤدي إلى إختلاف أهدافها، وإن كانت تشترك في جملة من الأهداف التي يمكن وضعها في إطار عام هو: سد الفجوة الإجتماعية والإقتصادية، وتقليل سلبيات البنوك التجارية، ومن أهدافها أيضا[1]:

1- توفير أفضل ما يمكن من خدمات مالية لأعضائها التعاونيين بأرخص الأسعار واقل التكاليف.

2- مساعدة أعضائها على التصرف الرشيد في أموالهم وتشجيعهم على الإدخار.

3- السعي لتحقيق الأهداف الإجتماعية النبيلة وذلك عن طريق مساعدة الفئات الضعيفة والمحرومون في المجتمعات.

4- تشجيع المشروعات الصغيرة ودعم المزارعين والحرفيين.

5- دعم المشروعات والمعاملات الأخلاقية النزيهة والبعد عن كل ما يضر بالمجتمع حتى ولو كان مربحا.

6- تقديم الخدمات المالية للأفراد والمناطق التي لا تخدمها البنوك التقليدية.

7- غرس روح التعاون وتعزيز هذا الخُلق ليكون أساسا في التعامل بين الناس في كافة مجالات الحياة ليصلوا إلى ما يريدون بأيسر الطرق.

الفرع الثاني: الدور التنموي والإجتماعي لقروض البنوك التعاونية

إن اعتماد طريقة جديدة للتفكير بشأن التنمية، التي تشكل حجر الزاوية لأي جهد يرمي إلى تخفيض الفقر ليس واجبا أخلاقيا فحسب لكنه ضرورة اقتصادية أيضا، وهذا ما يتوفر للبنوك التعاونية بأشكالها المختلفة، فالبنوك التعاونية الإنتاجية والزراعية دور فعال في التقليل والحد من الفقر فأصبحت البنوك التعاونية أداة من أدوات التغيير الإجتماعي تسلهم وتؤدي إلى تقليل التوترات الإقتصادية والعمل على تنمية مستدامة والتي تنعكس ايجابيا على المواطنين وتحسن نوعية حياتهم بما يشمل توفير الضروريات من الغذاء والعلاج والتأمين والأمن وأن يكون أول المستفيدين من هذا النمو هم

[1]– عادل بن عبد الله بن محمد المطرودي، مرجع سبق ذكره، ص ص113، 114.

الفقراء والعاطلون عن العمل والمسنين والمرضى والنساء والمجموعات الأكثر فقرا في المجتمع والمجتمعات الأكثر نموا الذين يمكنهم خلق إنتاج يساهموا به في النمو الإقتصادي، ولا شك أن الإيمان بهذه الفلسفة دافعه الأول أن العلاقة بين زيادة النمو وتقليل الفقر طردية موجبة لأن وصول الفقراء إلى تعليم أفضل وإلى صحة أفضل سيساهم بفعالية في عملية تسريع وزيادة معدلات النمو الإقتصادي وتأكد التجارب العالمية أن زيادة النمو بمعدل نقطة مئوية واحدة أدت إلى تقليل عدد الفقراء بنسبة 3%أو أكثر.

أولا: التعاونيات والتخفيف من حدة الفقر

تستطيع البنوك التعاونية أن تسهم في التخفيف من حدة الفقر كما يلي[1]:

1- التعاونيات تجمع أفراد المجتمعات المحلية بشكل فعال من أشكال التساند الإجتماعي إما كمنتجين ليس لأي منهم القدرة على الإنتاج منفردا (البنوك التعاونية الإنتاجية، البنوك التعاونية الزراعية والبنوك التعاونية لجمعيات الثروة المائية) أو كمستهلكين لا يستطيع أي منهم في حدود قوته الشرائية المحدودة أن يتعامل مع السوق العادي وأسعاره العالية (البنوك التعاونية لإنشاء المساكن، البنوك التعاونية الإستهلاكية) ومن ثم فالتعاونيات تخلق أنشطة مولدة للدخل أو تعظم الإستفادة للقوة الشرائية للأعضاء، وفي كلتا الحالتين فإنها تسهم بشكل فعال في الحد من ظاهرة الفقر وتخفيف آثارها.

2- التعاونيات تقدم جزء من الفائض الذي تحققه (5% من صافي الفائض في كثير من القوانين) للبيئة المحلية وهي بهذا ترفع من المستوى الإقتصادي والإجتماعي بهذه البيئة.

3- قدرة التعاونيات على الوصول إلى الفقراء في مناطقهم المختلفة، فهي نتاج تجمع أفراد لا يستطيع أي منهم منفردا أن يحل مشكلته، وبينما لم تستطع الشركات والهيئات والمنظمات العامة أن تصل إلى هؤلاء الفقراء لأن التواجد الرسمي يكاد يكون منعدما، وبينما لا يجد القطاع الخاص حافزه الربحي للعمل في هذه المناطق تبرز أهمية التعاونيات سواء في مجال السلع والخدمات كالآلية الوحيدة المنطقية.

4- تحتاج البنوك التعاونية الإستهلاكية لتحقيق فعالية حضورها في هذه المناطق إلى تعويض من الدولة حيث أن التعاونيات في هذه الحالة تؤدي أدوارا كان لزاما على الدولة القيام بها وفي مقابل ما يترتب على القيام بهذا لدور من استقرار اقتصادي واجتماعي وأمني.

---

[1] – محمد الفاتح عبد الوهاب العتيبي، **التعاونيات وسيلة مثلى لإستغلال التمويل المُصَغَّر في التنمية ومكافحة الفقر**، "مجلة الحوار المتمدن"، العدد 24، ص47. متاحة على الموقع: *http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=153146*

تاريخ النشر 2008/11/13، على الساعة: 10:13

5- أن البنوك التعاونية هي لا تستهدف تحقيق الربح فتعظم القوة الشرائية للمتعاملين معها وتقدم لهم بالتالي إحدى صور الدعم وتجعلهم أكثر قدرة على إشباع احتياجاتهم، ومن ثم يتقرب الكثيرين من خط الفقر بل ويتخطونه من جراء تعاملهم مع التعاونيات.

6- تقدم التعاونيات مجالات لبيع منتجات الأسرة الفقيرة، ومن ثم توفر لها استقرار مصدر الرزق، أيضا المشروعات القائمة على القروض الصغيرة تجد من التعاونيات متنفسها الوحيد.

7- تحتاج المناطق الفقيرة إلى التّعاونيّات في مجال الخدمات المختلفة كالخدمات التعليمية والخدمات الصحية وخدمات البيئة وخدمات النقل وكلها تعمل على تحقيق الأهداف التنموية.

ثانيا: التعاونيات وقضية البطالة

تستطيع البنوك التعاونية أن تسهم في الحد من مشكل البطالة كالآتي[1]:

1- إقامة مجمعات تعاونية استهلاكية جديدة، وإدخال نشاطات جديدة وعلى سبيل المثال فإدخال نشاط التعبئة والتغليف في التعاونيات الإستهلاكية وإدخال خدمة تصوير المستندات في هذه الجمعيات تخلق آلاف فرص العمل، وإدخال نشاط بيع الخضراوات والفواكه يوفر آلاف أخرى من فرص العمل، وإدخال نشاط بيع الأسماك ونشاط بيع اللحوم هو الآخر يوفر فرصا أكبر للعمل.

2- تسهم التعاونيات في الحد من مشكل البطالة عن طريق زيادة طلبها في السوق من المنتجات الزراعية والصناعية مما يؤدي إلى زيادة تشغيل المنشآت القائمة بهذا الإنتاج وفرص عمل إضافية فيها.

3- كما أن التعاونيات من خلال أنشطتها التدريبية تقوم بإصقال مهارات العناصر البشرية المستهدفة بالتدريب ومن ثم تأهيلها للإلتحاق بفرص العمل التي تحتاج مثل هذه المهارات.

4- الدعوة إلى إنشاء جمعيات تعاونية في مجالات مختلفة كالبيئة والخدمات التعليمية والخدمات الصحية وخدمات النقل والخدمات السياحية والخدمات الثقافية وغير ذلك من المجالات المختلفة التي تغطيها الخدمات من شأنه أن يزيد من فرص العمل ويحد من مشكل البطالة.

5- تجمع الراغبين في العمل في شكل من أشكال التعاون الحرفي أو الزراعي أو السمكي لتنفيذ مشاريع نشر الصناعات الحرفية لإتاحة فرص عمل جديدة للشباب بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني وجهات أخرى، وذلك في شكل مشروعات تستهدف خلق فرص عمل للشباب وإعداد جيل جديد من صغار رجال الأعمال، من خلال الإلتزام بتوفير المقومات الأساسية لنجاح الأنشطة الجديدة ومن بينها التمويل المباشر وتبني برامج تدريب المستهدفين وتقديم

[1] - محمد الفاتح عبد الوهاب العتيبي، **التعاونيات وسيلة مثلى لإستغلال التمويل المُصغر في التنمية ومكافحة الفقر**، مرجع سبق ذكره، ص47.

المعونة الفنية لتحسين مواصفات المنتجات والترويج الإجتماعي للمشروع ولإجتذاب أكبر عدد من الأفراد والإنضمام إليه.

ثالثا: التعاونيات والتنمية الريفية

وتشمل أهداف البنوك التعاونية تحقيق التنمية الريفية، من خلال[1]:

1- يمكن أن تنشط الحركة التعاونية الإستهلاكية والإسكانية في المناطق المتأثرة بالحروب والكوارث الطبيعية مما يؤدي إلى تنمية قيم التضامن من ناحية وتثبيت السكان في هذه المناطق من ناحية أخرى فضلا عن حماية هؤلاء السكان من المغالاة في أسعار السلع الإستهلاكية وتعرضهم لإستهلاك سلع رديئة.

2- يمكن أن تنشط الحركة التعاونية الإستهلاكية والإسكانية في المناطق العشوائية باعتبارها الموزع الرئيسي لسلع الطبقات الفقيرة والذي يوفّر لهذه الطبقات مسكن ملائم في حدود قدرتها وبما يسهم في تنمية هذه المناطق عن طريق مشاركة أفرادها في توفير احتياجاتها من خلال الإطار التعاوني.

3- تحتاج المجتمعات المحلية إلى تحقيق معدل سريع لإنتشار جمعيات الخدمات التعاونية الإستهلاكية والإنتاجية في مجالات خدمة البيئة والمجالات التعليمية والصحية ومجالات نقل الركاب بما يؤدي إلى تحسين مستوى هذه الخدمات وتهذيب أسعارها.

4- يمكن أن تكون منافذ رئيسية لتسويق المنتجات الريفية خاصة الزراعية بما يؤدي إلى حماية المنتج الزراعي من استغلال الوسطاء ويقدم حماية إيجابية لمستهلك المدينة في الحصول على هذه المنتجات بأسعار معقولة.

رابعا: التعاونيات والمكونات الأخرى للنسق البيئي

تعتبر التعاونيات جزءا مهما وأساسيا من الواقع الذي تعمل من خلاله وهي ترتبط بمختلف مكونات النسق البيئي بعلاقات التأثير والتأثر بمعنى أن مكونات النسق البيئي التي تشكل جوانب الواقع الثقافي والإقتصادي والإجتماعي بشكل مباشر على واقع التعاونيات وتصبغه صبغة مميزة عن تلك التي تتواجد في واقع بيئي مختلف، فهي بمثابة المدخلات التي تساهم في تشكيل الطابع الإقتصادي والإداري والتنظيمي والإنتاجي والتكنولوجي للتعاونيات، وتفاعلات هذه المدخلات مع مبادئ وأسس العمل التعاوني من جانب آخر يؤدي إلى اصطباغها بطابع أكثر إيجابية وملائمة لأهداف النشاط التعاوني ولتحقيق أغراض النهوض الإجتماعي بشكل عام وهي على هذا تعدّ نوعا من المخرجات الناتجة عن عملية

[1] – محمد الفاتح عبد الوهاب العتيبي، **التعاونيات وسيلة مثلى لإستغلال التمويل المصغر في التنمية ومكافحة الفقر**، مرجع سبق ذكره، ص48.

التفاعل والتعايش بين النظم والممارسات التعاونية وعناصر الواقع البيئي وتؤثر إيجابيا في هذا الواقع وتساعد في دفعه لتحقيق أهدافه في النمو والتطور[1]. والشكل الموالي يوضح نسق العلاقات المشار إليها.

شكل رقم (11-2): التعاونيات والواقع البيئي

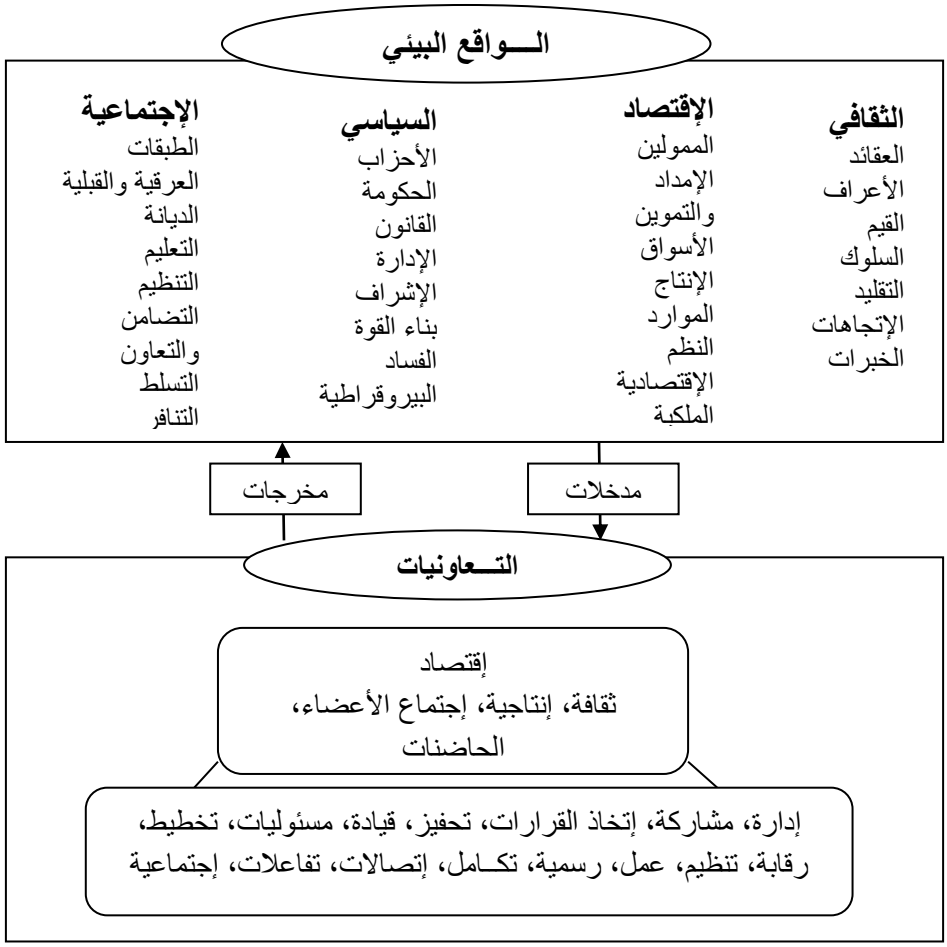

المصدر: محمود منصور عبد الفتاح، **التعاونيات الخليجية "تاريخ ومستقبل"**، سلسلة الدراسات الإجتماعية تصدر عن المكتب التنفيذي لمجلس وزراء الشؤون الإجتماعية بدول مجلس التعاون لدول الخليج، العدد 73، الطبعة الأولى، سبتمبر 2012، ص27.

[1] – محمود منصور عبد الفتاح، **التعاونيات الخليجية "تاريخ ومستقبل"**، سلسلة الدراسات الإجتماعية تصدر عن المكتب التنفيذي لمجلس وزراء الشؤون الإجتماعية بدول مجلس التعاون لدول الخليج، العدد 73، الطبعة الأولى، سبتمبر 2012، ص26.

المطلب الرابع: عقبات مؤسسات التمويل المصغر وعناصر نجَاح البنوك التعاونية

رغم أن هناك العديد من مؤسسات التمويل المصغر حققت نجاحا أعطى لعملية التنمية الشكل المستدام إلا أن بعض المؤسسات التي واجهت عقبات أثرت على أنشطتها، وللبنوك التعاونيّة مجموعة عناصر تدعمها لأداء وظيفتها التنموية.

الفرع الأول: العقبات التي تواجه مؤسسات التمويل المصغر

وتتمث هذه العقبات في [1]:

أولا – عقبات في العملاء

1- يخاف العملاء الفقراء من دخول البنوك و مؤسسات التمويل؛

2- العملاء الفقراء قد يكونوا غير قادرين على سداد القروض؛

3- يميل بعض الفقراء إلى فهم التمويل على أنه خدمة اجتماعية و صدقة وليس استثمار.

ثانيا – عقبات في مؤسسات التمويل

1- الافتقار للخبرة في التعامل مع العملاء الفقراء؛

2- الافتقار للخبرة الخاصة بالنصح و الإرشاد و المشورة؛

3- عدم توافر الخبرة في دراسات جدوى المشروعات المقدمة؛

4- عدم القدرة على تحديد شكل الخدمات الملائمة للعملاء الفقراء.

ثالثا – عقبات في المشروع الصغير

1- عدم إشهار أو تسجيل المشروع قانونيا قد يمنع تقديم القروض؛

2- المشروع المقدم ليس له دراسة جدوى؛

3- دراسة الجدوى تثبت عدم فعالية و نجاح المشروع؛

4- فكرة المشروع معقدة فنيا ، تسويقيا و إداريا بشكل يجعل من الصعب على الشخص تنفيذها.

رابعا – عقبات في شكل الائتمان

1- الائتمان له تكلفة لا يقدر الشخص الفقير على سدادها؛

2- هناك أنواع للائتمان و خدمات التمويل التي لا يستطيع الشخص فهمها؛

3- مفهوم الائتمان مركب و معقد لا يقدر على فهمه الشخص الفقير؛

---

[1]– " **أساسيات التمويل المُصَغَّر** "، متاحة عبر الموقع الالكتروني:

www.ngoconnect.net/documents/592341/749044/ تاريخ الإطلاع: 2017/04/18 على الساعة 17:37

4- عدم قدرة المؤسسة المالية على تحديد نوع الخدمة المالية التي تناسب المشروع الصغير.

هذا إضافة إلى جملة أخرى من التحديات التي قد تعيق نمو صناعة التمويل المصغر نذكر منها[1]:

1- اندماج مؤسسات التمويل المصغر في النظام المالي الرسمي؛

2- حوكمة مؤسسات التمويل المصغر؛

3- ارتفاع تكاليف التمويل المصغر؛

4- وصول مؤسسات التمويل المصغر إلى مصادر تمويل مستدامة ؛

5- تنظيم مؤسسات التمويل المصغر من حيث الرقابة و الإشراف على نشاطها؛

6- استخدام المعاملات الالكترونية عند تقديم الخدمات للعملاء الذين يعجزون عن فهمها و استيعابها.

الفرع الثاني: شروط نجاح البنوك التعاونية من أجل تنمية مستدامة

هناك عدد من العناصر المؤثرة في نجاح البنوك التعاونية ينبغي للعاملين فيها مراعاتها حتى تتمكن البنوك التعاونية من الوصول إلى أهدافها، التي من أجلها أنشئت، ومن أبرز تلك العناصر[2]:

1- إدارة البنك التعاوني بكفاءة وتميز، فالمدير المقتدر الأمين المحبوب لدى الأعضاء يعد من أهم عناصر النجاح، وعلى البنوك التعاونية أن تسعى جاهدة لتوظيف مدراء من هذا النوع، وعلى أعضاء مجلس الإدارة أن يتعاونوا معه في الحدود التي تتفق والروح التعاونية.

2- جذب البنك التعاوني إلى عضويته أكبر عدد ممكن من الأعضاء مما يؤدي إلى الحصول على حجم كاف من المعاملات يضمن أداء العمليات بكفاءة اقتصادية عالية، حيث يعتبر نقص أو صغر حجم المعاملات عائقا أمام البنك التعاوني، إذ إنه من المعروف أن متوسط تكاليف الوحدة من المعاملات تقل بزيادة حجم التعامل، وتقليل التكاليف من الأهداف الأساسية للبنك التعاوني.

3- الحرص الدائم على كسب ولاء الأعضاء واستمرار هذا الولاء، لأن البنك التعاوني يقوم لخدمة أعضائه والتعامل معهم، فقد ولاء أعضائه فشل.

4- سعي البنك التعاوني إلى إيجاد مصادر كافية لتمويل عملياته، والأصل أن يقوم الأعضاء بتدبير رؤوس الأموال اللازمة لبنكهم إما عن طريق المساهمة فيه، أو توفير الأموال عن طريق قروض الدولة أو غيرها.

---

[1]-*Michel Lelart ,"**De la finance Informelle à la Micro finance**",économie et gestion ,Agence universitaire de la Francophonie, Paris, France,2005 , p 75-83 .*

[2] – عادل بن عبد الله بن محمد المطرودي، مرجع سبق ذكره، ص ص 146-148.

5- انضباط الأعضاء وسعيهم في مصلحة بنكهم التعاوني والمحافظة على المبادئ التعاونية في إدارة البنك وسائر أعماله.

6- اتفاق مصالح الأعضاء أو تقاربها، مع وجود تقارب اجتماعي في المدينة أو القرية عنصر مهم في حصول التعاون والسعي للمصالح المشتركة؛ بخلاف ما لو تضاربت المصالح والأهواء، مما يؤدي إلى نشوء تكتلات داخلية تعمل على الفرقة التي تفضي إلى الفشل عاجلا أم آجلا.

7- إتباع نظام محاسبي دقيق يعد عنصرا مهما في نجاح البنك التعاوني، وعدم ضبط النظام المحاسبي يؤدي إلى قيام المنازعات بين الأعضاء والبنك، وبالتالي فقدان الثقة وعدم استمرار البنك.

8- صنع القرارات بطريقة جماعية يشارك فيها جميع الأعضاء أو أغلبهم، وينتج عن ذلك قرارات أكثر وعيا ونضجا وسينفذها الأعضاء والموظفون بحماس.

9- سعي أن تسعى البنوك التعاونية لتقديم أفضل الخدمات الاقتصادية لأعضائها إذ إن قيامها وليد الحاجة الاقتصادية إليها، فإذا لم تقدِّم هذه الخدمات بطريقة جيدة فلا حاجة لبقائها في نظر أعضائها.

خلاَصة:

أصبح توفير التمويل المصغر توجهًا دولياً سائدًا في العقدين المنصرمين حيث أدرجته المنظمات والمؤسسات العاملة في مجال التنمية ضمن سياساتها وبرامجها كأحد الأدوات الأقوى والأكثر فعالية خاصة في التخفيف من حدة الفقر كأحد أولويات التنمية المستدامة. ويتم منح التمويل المصغر بإتباع المنهج المرحلي الذي يشمل مجموعة من الخطوات المتتالية بدءا من تحديد المقترض إلى غاية إتمام آلية التمويل المصغر والإنتقال إلى التسيير الذاتي. وتتخصص دراسة أثر التمويل المصغر بفهم تأثيرات الخدمات المالية المقدمة على حياة الفقراء النشطين إقتصاديا أو ما يسمى بعملاء التمويل المصغر من خلال تأثيره على الأسرة، على الأفراد وعلى المشروع الصغير وماله من تأثير على التنمية الإقتصادية والإجتماعية وكسر حلقة الفقر والتخلف.

وظهر المنهج التعاوني كأحد قنوات التمويل المصغر، فالبنوك التعاونية بمختلف أنواعها والتي تبدأ بالمشروعات التي تولد الدخل كالبنوك التعاونية الزراعية، البنوك التعاونية للثروة السمكية... وغيرها أو التي توفر الإنفاق مثل البنوك التعاونية الإستهلاكية والبنوك التعاونية الإسكانية...وغيرها. ومن خلال الطابع الإجتماعي لهذه البنوك تقوم بتمويل المشروعات الصغيرة للحرفيين والخريجين والمرأة قصد التحفيز على الإنتاج والمساهمة في معدلات النمو الإقتصادي ومنه المساهمة في تحقيق التنمية الإقتصادية وتحسين المستوى المعيشي للأفراد.

الفصل الثالث:

تجربة السودان في

التمويل الأصغر التعاوني

مقدِّمة:

ينصب الإهتمام بالشرائح الضعيفة في السودان منذ فترة ليست بالقصيرة، حيث تمت صياغة وإعداد استراتيجيات من أجل السعي نحو رفع مستوى الدخل للطبقات الفقيرة بدءا بالسياسات الإقتصادية الكلية ثم السياسات المالية والتمويلية والإجتماعية، فعلى مستوى السياسة الإقتصادية الكلية قد أشارت بوضوح إلى إهتمامها بالطبقات الفقيرة ضمن أهدافها الكلية من خلال دعم هذه الفئة وتوفير التمويل اللازم لها، وعلى مستوى السياسة المالية فقد سعت الدولة بالتعاون مع البنك المركزي إلى دعم المصارف الحكومية ذات الطابع التعاوني الإجتماعي، وإنشاء مصارف متخصصة في هذا المجال مثل مصرف الإدخار والتنمية الإجتماعية والبنك الزراعي وبنك الأسرة، أما على مستوى السياسات التمويلية فقد انتهج بنك السودان المركزي من خلال إصداره للسياسات التمويلية منذ عقد التسعينيات من القرن العشرين إلى تخصيص نسبة من تلك السقوفات التمويلية يتم توجيهها للشرائح ذات الدخل المحدود بدءا بتحديد نسبة 5 في المئة منذ عام 2007 إلى أن بلغت نسبة 12 في المئة سنة 2012 إلى غاية اليوم والهدف الرئيسي من ذلك هو رفع مستوى دخل الفئات الفقيرة مما يساعدها على الخروج من دائرة الفقر والحصول على مناصب شغل دائمة ومنه تحقيق تنمية اجتماعية تساهم في دعم معدلات النمو الإقتصادي في السودان. فظهر التمويل الأصغر كآلية وطنية تعمل على تحقيق هذا الهدف من خلال تقديم قروض ميسرة وبأسعار فائدة قليلة لتقليل الفجوة الطبقية بين شرائح المجتمع المختلفة.

يتطرق الفصل التطبيقي إلى دراسة حالة تجربة السودان في منح التمويل الأصغر عبر قناة مصرف الإدخار والتنمية الإجتماعية الذي يعد كأحد البنوك النشطة في التمويل التعاوني في السودان، وقد قسمنا هذا الفصل إلى ثلاث مباحث رئيسية وكل مبحث يتضمن مجموعة من المطالب.

المبحث الأول: نظرة عامة حول واقع الإقتصاد السوداني؛

المبحث الثاني: صناعة التمويل الأصغر في السودان؛

المبحث الثالث: تقييم تجربة السودان في التمويل الأصغر التعاوني وتحقيق التنمية.

المبحث الأول: نظرة عامة حول واقع الإقتصاد السوداني

يعتبر السودان من الأقطار الشاسعة والغنية بالموارد الطبيعية متمثلة في الأراضي الزراعية والثروة الحيوانية والمعدنية والثروة السمكية، ويعتمد السودان اعتمادا رئيسيا على قطاع الزراعة حيث يمثل نسبة 80% من نشاط السكان إضافة للصناعة خاصة الصناعة الزراعية فالسودان الدولة الأولى في العالم المنتجة لمادة الصمغ العربي بنسبة 80% من الإنتاج العالمي إضافة إلى محاصيل متنوعة كالقطن، السمسم، الفول السوداني وغيرها كما يتوفر على مخزون من المعادن كالحديد، النحاس والذهب. غير أن السودان واجهت تغيرات سياسية داخلية مما أثرت على الدولة بشكل عام وعلى هيكل اقتصادها بصفة خاصة.

المطلب الأول: الملامح الرئيسة للإقتصاد السوداني

لقد مر الإقتصاد السوداني بمراحل عديدة منذ الإستقلال السياسي له عن بريطانيا ومصر في 01 جانفي 1956، وقد تم تطبيق نظم اقتصادية مختلفة عبر تلك المراحل كان لها أثرها الواضح في صياغة ملامح الإقتصاد، ويمكن إجمالا تتبع الإقتصاد السوداني من خلال ثلاث مراحل أساسية حتى الوصول مرحلة الإنفصال السياسي للشمال والجنوب وما خلفه من آثار وخيمة على الإقتصاد ككل.

الفرع الأول: مراحل تطور الإقتصاد السوداني

عقب الإستقلال مباشرة آثرت النخبة الوطنية التي تولت حكم البلاد السير على نفس السياق الإقتصادي الذي كان سائدا خلال الفترة الإستعمارية حيث لم تقم بإحداث أي تغيير جوهري في النظام الإقتصادي الذي ورثته عن الإستعمار والذي كان نظاما رأسماليا يعمل على إستنزاف موارد السودان الإقتصادية لصالح الإقتصاد البريطاني، والمعروف أن الإقتصاد في تلك المرحلة كان يتميز بهيكل إقتصادي أحادي يعتمد بدرجة كلية على قطاع إنتاج أولي هو القطاع الزراعي وركزّت فيه على إنتاج القطن كمحصول رئيسي يصدّر إلى بريطانيا ليستخدم كمدخلات إنتاج لمصانع النسيج البريطانية[1]. ولقد أُنشأ مشروع الجزيرة* كأكبر مشروع إقتصادي في السودان في تلك المرحلة. والملاحظ أن السودان كانت تصب مجمل اهتمامها على القطاع الزراعي في مناطق معينة بحكم توفر الموارد اللازمة على خلاف مناطق أخرى أو قطاعات أخرى.

[1] – محمد عمر بشير، **تاريخ الحركة الوطنية في السودان: (1900-1969)**، متاحة على الرابط:
https://docs.google.com/file/d/0BwSf_0bx00XdZ24wZ1dfWVh0Y0k/edit

*__مشروع الجزيرة الزراعي__: في وسط السودان بين النيلين الأزرق و الأبيض في السهل الطيني الممتد من منطقة "سنار" إلى جنوب الخرطوم عاصمة السودان، أنشئ هذا المشروع في عام 1925 لمدّ المصانع البريطانية بحاجتها من خام القطن والذي شكل أيضاً العمود الفقري لإقتصاد السودان بعد الاستقلال. ويعتبر مشروع الجزيرة أكبر مشروع في إفريقيا وأكبر مزرعة في العالم ذات إدارة واحدة، وكان يهدف إلى تحويل المنطقة من الزراعة التقليدية إلى الحديثة و رفع المستوى المعيشي والخدمي باستيعاب 15000 مزارع، وتوفير السكن والخدمات الصحية والتعليمية لهم ويهدف إلى تحقيق التكامل الزراعي بإدخال الحيوان في الدورة الزراعية والتوسع في زراعة الخضر والفاكهة للاستهلاك المحلي والتصدير. واستغلال حصة السودان من مياه النيل.

كما أن القطاع الصناعي الذي كان معولًا عليه كثيرا في إحداث التغيير البنيوي المطلوب في هيكل الإقتصاد في هذه المرحلة فشل في ما هو مطلوب تحقيقه خاصة مشروعات التصنيع الغذائي التي أولتها الدولة وبرامج التنمية إهتمام خاصا وذلك بسبب عدة عوامل أبرزها التعقيد والبيروقراطية الحكومية، ولم يكن قطاع الخدمات الإقتصادية بأحسن حال في تلك الحقبة إذ لم تشهد مجالاته المختلفة (النقل، الإتصالات، الطاقة، البنوك...) سوى تطور محدود.

ولقد أدخل نظام الإقتصاد الموجه القائم على التدخل الحكومي والتخطيط المركزي الإقتصاد السوداني في نفق الجمود والإنكماش خلال حقبتي التسعينيات والثمانينيات وأدى إلى بروز مشاكل كتفاقم الديون الخارجية نتيجة للإعتماد على القروض الخارجية لتمويل مشروعات تنموية ذات عائد منخفض فشلت في نهاية الأمر من تحقيق أي تقدم تنموي سيستفاد منه في سداد قيمة وفوائد تلك القروض مما يؤكد مدى العجز المؤسسي في تخطيط وتنفيذ مشروعات التنمية[1].

ولقد تراجع الإنتاج بصورة ملحوظة وبشكل أثّر على نمو الناتج المحلي الإجمالي حيث ظل يسجل معدلات نمو سالبة في معظم سنوات السبعينيات والثمانينيات بسبب جمود الإستثمارات وارتفاع تكلفة الإنتاج وهجرة رأس المال الوطني[2]. وما يميز هذه الفترة إرتفاع معدلات البطالة والتضخم وتدهور قيمة العملة الوطنية وعدم تحقيق التوازن الداخلي والخارجي.

واعتمد السودان سياسات التحرير الإقتصادي سنة 1992 وتتطلب هذا التحول تقليص التدخل الحكومي في الإقتصاد وإقتصار ذلك فقط على التدخل عن طريق السياسات وفي هذا الإطار تم تنفيذ برامج الخصخصة، واستهدف هذا التوجه تحريك الجمود الإقتصادي الذي ظل يعاني منه الإقتصاد السوداني مدة من الزمن وفتح المجال أما القطاع الخاص ليتولى المبادرة الإقتصادية ويقود النشاط الإقتصادي نحو تحقيق أهداف وغايات الإقتصاد الوطني، وخلال هذه المرحلة شهد الإقتصاد السوداني تذبذبات واضحة منها ما كان له الأثر الإيجابي ومناه السلبي. ففي الأربع سنوات الأولى لتطبيق سياسات التحرير الإقتصادي كانت المؤشرات الكلية للإقتصاد السوداني كما يلي[3]:

- إرتفاع مضطرد في معدلات التضخم وصلت نسبة 166% في العام 1996.
- تدهور قيمة العملة الوطنية وإنهيار أسعار الصرف.

---

[1]– أحمد رفعت عدوي، **المديونية الخارجية: قضايا ما بعد الإنفصال**، ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر العلمي الرابع للجمعية السودانية للعلوم السياسية، مركز الراصد للدراسات السياسية والإستراتيجية، الخرطوم، 28 -29 نوفمبر2010، ص15.

[2]– أحمد مجذوب، **نتيجة التناول للقطاعات الإقتصادية: في واقع ومستقبل الإقتصاد السوداني**، مركز الراصد للدراسات السياسية والإستراتيجية، جوان 2011، ص33.

[3]– صلاح محمد إبراهيم، **التحديات والمهددات التي تواجه الإقتصاد السوداني بعد الإنفصال**، "مجلة النيل الأبيض للدراسات والبحوث"، كلية النيل الأبيض للعلوم والتكنولوجيا بكـوستي، السودان، العدد03، 2014، ص15.

- تراجع معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي إلى مستويات متدنية وصلت إلى 1.8% عام 1991.
- إنخفاض إعتمادات التنمية في الموازنة العامة إلى 50%.
- تضاعفت في هذه الفترة الديون الخارجية حتى بلغت في عام 1996 حوالي 17 مليار دولار، وبلغت 57 مليار دولار سنة 2012.

وفي إطار تطبيق إستراتيجية الإصلاح الهيكلي الإقتصادي الشامل خلال الفترة (1996-2002) انعكست هذه الإصلاحات على الإقتصاد السوداني. فشهد السودان تحسنا واستقرارا نسبيا في الإقتصاد من خلال مؤشرات الأداء الكلي حيث انخفضت معدلات التضخم إلى 8% عام 2000 بعدما كانت 166% عام 1996، وشهد سعر الصرف استقرارا كبيرا، وعاد معدل الناتج المحلي الإجمالي إلى الإرتفاع حيث بلغ في المتوسط حوالي 06% خلال السنوات (1997-2000)، ولعل ما يبرر هذا التحسن هو دخول النفط منذ العام 1998 ضمن مكونات الإقتصاد السوداني ودخوله هيكل الصادرات في سنة 1999 وقد ضمن هذا الوضع المتحسن استقرارا نسبي في الإقتصاد السوداني حتى سنة 2008. غير أن هذا الإستقرار أخذ في التراجع منذ سنة 2009 لأسباب عدة منها تداعيات الأزمة العالمية التي ظهرت سنة 2008 وامتدت إلى ما بعد ذلك من تراجع في أسعار البترول في الأسواق العالمية في العام 2009 وانعكاسه المباشر على الموازنة العامة في السودان[1].

كما تأثرت الواردات السودانية بحكم تأثير الأزمة على الدول التي يستورد منها السودان، ومن أبرز ملامح التحولات في النظام الإقتصادي السوداني خلال العشرين عاما الماضية بجانب التحول إلى نظام إقتصاد السوق هو التوجه نحو تعميق أسلمة النظام المصرفي حيث تم إعتماد نظم الصيرفة الإسلامية بشكل كامل في تعاملات المصارف السودانية.

الفرع الثاني: تشخيص الهيكل الإقتصادي السوداني

1- القطاع الزراعي: تعتبر السودان أحد أغنى الدول العربية بالموارد الزراعية الوفيرة والمتنوعة إذا ما أحسنت إستغلالها سوف تمكن البلاد من تحقيق التطور الإقتصادي والنمو المستدام وتحقيق الأمن الغذائي، بفضل هذه الموارد تم تصنيف السودان كأحد ثلاث دول في العالم يمكن أن تساهم بفاعلية في تحقيق الأمن الغذائي من خلال تأمين الغذاء ومحاربة الفقر حيث يعتبر الفقر في السودان من أكبر المشاكل الإقتصادية وتعمل الدولة جاهدة على محاربته من خلال عدة آليات كالتمويل الأصغر وديوان الزكاة وغيرها[2]، ويبحث السودان عن إيجاد قيمة إضافية للمنتجات

[1]- صلاح محمد إبراهيم، مرجع سبق ذكره، ص15.

[2]- عبد اللطيف بلغرسة، صبرينة صالحي، **إعادة توزيع الثروة في الإقتصاد الإسلامي ودورها في الحد من ظاهرة الفقر –إضاءة على تجربة السودان–**، ورقة بحث مقدمة إلى الملتقى الوطني حول "ظاهرة الفقر بين إشكالية التنظير وتحديات الواقع –رؤية مستقبلية–، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة 08 ماي 1945 قالمة، 17و18 سبتمبر 2013، ص10.

الزراعية بالإتجاه للتصنيع وتوفير فرص العمل، زيادة الصادرات الزراعية والإيرادات غير البترولية لتوفير عملة صعبة للدولة. كما يعتبر القطاع الزراعي بشقيه النباتي والحيواني من أهم القطاعات في الإقتصاد السوداني حيث تأتي أهميته بما يوفره من إنتاج للغذاء لإشباع الحاجات المتزايدة من السكان ويشكل مصدر للدخل والعمل لأكثر من 65% إلى 75% من السكان في البلاد ويعتمد البنيان الإقتصادي على القطاع الزراعي التي تمثل أكثر من 95% من جملة الصادرات[1].

2- **القطاع الصناعي**: ويشمل القطاع الصناعي في السودان كلا من الصناعات التحويلية، الكهرباء، والتعدين، والتشييد والبناء، وتشمل القطاعات الفرعية التالية: الصناعات الغذائية، الغزل والنسيج، ومنتجات الجلود، والصناعات الكيميائية، وصناعة مواد البناء، والأخشاب والأثاث، والصناعات الهندسية، والطباعة والتغليف والورق والمنتجات الورقية، والصناعات المعدنية الأساسية، والصناعات التعدينية غير الأساسية، وصناعة الآليات والمعدات، وصناعات أخرى تحويلية[2]. من الملاحظ التنوع في القطاع الصناعي في السودان وأبرز المنتجات لهذا القطاع هو صناعة السكر، صناعة الإسمنت، الصناعة الدوائية، الغزل والنسيج، النفط، التعدين...

3- **القطاع الخدمي**: وينحصر جل الخدمات التي تستحوذ على الإنفاق الحكومي على المرافق العامة في الشمال، في حين يعاني الجنوب من أزمات متصلة في المرافق الإجتماعية، ابتداء من التعليم والصحة، مرورا بخدمات النقل والطرق والجسور وانتهاء بخدمات السكن والأمن[3].

المطلب الثاني: أداء الإقتصاد السوداني قبل وبعد الإنفصال

يركز هذا التحليل على المؤشرات الإقتصادية الكلية للسودان بشكل عام والتي تعكس نتائج أداء الإقتصاد السوداني خلال الفترة (العشر سنوات الأخيرة التي سبقت تحول دولة السودان الموحد إلى دولتين منفصلتين ومستقلتين عن بعضهما البعض).

---

[1]– عثمان بابكر أحمد، **تجربة البنوك السودانية في التمويل الزراعي بصيغ السلم**، بحث رقم 49، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، 1997، ص21.

[2]– محمد عادل زكي، **الإقتصاد السياسي للتخلف مع إشارة خاصة إلى السودان وفنزويلا**، مركز دراسة الوحدة العربية، الطبعة الأولى، بيروت، 2012، ص307.

[3]– محمد عادل زكي، **الإقتصاد السوداني**، "مجلة الحوار المتمدن"، العدد 4277، تاريخ النشر: 2013/11/16، متاحة على الرابط:

http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=387311 تاريخ الإطلاع: 2017/05/17 على الساعة 18:03.

الفرع الأول: مؤشرات الأداء الكلي للإقتصاد السوداني

ونجد على رأس هذه المؤشرات: معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي ومعدل نمو متوسط دخل الفرد وموقف التضخم وأداء القطاع الخارجي وموقف سعر الصرف. والجدول التالي يشير إلى التحسن الملموس في مجمل الأداء الإقتصادي الكلي منذ العام 1999 حتى سنة 2012.

الجدول رقم (1-3): المؤشرات الإقتصادية الكلية للسودان (1999-2012)

بالنسب المئوية

السنة	معدل نمو الناتج المحلي	معدل نمو متوسط الدخل الفردي	معدل التضخم	الميزان التجاري	سعر الصرف مقابل الدولار
1999	06	4.0	18	4.7	2.5
2000	8.3	5.3	7.0	4.4	2.6
2001	6.2	5.0	7.4	4.6	2.6
2002	5.4	5.2	8.0	4.5	2.6
2003	7.1	5.0	8.1	(4.2)	2.6
2004	5.1	3.0	7.5	(4.7)	2.6
2005	6.3	3.0	7.5	(3.8)	2.4
2006	11.3	4.1	8.4	(9.9)	2.1
2007	10.2	7.7	8.1	(3.8)	2.0
2008	6.8	4.5	13.3	(0.8)	2.1
2009	04	2.2	11.2	(5.8)	2.3
2010	2.4	2.0	13.1	(4.7)	2.4
2011	3.3	1.5	34	(4.3)	2.9
2012	1.3	2.0	37	(5.7)	4.3

المصدر: من إعداد الطالب، إعتمادا على تقارير بنك السودان المركزي وتقارير البنك الدولي حول التنمية في إفريقيا.

1- **معدل نمو الناتج المحلي**: خلال الفترة المعنية يلاحظ أن معدل الناتج المحلي الإجمالي ظل يحقق معدلات ايجابية، ووصل إلى معدلات 11.3% و 10.2% في سنتي 2006 و 2007 على التوالي لكنه أخذ في التراجع ابتداء من سنة 2008 ليصل إلى معدل 6.8% إلى أن وصل إلى معدل 1.3% سنة 2012. هذا يدل على تراجع الأداء الإقتصادي الكلي خلال الفترة (2008-2012) بعد أن سجل معدلات ايجابية ناتجة عن الإصلاحات الإقتصادية التي قامت بها الدولة خلال النصف الثاني من تسعينيات القرن الماضي، أما التراجع الملاحظ في معدل نمو الناتج المحلي فيرجع إلى تأثيرات الأزمة المالية العالمية التي ألقت بظلالها في العام 2008 على مختلف دول العالم فضلا عن تأثيرات الأوضاع الإقتصادية والسياسية التي شهدها السودان والتي اقتضت ضرورة التوسع في الإنفاق الحكومي الجاري على حساب الإنفاق التنموي والإستثماري. والجدول التالي يبين مساهمة القطاعات المختلفة في الناتج المحلي الإجمالي.

الجدول رقم (2-3): مساهمة القطاعات الإقتصادية في الناتج المحلي الإجمالي خلال الفترة (2005-2010)

مليون جنيه

القطاع	2005		2006		2007		2008		2009		2010	
الزراعة	7.6	%39.6	8.2	%36.8	8.03	%36.2	8.44	%35.9	8.61	%31.3	9	%37.5
الصناعة:												
البترول	2.9	%15.1	3.4	%15.1	4.47	%20.1	4.29	%18.2	1.99	%7.2	1.8	%7.5
أخرى	2.5	%13.1	2.7	%12.4	2.87	%12.9	3.11	%13.2	3.04	%11.1	3.7	%15.4
الخدمات:												
حكومية	2.6	%12.1	2.8	%12.8	2.47	%11.1	2.98	%12.7	3.78	%13.7	4.5	%18.8
أخرى	3.9	%20.1	5.1	%22.9	4.37	%19.7	4.72	%20	10.21	%36.9	5	%20.7

المصدر: من إعداد الطالب، اعتمادا على تقارير بنك السودان المركزي خلال الفترة (2005-2010).

من الجدول يتضح ما يلي:

- سجلت مساهمة القطاع الزراعي نسبة مقدرة في الناتج المحلي الإجمالي، وإن كانت تسيير في اتجاه تنازلي من عام إلى آخر خلال الفترة (2005-2010)، وقد بلغ الوزن النسبي للفترة 36.2%.
- مساهمة قطاع البترول بدأت مرتفعة في العام 2005 بنسبة 15.1% إلا أنها ظلت تسجل انخفاضا مستمرا اعتبارا من العام 2008 وحتى العام 2010، وقد بلغ متوسط مساهمة القطاع خلال الفترة 13.9%.
- مساهمة القطاع الصناعي تعتبر ذات أثر كبير حيث لم تنخفض عن 10% خلال الفترة (2005-2010). وقد بلغ متوسط مساهمة هذا القطاع خلال الفترة (2005-2010) نسبة 13% وهي تقارب مساهمة قطاع البترول.
- مساهمة قطاع الخدمات الحكومية تشابه مساهمة القطاع الصناعي خلاف البترول وهي في ارتفاع مستمر. وقد بلغ متوسط مساهمة هذا القطاع خلال الفترة 13.5%.
- مساهمة قطاع الخدمات الحكومية الأخرى في الناتج المحلي الإجمالي ظل يسجل نسبا مرتفعة جدا مقارنة ببقية القطاعات مما يعني أن الدولة تساهم بنسبة مقدرة في هذا الناتج. وقد بلغ متوسط مساهمة قطاع الخدمات الحكومية خلال الفترة 23.4%.

هذا وتشير الإتجاهات بصفة عامة إلى إرتفاع مساهمة القطاع الزراعي والخدمات الحكومية وانحسار مساهمة القطاع الصناعي المرتبط بالبترول نسبيا مع ارتفاع مساهمة القطاع الصناعي.

2- معدل نمو متوسط الدخل الفردي: يلاحظ أنه سجل معدلات متدنية وغير مستقرة خلال الفترة، فبعد أن حقق معدل 5.0% سنة 2003 تراجع إلى معدل 3.0% سنة 2004، أما في سنة 2007 فقد حقق معدل أكبر فاق 7% ثم تراجع في سنة 2002 إلى معدل 2.2%. والجدير بالذكر أن معدل نمو متوسط دخل الفرد مرتبط بمعدل الدخل

القومي ومعدل نمو السكان، ويفسر هذا التذبذب بعدم التوافق بين نمو الدخل القومي والنمو السكاني في السودان.

3- **مؤشر التضخم**: من الملاحظ أن معدل التضخم شهد استقرارا منذ سنة 2001 حتى سنة 2007 في حدود 7% حتى 8.5% غير أنه أخذ في الإرتفاع سنة 2008 ليصل إلى 13.3% ويواصل الإرتفاع إلى أن يصل ما يقارب 34% سنة 2011. من الأسباب الرئيسية للارتفاع الحاد في معدل التضخم منذ عام 2011 قيام بنك السودان المركزي بتمويل عجز الموازنة بطباعة نقود جديدة عبر منح الحكومة قروضا مباشرة. وأسفر هذا عن زيادة سريعة في النمو النقدي دفع الأسعار إلى الارتفاع، ومن الإجراءات الرئيسية الأخرى التي أسهمت في رفع معدل التضخم منذ شهر جوان سنة 2012 اعتماد برنامج إصلاحي أسفر عن خفض حاد في سعر الصرف الرسمي الإسمي وارتفاع الضرائب والإلغاء التدريجي لدعم الوقود ونجم عن جميع هذه الإجراءات ارتفاع الأسعار، وخاصة الإلغاء التدريجي لدعم المنتجات البترولية وأثر الإجراء الأخير على توقعات بارتفاع أسعار المنتجات البترولية في المستقبل القريب وما من آثار على أسعار غيرها من السلع في الاقتصاد[1].

4- **قطاع التجارة الخارجية**: تعكس الأرقام في الجدول السابق عجزا مستمرا ومتناميا في الميزان التجاري حيث لم تسجل حالة فائض واحدة من الفترة 2003 حتى 2012 بل ووصلت إلى نسبة 9.9% سنة 2006 وهذا يعكس حجم الفجوة في الميزان التجاري أي أن قيمة الواردات أكبر من قيمة الصادرات ومنه اعتماد السودان على العالم الخارجي مما يدل على ضعف الأداء العام للإقتصاد السوداني. ولعلّ الملاحظ في الجدول هو نسبة 0.8% سنة 2008 هذا الإنخفاض راجع إلى إرتفاع عائدات صادرات النفط نتيجة لإرتفاع أسعاره في الأسواق العالمية في ذلك العام حسب ما يؤكده الخبراء.

5- **بالنسبة لسعر الصرف**: سجل استقرارا خلال الفترة 2000 حتى 2004 في حدود 2.6 جنيه مقابل الدولار الأمريكي، ثم إنخفض سنة 2007 إلى 2.0 جنيه مقابل الدولار الأمريكي ليعود في الإرتفاع إلى أن حقق قيمة 4.3 جنيه مقابل الدولار الأمريكي ويرجع الخبراء الإستقرار النسبي في سعر الصرف خلال السنوات السابقة إلى تمكن السودان من بناء إحتياطي نقدي مقدر بالإستفادة من عائدات الصادرات النفطية التي بلغت 90% من جملة عائدات الصادرات السودانية.

[1]– البنك الدولي، **السودان: استغلال الإمكانيات الكامنة لتحقيق تنمية متنوعة المصادر النتائج الرئيسية**، مذكرة إقتصادية عن السودان، 30 سبتمبر 2015، ص10.

من خلال التحليل السابق للأداء العام لأهم مؤشرات الإقتصاد الكلي يمكن استخلاص النتائج التالية[1]:

1- التحسن النسبي الذي طرأ على الإقتصاد السوداني يعود بدرجة أساسية إلى دخول النفط ضمن مكونات الإقتصاد السوداني، وليس بسبب أي تغيير جذري في بنية الإقتصاد أو تحسن نوعي في أداء هيكله وإلا ظل العجز قائما ومستمرا في الميزان التجاري للسودان ومنه تدهور قيمة الجنيه السوداني.

2- على الرغم من الآثار الإيجابية للإصلاحات الإقتصادية التي أجريت منذ تسعينيات القرن المنصرم على أداء الإقتصاد السوداني إلا أن تداعيات الأزمة المالية العالمية أثبتت مدى الإختلال الهيكلي فيه.

3- إتسم المسار التاريخي لتطور الإقتصاد السوداني بالتذبذب بين حالات الإستقرار ولا استقرار ويرجع ذلك بصورة أساسة لإضطراب السياسة الإقتصادية والتنموية كم جهة ولعدم الإستقرار السياسي طول فترات الحكم الوطني من جهة أخرى.

4- على الرغم من الجهود التنموية والإصلاحية التي بذلت لتحسين وضعية الإقتصاد السوداني إلا أنه مازال يعاني من إختلالات جوهرية تتعلق ببنائه الهيكلي.

5- ينطوي الإقتصاد السوداني على فرص إقتصادية كبيرة إذا أحسن التعامل معها واستغلالها بالكفاءة اللازمة فإن من شأنها أن تضعه في المسار الصحيح وتجعله قادرا على إمتصاص الهزات التي تواجهه.

6- هناك عدد من التحديات السياسية والإقتصادية لا بد من مواجهتها والعمل على تجاوزها حتى تتمكن السودان من الإستفادة القصوى الإقتصادية الكبيرة المتوفرة لدى الإقتصاد السوداني.

الفرع الثاني: تداعيات الإنفصال وآثاره على الإقتصاد السوداني

في سنة 2011 انفصلت جمهورية جنوب السودان عن الشمال لتصبح أحدث دولة مستقلة في العالم وترتب عن انفصال الجنوب على دولة السودان الموحد العديد من الآثار الإقتصادية شكلت في مجملها هزة قوية للاقتصاد السوداني سيشهدها مستقبلا.

اتضح جليا انعكاس آثار الانفصال على الأوضاع الاقتصادية العامة في السودان من خلال المؤشرات التالية[2]:

1- التضخم: بسبب عجز الموازنة العامة الناجم عن فقدان عائدات النفط من جهة وبسبب تراجع الإنتاج الزراعي والصناعي في ظل الاعتماد الكبير على النفط وعدم توظيف عائداته لصالح القطاعات الإنتاجية من جهة أخري،

[1]- صلاح محمد إبراهيم، مرجع سبق ذكره، ص ص 22،23.

[2]- المرجع نفسه، ص ص13-15.

أخذ معدل التضخم في الارتفاع المستمر حتى وصل في أوت 2012، إلى أكثر من 41.6 % حسب التقديرات، وأثبت ذلك من خلال الارتفاع المستمر للمستوي العام للأسعار بشكل يصعب التحكم فيه وقد أدى ذلك إلى حدوث فوضى وعدم استقرار في الأسواق وانتشار المضاربات فيها، كما أدى إلى تراجع قيمة النقود وانخفاضا بنسبة عالية بلغت 45%، الأمر الذي أدى إلى تآكل رؤوس أموال المصارف وانخفاض أرباحها بشكل قد يؤثر في المستقبل القريب على مراكزها المالية.

2- **تراجع دور القطاع الخاص**: شهد القطاع الخاص تراجع في دوره في التنمية الإقتصادية وانخفاض إستثماراته بسبب المخاوف الناجمة عن حالة عدم الإستقرار وفقدان التوازن التي يعيشها الاقتصاد السوداني. ومن جانب آخر فقد أدت تلك الآثار التضخمية إلي انخفاض القيمة الحقيقية لأجور ومرتبات العاملين بالقطاعين العام والخاص والدخول المكتسبة بواسطة أصحاب الأعمال الحرة، وقد ساهم ذلك بشكل مباشر في اتساع دائرة الفقر بشكل أكبر مما كانت عليه.

3- **تدني حجم الاحتياطي من النقد الأجنبي**: فقد نجم عن فقدان السودان لعائدات النفط التي كانت تشكل المصدر الرئيسي لتدفق العملات الأجنبية، تناقص حجم احتياطيه من النقد الأجنبي ومن ثم حدوث شح في العملات الأجنبية. الأمر الذي له تأثيره المباشر والكبير على سعر الصرف في ظل ارتفاع الطلب على العملات الأجنبية وانخفاض المعروض منها، حيث تدهورت قيمة الجنيه السوداني أمام الدولار الأمريكي واليورو الأوروبي وغيرها من عملات الدول التي ليا معاملات اقتصادية مع السودان ووصل سعر الدولار مثلاً إلي أكثر من 06 جنيهات خلال العام 2012 ووصل إلي 8.5 جنيه في العام 2013 واليورو إلى 09 جنيه في نفس العام.

4- **ارتفاع العجز في الميزان التجاري**: ففي ظل ارتفاع سعر الصرف ارتفعت قيمة الواردات ومن ثم تزايد العجز في الميزان التجاري، خاصة في ظل تراجع قيمة الصادرات السودانية بسبب انخفاض حجم الصادرات النفطية من جهة أخرى لأسباب عديدة من بينها ارتفاع تكلفة إنتاج السلع الداخلة فيها تحت تأثير ارتفاع سعر الصرف.

ومن كل ما تقدم يظهر بوضوح مدى تأثر الاقتصاد السوداني بانفصال الجنوب، وفقدان كثير من المكاسب الاقتصادية التي كانت قد تحققت خلال العقدين الماضيين أدت إلي حالة من الاستقرار النسبي قبل الانفصال، وبذلك يكون الاقتصاد السوداني قد تراجع خطوات كبيرة تحت تأثير هزة الانفصال وربما يحتاج إلي كثير من الزمن حتى يتمكن من استيعاب تداعيات تلك الهزة وامتصاص آثارها والرجوع إلى المكاسب الاقتصادية.

المطلب الثالث: إمكانيات الإقتصاد السوداني

للسودان إمكانيات وطبيعية واقتصادية وبشرية تمكنه من أن يصبح قوة اقتصادية إذا ما أحسن استغلال هذه الإمكانيات، وتتمثل في الموارد التالية.

1- يمكن أن تحقق الزراعة نموا شاملا للجميع بشكل كبير، فقد كان هذا القطاع يبشر بأن يصبح سلة غذاء العالم العربي منذ عام 1980 على الأقل. غير أن الظروف المناخية الصعبة وانخفاض الإنتاجية والابتعاد عن التنمية أدت إلى عدم تحقق هذا الأمل حتى الآن. وتدعم الزراعة ما يقرب من 70% من السكان، وتبلغ حصتها حوالي 27 %من إجمالي الناتج المحلي. ولكن هذه النسبة انخفضت من أعلى مستوياتها الذي بلغ 47% في عام 1996 قبل ظهور النفط في عام 1998 ومنذ ذلك الحين، فقدت الزراعة أيضا مكانتها كقطاع تصدير رئيسي، غير أن هذا الاتجاه انعكس منذ انفصال جنوب السودان فقد كانت الصادرات الزراعية تمثل 18% من الصادرات في عام 2012 و 39% في عام 2013 ، وهي نسبة قريبة من الصادرات النفطية وزادت بأكثر من الضعف خلال عام واحد، وذلك بسبب انخفاض سعر الصرف وزيادة توجه الزراعة نحو التصدير[1]. والقطاع الخارجي يركز على المنتجات الزراعية السودانية ويهيمن السودان بأحد هذه المنتجات وهو الصمغ العربي على السوق العالمية. وتعتزم السلطات تحويل الزراعة إلى محرك النمو وتبدي الاقتصاديات الإقليمية اهتماما بالزراعة والواردات من منتجات السودان. ويتوقع الخبراء أن تهيمن الصادرات الزراعية على صادرات السودان بعد إجراء الإصلاحات الاقتصادية ويمكن للزراعة أن تقود النمو الاقتصادي شريطة تنفيذ عدد من الإصلاحات. وقد حدد البنك الدولي الإصلاحات وإجراءات السياسيات الضرورية والتي تضم الاستثمار في البنية التحتية، وتحسين الحصول على مدخلات الزراعة، ورفع مستوى كفاءة الأسواق الزراعية، وإلغاء الرسوم والضرائب غير المتعلقة بالخدمات المقدمة من الدولة، وتحسين خدمات الإرشاد الزراعي.

2- قطاع تعدين الذهب: يعتبر قطاع تعدين الذهب من القطاعات الأخرى التي تنطوي على إمكانات كبيرة فالسودان بلد غني بالموارد المعدنية، وازدادت الصادرات من الذهب بسرعة ففي عام 2011 كانت صادرات الذهب تشكل 13% من إجمالي الصادرات، ووصلت إلى 42% في عام 2012 وإلى 36% في عام 2013، واسترشادا بحجم الصادرات يمكن أن يكون السودان أكبر 15 منتج للذهب في العالم والثالث في إفريقيا[2].

[1] – صندوق النقد الدولي، **السودان**، التقرير القطري رقم 14/364 الصادر عن صندوق النقد الدولي، 21 نوفمبر 2014 ص 49.

[2] – المرجع نفسه، ص50.

3- **العمالة ورأس المال البشري:** يمكن أن تساهم العمالة ورأس المال البشري في النمو لضمان تحقيق نمو متوازن وقابل للاستمرار وقد نما رأس المال البشري حسب البيانات التاريخية بنحو 1% سنويا، ومن المرجح أن يؤدي إلغاء القيود التي تواجه الاقتصاد إلى زيادة معدل نمو رأس المال البشري وبالمثل، من المرجح أن تزداد الخدمات الرأسمالية بما يضمن النمو الاقتصادي المستمر الشامل للجميع والحد من الفقر.

المطلب الرابع: التحديات التي يواجهها الإقتصادي السوداني

بالرغم من التحديات المالية الراهنة التي يواجهها السودان، توضح التجارب العالمية أن العديد من البلدان النامية واجهت ولا تزال تواجه مثل تلك التحديات، غير أن التجربة العالمية قد أظهرت أن العديد من تلك الدول قد أقدمت على إصلاحات قادتها إلى تحقيق معدلات نمواً أعلى مما كانت عليه قبل الأزمة. وانعقد في سنة 2013 مؤتمر بالشراكة مع وزارة المالية والإقتصاد والبنك الدولي، وكانت توصيات البنك الدولي كالتالي[1]:

1- **اتساق السياسات الاقتصادية الكلية:** كان إتباع سياسات اقتصادية كلية غير متناسقة (مزيج من السياسات المالية والنقدية ونظم سعر الصرف) أحد أهم أسباب بروز الأزمات الاقتصادية. لذا فان تطبيق سياسات اقتصادية كلية متناسقة يعتبر أمرا مهما للخروج من الأزمة.

2- **الإصلاحات المالية وترشيد الإنفاق الحكومي:** اتبع السودان سياسات مالية توسعية قبل الانفصال بينما حافظ على نظام سعر صرف ثابت، نتيجة لذلك لم تنجح الموارد النفطية في بناء غطاء مالي أو احتياطيات نقدي، لذا فان تقليص الإنفاق الحكومي يستوجب تغيير في السياسات نحو الاتجاه الصحيح، وذلك بترشيد الإنفاق الحكومي وتوجيهه نحو القطاعات الإنتاجية والاجتماعية، فالإستراتيجية المرحلية لتخفيف الفقر التي تبنتها الدولة مؤخرا تقدم إطارا جيدا للترشيد. وأثبتت التجارب العالمية للدول التي شهدت أزمات أن السياسة الاقتصادية المتسقة يجب أن تقوم على أهداف مالية محددة ونظام سعر صرف مرن.

3- **السياسة النقدية واستقلالية البنك المركزي:** يجب إتباع سياسة نقدية انكماشية للحد من التضخم، وان تسمح السياسة النقدية وسياسة سعر الصرف بمزيد من التخفيض في سعر الصرف الإسمي لإستعادة التنافسية للاقتصاد، مزيد من المرونة في سعر الصرف ستعزز مثل تلك السياسة النقدية. من المهم أيضا المحافظة على استقلالية بنك

[1]- حسن الحاج علي أحمد، **السياسات المقترحة وتوصيات المؤتمر**، ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر السنوي حول "التحيات الإقتصادية وآثرها على التنمية الإقتصادية وتقديم الخدمات اللامركزية"، كلية الدراسات الإقتصادية والإجتماعية، جامعة الخرطوم بالتعاون مع وزارة المالية والإقتصاد والبنك الدولي، الخرطوم، السودان، 30 -31 جانفي 2013، ص ص 03،04.

السودان المركزي لتنفيذ تلك السياسة تحديدا في الوضع الراهن الذي يتسم بهيمنة السياسة المالية فالتنسيق بين السياستين المالية والنقدية ضروري للحفاظ على الاستقرار الاقتصادي الكلي.

4- **الفقر ودور شبكات الدعم الاجتماعي:** أثبتت التجارب العالمية أن معدلات الفقر تتزايد بشدة في فترات الأزمات الاقتصادية، ويعاني الفقراء بشدة جراء ارتفاع معدلات التضخم. فالأزمات قد تقود إلى الاضطرابات السياسية وبالمثل برهنت التجارب العالمية على أن البلدان التي لها شبكات دعم اجتماعي فعالة قد نجحت في الحد من آثار الأزمات وتجنبت الاضطرابات السياسية لذا فان بناء شبكات الدعم الاجتماعي الفعالة (تحديد تقديم إعانات مالية مقيدة) تعد مهمة للخروج من الأزمة كذلك أوضحت التجارب أن مثل تلك الشبكات لا يكلف كثيراً حتى في أثناء فترات التقشف.

5- **دعم المحروقات:** في العام 2012 تم تقدير دعم المحروقات بحوالي 10% من الناتج المحلي الإجمالي معظم هذا الدعم يذهب لغير الفقراء، وتعتبر هذه الأزمة فرصة ذهبية لإصلاح نظام الدعم وتحويل جزء من هذه المدخرات إلى تحويلات مقيدة تستهدف الشرائح الفقيرة.

6- **تنفيذ برامج الحكم:** يجب أن تركز القيادة السياسية مجهوداتها على التنفيذ المتسق والدقيق للبرامج المختلفة للحكومة لتحقيق أهدافها، فالقرارات الاعتباطية والسياسات المتعارضة تتسبب في حالة عدم ثبات سياسات الوحدات الاقتصادية وتقود إلى فشل السياسات والبرامج الإصلاحية.

7- **إعادة النظر في إستراتيجية النمو:** لم ينجح السودان في تحقيق التحول الاقتصادي طوال خمس عقود مضت، وبموارده الطبيعية والبشرية الغزيرة يمكن للسودان أن يراجع إستراتيجيته التنموية ويستفيد من التجارب العالمية الناجحة خاصة في شرق آسيا التي حققت نموا مستداما من خلال الصناعات التحويلية، والإنتاج الزراعي ذو القيمة المضافة العالية ويمكن للسودان أن يصبح مركزا تجاريا إقليميا هاما بسبب موقعه الجغرافي الاستراتيجي عن طريق جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة في قطاع التصنيع الزراعي هذا الأمر يستوجب تطبيق سياسة اقتصادية كلية متناسقة، تستهدف الاستقرار والنمو، وتطوير البنيات التحتية وإيجاد بيئة مشجعة للأعمال.

8- **مناخ الاستثمار:** يلعب القطاع الخاص دورا مهما في تعزيز النمو الاقتصادي وتشجيع مشاركة القطاع الخاص في إزالة عقبات البنيات الأساسية وتسهيل الوصول للخدمات المالية للقطاع الخاص، و تعزيز التنوع الاقتصادي لتطوير التصنيع الزراعي من خلال الاستثمار الأجنبي المباشر في القطاع والتركيز على التخصص الإقليمي.

9- **تخطيط النفقات:** بالرغم من أن ولاية "كسلا" مثلت نموذج للتخطيط التنموي الذي تشارك فيه كل الوحدات إلا أنه من المفيد كما في غيرها من الولايات الأخرى من إدخال نظام إعداد الميزانيات المستقبلية بما في ذلك الأهداف

القطاعية مما يعكس السياسات المحددة هذا سيساعد البرلمان في مهمة مراجعة الميزانيات وتضمين النفقات الجارية المستقبلية للاستثمارات المضمنة في الموازنة.

10- **إدارة النفقات**: أوضح تقرير البنك الدولي حول إدارة النفقات(***CIFA***) أن هنالك عدة مجالات تحتاج لإصلاح، فبالرغم الحكومية من أن إدارة المالية العامة تتبع العديد من أساسيات متابعة وضبط الموازنة، إلا أن مجالات مثل التحكم في التعهدات، ضبط المدفوعات، ومهام الموظفين، تعد من مجالات الإصلاح المهمة التي يمكن أن تكون لها نتائج جيدة لزيادة كفاءة تنفيذ الميزانية.

11- **المساعدات الخارجية وإعفاء الديون**: تعد المساعدات المالية الخارجية وإعفاء الديون مسألة مهمة في الوقت الراهن، وهذا يتطلب التزام صارم من جانب حكومة بتطبيق البرامج الإصلاحية.

المبحث الثاني: صنـاعة التـمويل الأصغر في السودان

انتهج بنك السودان المركزي من خلال إصداره للسياسات التمويلية منذ عقد التسعينيات من القرن العشرين إلى تخصيص نسبة يتم توجيهها للشرائح ذات الدخل المحدود بلغت 12% سنة 2007، ولازال العمل بها إلى غاية اليوم بهدف رفع مستوى الدخل للفئات الفقيرة النشطة اقتصاديا. كما سعى بنك السودان المركزي إلى إنشاء وحدة متخصصة تعنى بالتمويل الأصغر وكفل لها صلاحيات الرقابة والإشراف والتنظيم. وبما أن النظام المصرفي في السودان هو نظام مصرفي إسلامي بالكامل فإن طبيعة التمويل الأصغر الممنوح هو تمويل أصغر إسلامي يتم منحه وفق أحد الصيغ التمويلية الإسلامية المختلفة.

المطلب الأول: إستعراض لأهم ملامح التمويل الأصغر في السودان

يعتبر السودان من الدول الرائدة في مجال منح التمويل الأصغر ويعد القطاع إستراتيجية وطنية متبعة لدعم بعض الشرائح في المجتمع ويعد القطاع المعول عليه لتخفيف من حدة الفقر والتنمية.

الفرع الأول: التمويل الأصغر في السودان مقارنة ببعض الدول العربية

تقدم البنوك في السودان خدمات التمويل الإسلامي الأصغر على نطاق واسع، وتعتبر من الدول الرائدة في الدول العربية التي تقدم هذه المنتوجات، حيث جاء في استبيان شبكة البلدان العربية للتمويل الأصغر الذي أجرته بالتعاون مع المجموعة الإستشارية لمساعدة الفقراء وبتمويل من الوكالة الفرنسية للتنمية حول التمويل الأصغر في المنطقة العربية سنة 2012 أنه يوجد في السودان 09 مؤسسات مالية تقدم خدماتها لمجموع 396940 عميل تتوافق مع الشريعة الإسلامية بنسبة 100%[1]. والجدول التالي يلخص أهم نتائج الإستبيان.

جدول رقم (3-3): مقدموا التمويل الأصغر الإسلامي في بعض الدول العربية منها السودان

بعض البلدان العربية	عدد المؤسسات	عدد عملاء المنتجات التقليدية	إجمالي محفظة القروض التقليدية	متوسط حجم تمويل المنتجات التقليدية	عدد العملاء للمنتجات المتوافقة مع الشريعة	إجمالي محفظة التمويل الموافقة للشريعة	متوسط حجم تمويل المنتجات المتوافقة مع الشريعة	نسبة التمويل الإسلامي من التمويل الإجمالي
فلسطين	07	5810	9783910	1648	3289	11427706	3475	%36
السعودية	01	00	00	00	4889	6000000	1227	%100
السودان	**09**	**00**	**00**	**00**	**396940**	**7045719**	**18**	**%100**
سورية	01	1128	1560000	1383	16300	11040000	677	%94
اليمن	04	00	00	00	28782	7041943	245	%100

المصدر: ياسين حريزي، **دور التمويل الإسلامي الأصغر في تحقيق التنمية المستدامة – دراسة مقارنة–** ، رسالة ماجستير في علوم التسير (غير منشورة)، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر، 2013-2014 ، ص115.

وتحوز البنوك السودانية على نسبة 70% من عملاء هذه الصناعة في الوطن العربي.

[1]– ياسين حريزي، مرجع سبق ذكره، ص155.

الشكل رقم (3-1): عدد العملاء للمنتجات المتوافقة مع الشريعة في بعض البلدان العربية

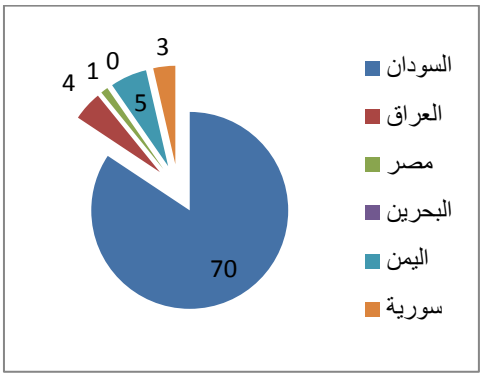

المصدر: ياسين حريزي، **دور التمويل الإسلامي الأصغر في تحقيق التنمية المستدامة – دراسة مقارنة–** ، رسالة ماجستير في علوم التسير (غير منشورة)، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر، 2013-2014، ص 156.

وتهيمن منهجية الإقراض الفردي على الأسواق العربية انتشارا وحجما، باستثناء السودان واليمن حيث تغلب على أسواقهما منهجية الإقراض الجماعي نظرا لأن متوسط حجم القرض في حالة الإقراض الجماعي يقل كثيرا عنه في حالة الإقراض الفردي، فإن الإقراض الفردي يستحوذ على نسبة من إجمالي محفظة قروض تفوق كثيرا نسبة الإقراض الجماعي، ومن المتوقع أن تستمر الفجوة في الإتساع بين الإقراض الجماعي/التضامني والإقراض الفردي نتيجة لتركيز مؤسسات التمويل الأصغر على الإقراض الفردي المصحوب بالضمانات الشخصية خاصة في الدول التي نضجت أسواقها سعيًا لتجاوز المقترضين التقليديين والوصول إلى الأسر التي تعيش فوق خط الفقر مباشرة ولا تتعامل مع البنوك[1]. والشكل الموالي يوضح منهجية الإقراض في المنطقة العربية عن طريق الإقراض الجماعي أو الفردي معبر عنها بالنسب ومن بينها دولة السودان.

شكل رقم (3-2): يوضح منهجية الإقراض في المنطقة العربية

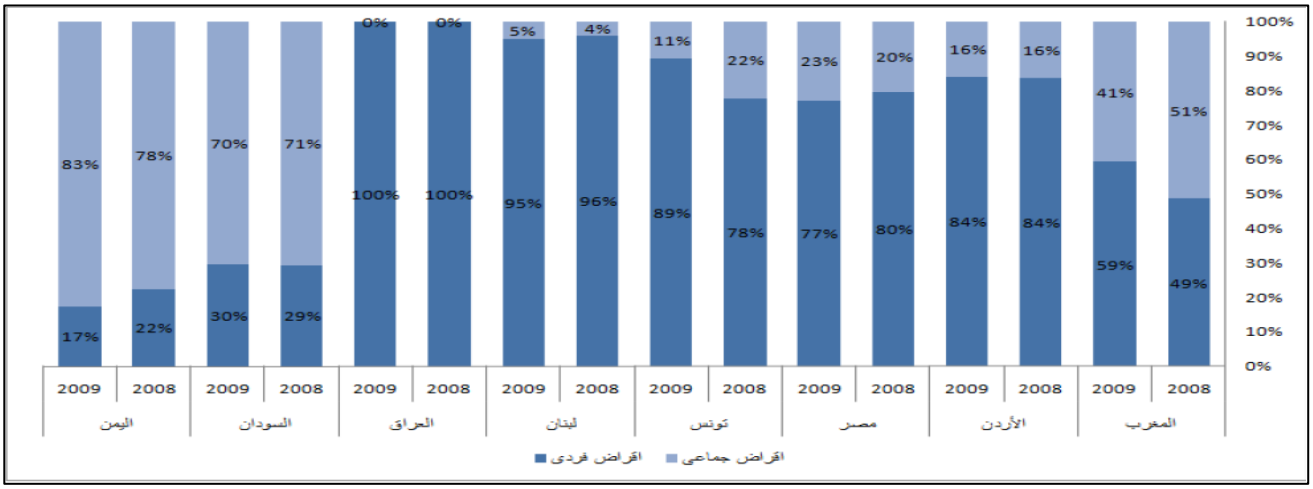

المصدر: تقرير ميكس 2010 لتحليل ومقارنة الأداء للتمويل الأصغر في العالم العربي، ص03.

[1] – التقرير العربي الإقليمي للتمويل الأصغر، **إستعراض آخر المستجدات**، شبكة التمويل الأصغر للبلدان العربية–سنابل–، ديسمبر، 2009، ص03.

ونجد أن صيغة الإقراض الجماعي في مؤسسات التمويل الأصغر في اليمن والسودان تتعامل به بنسبة كبيرة لكن بقية الدول الأخرى فتركز على الإقراض الفردي كما أن عملاء مؤسسات التمويل الأصغر بمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا جلهم نساء بنسبة 65.4% [1].

وتتسم صناعة التمويل الأصغر بالمنطقة العربية بالمحدودية، فمن أهم هذه المنتجات المقدمة من مؤسسات التمويل الأصغر قروض مشروعات صغيرة –أكثر من 90% من إجمالي الائتمان المقدم– مع ضعف الوصول إلى الخدمات التي تشتد الحاجة إليها مثل المدخرات والتأمين الأصغر والتحويلات الالكترونية للأموال أو الحوالات، ويرجع هذا إلى البيئة التنظيمية والقانونية التي تقيد أنواع الأنشطة التي يمكن أن تضطلع بها المنظمات غير الحكومية والتي تمثل غالبية المؤسسات. وقد حدث بعض التقدم بعد قيام بعض المؤسسات في بعض الدول العربية بتقديم خدمات القروض الإسكانية كما يحدث في فلسطين ولبنان وفي مصر وسوريا[2]، كما تقوم شركة الأغاخان للقروض الصغيرة التي لها عدة فروع في آسيا وفي مصر وسوريا بتقديم خدمات التأمين الأصغر.

وكنتيجة للطلب على القروض الإسلامية قامت بعض مؤسسات التمويل الأصغر بتقديم خدمات التمويل الأصغر الإسلامي مثل المرابحة والمضاربة وإن كانت بنسبة ضئيلة جدا، ومن أهم هذه المؤسسات هو ما يقوم به بنك الأمل باليمن[3]، وفي فلسطين مثل "صندوق التنمية الفلسطيني والإغاثة الإسلامية" و "أكاد"، و"ريف" فقط التي تقدم خدمات إسلامية والبقية تقدم خدمات إسلامية وتقليدية والبنوك الإسلامية العاملة في السودان[4] وغيرها..

الفرع الثاني: مفهوم التمويل الأصغر في السودان

في السنوات الأخيرة ظهر إهتمام واسع للدولة السودانية بمفهوم التمويل الأصغر وكان ذلك واضحا من خلال سياسات البنك المركزي السوداني بهذا القطاع، وتم تحديد المفاهيم المتعلقة بالتمويل الأصغر حيث أصبح التعريف الأكثر شيوعا بالسودان هو التعريف المرتبط بسقف التمويل والذي أصبح تحديده من صلاحيات البنك المركزي وتخصيصه لمحور كامل ضمن سياساته لكل سنة. وفيما يلي أهم التعاريف والمفاهيم المتعلقة بالتمويل الأصغر التي ترد ضمن سياسات بنك السودان المركزي[5]:

---

[1] -*DOUGLAS PEARCE,* ***Financial Inclusion in the middle East and North Africa: Analysis and Roadmap Recommandations****, the World Bank, 2010, p10.*

[2]– وكالة الاغاخان للقروض الصغيرة ، التقرير السنوي 2008.

[3]– بنك الأمل باليمن، متاح على الرابط: *http://www.alamalbank.com* تاريخ الإطلاع: 2017/05/13 على الساعة 23:14.

[4]– عبد الرحمان عبد القادر، " **دور التمويل الاسلامي الأصغر في تنمية المؤسسات المصغرة – دراسة حالة السودان واليمن–**"، بحث مقدم في الأيام العلمية الدولية حول " المقاولاتية آليات دعم ومساعدة إنشاء المؤسسات في الجزائر :الفرص و العوائق"، بسكرة، 03-05 ماي 2011، ص 13.

[5]– وحدة التمويل الأصغر، **الضوابط التنظيمية والرقابية لمؤسسات التمويل الأصغر**، 2011، متاحة على الرابط: *www.mfu.gov.sd/node/379*

1- **التمويل الأصغر**: يقصد به كل تسهيل مالي ممنوح للفقير النشط إقتصاديا أو لمجموعة من الفقراء النشطين إقتصاديا بحيث لا يتجاوز 20000 جنيه سوداني للفرد الواحد وحسب ما يقرره البنك من وقت لآخر وذلك لمساعدتهم في أي من الآتي:
   - إنشاء أو تطوير نشاط إنتاجي أو خدمي خاص بهم بهدف إدماجهم إقتصاديا؛
   - إقتناء أو بناء أو إصلاح سكن خاص بهم أو تزويدهم بالخدمات الضرورية، مثل الكهرباء، الماء الصالح للشرب...
   - القيام بأي نشاط إقتصادي لتوليد الدخل أو توفير مناصب العمل.
2- **الجمعيات التعاونية (التعاونيات)**: يقصد بهم أي تنظيم مُسَجَّلْ لدى مُسَجِّل التعاونيات ومُسَجَّلْ لدى البنك ومكوّن من مجموعة من الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين بغرض إدارة مصالحهم الإقتصادية بصورة جماعية وعلى الأسس التعاونية لأجل رفع مستواهم الإقتصادي والإجتماعي عبر خدمات التمويل الأصغر بأقل الطرق وبأقل تكلفة على أن لا يقل عدد أعضائها عن 1000 شخص وفقا لما يحدده البنك من وقت لآخر.
3- **التمويل متناهي الصغر**: يقصد به التمويل الذي يقل عن 2000 جنيه سوداني، أو حسب ما يقرره البنك من وقت لآخر وذلك وفقا للشروط الواردة في تعريف التمويل الأصغر.
4- **عميل التمويل الأصغر**: يقصد به الفقير النشط اقتصاديا الذي لا يمتلك أصول أو يمتلك دخلا شهريا لا يزيد عن ضعف متوسط الدخل الشهري للأفراد في السنوات أو إجمالي أصول لا تزيد عن ضعف قيمة الحد الأدنى للأجور محسوبا بسنة أو ثلاث أضعاف نصاب الزكاة أو إجمالي أصول منتجة لا تزيد قيمتها عن 20000 جنيه سوداني، ولا يقل عمره عن 18 سنة أو يزيد عن 70 سنة أو وفقا لما يحدده البنك من وقت لآخر.
5- **الشخص الفقير**: يقصد به الشخص الذي يقل دخله خلال العام عن الحد الأدنى للأجور الخاضع للضريبة المنصوص عليها في قانون ضريبة الدخل الشخصي أو يقل دخله الشهري عن نصاب الزكاة في السودان.

الفرع الثالث: تاريخ تطور التمويل الأصغر في السودان

عند تتبع مسارات واتجاهات التمويل الأصغر في السودان، يلاحظ أنها مرت بمحلتين منفصلتين، مرحلة ما قبل الإصلاح الإقتصادي ومرحلة ما بعد الإصلاح الإقتصادي لسنة 1992 في السودان. وفيما يلي سيتم عرض خصائص وسمات كل مرحلة[1]:

[1] – عصام محمد علي الليثي، **تكلفة التمويل وأثرها على سلوك المصارف في تقديم التمويل الأصغر**، المنتدى السادس، وحدة التمويل الأصغر، 30 جانفي 2008، ص05.

1- **مرحلة ما قبل الإصلاح الإقتصادي:** ترجع بدايات التمويل الأصغر في السودان في إطاره المؤسسي إلى السبعينيات من القرن العشرين، حيث نشأت وترعرعت في ظل الصيرفة المتخصصة (تجربة البنك الزراعي السوداني وبنك الشعب التعاوني) حيث كان توجه هاتين التجربتين بصفة أساسية لخدمة الشرائح المستهدفة في القطاع الريفي، تلتها بعد ذلك تجربة بنك الإدخار السوداني (حاليا بنك الإدخار والتنمية الإجتماعية) والتي تميزت عن سابقتيها بأنها كانت موجهة إلى الشرائح المستهدفة في القطاع الحضري ثم جاءت بعد ذلك تجارب المصارف الإسلامية في الثمانينيات من القرن العشرين ولعلّ من أبرزها تجارب: بنك فيصل الإسلامي السوداني، البنك الإسلامي السوداني، بنك التنمية التعاوني الإسلامي ومصرف المزارع. ولعلّ أبرز ما يميز هذه المرحلة هو تدخل الدولة الصريح والمباشر ومحاولاتها لتحديد تكلفة التمويل وحجمه وأرباحه.

2- **مرحلة ما بعد الإصلاح الإقتصادي:** في مرحلة ما بعد الإصلاح الإقتصادي اتسعت دائرة المصارف التي تتعامل في مجال التمويل الأصغر، خصوصا بعد ظهور الفروع المتخصصة التي تتبع للمصارف (بنك أمدمان الوطني وبنك البركة السوداني) وظهر بنك الإدخار والتنمية الإجتماعية كبديل لبنك الإدخار السوداني، ولعلّ أبرز ما يميز هذه المرحلة تخلي الدولة عن تدخلها الصريح فيما يتعلق بتحديد تكلفة التمويل وأرباحه واكتفاءها بإصدار الموجهات في هذا الشأن علاوة على ذلك تميزت هذه المرحلة بإعتبار التمويل الأصغر من القطاعات ذات الأولوية والتي تتمتع بسقف محدد من إجمالي تمويل المصارف وتشير التجربة إلى أن هذا السقف لا يُستغّل بكامله وأن مستوى تغطية التمويل الأصغر لم تتجاوز نسبة 5% من المستهدفين ولعلّ أحد أهم الأسباب التي تقف عقبة في سبيل ذلك هي تكلفة التمويل.

الفرع الرابع: أهم مقدمي التمويل الأصغر في السودان

يوجد في السودان العديد من الجهات المسئولة عن تقديم خدمات التمويل الأصغر، أهمها[1]:

1- **القطاع المصرفي:** يعمل حوالي 31 بنك على مستوى القطر، يتكون هذا القطاع من بنوك تجارية وبنوك متخصصة مملوكة للقطاع العام والخاص، فالبنوك المتخصصة تستهدف قطاعات معينة كالزراعة، الصناعة، الثروة الحيوانية أو مجموعات محددة كالمزارعين. وتم إنشاء بنك الأسرة الذي يقدم خدمات التمويل الأصغر بنسبة 100% (سيتم التطرق إليه لاحقا) أما بالنسبة للبنوك الأخرى فقد حدد بنك السودان المركزي نسبة 12% من سقوف التمويل السنوية لها على أن تخصص هذه النسبة للتمويل الأصغر.

[1]- إبتسام عبد الرحمان مجذوب أحمد، **دور بنك السودان المركزي وبعض المؤسسات التمويلية المتخصصة في تخفيض الفقر في السودان من خلال برنامج التمويل الأصغر – مؤسسة التنمية الإجتماعية الخرطوم نموذجا–**، معهد الدراسات والبحوث الإنمائية، جامعة الخرطوم، 2010، ص ص 51-53.

2- **المنظمات غير الحكومية (*NGOs*)**: هي جهات غير حكومية تقوم بتمويل جهات حكومية هدفها العام مساعدة المجتمعات الفقيرة من خلال إقامة مشروعات تزيد من قدرة الفرد على تطوير مجتمعه وحمايته، معظم الإئتمان الأصغر في السودان كان يقدم بواسطة تلك المنظمات (غير الحكومية والمجتمع المحلي)، هذه المنظمات تعمل مع المجتمعات مباشرة من خلال المنظمات المحلية وتنتهج أساليب مرنة في تقديم الإئتمان كأداة لتخفيف الفقر، لكن غالبتها تعمل في القطاع غير الرسمي بالمناطق الحضرية ومن أهدافها تقديم المساعدات العاجلة في حالات الكوارث بالإضافة إلى التعرف على ما قد يهدد حياة الإنسان الإقتصادية والإجتماعية من خلال إقامة المشروعات التي تزيد من قدرته على تطوير وحماية مجتمعه، من أهم المنظمات غير الحكومية العاملة في مجال التمويل الأصغر هي منظمة (***ACORD***) التي تمثل التعاون والبحث التنموي في تقديم التمويل للفقراء في منطقة "كسلا" منذ التسعينيات وهي الأكثر وصولا للفقراء وخاصة النساء منهم مقارنة بالقطاع المصرفي.

3- **الصناديق الإجتماعية**: يوجد في السودان نظام الضمان الإجتماعي الذي يوفر الدعم للفقراء والمجموعات ذات الدخل المنخفض وتشمل النساء، كبار السن، الطلاب، الخريجين...بعض هذه الصناديق لديها تجارب محدودة في مجال التمويل الأصغر مثل الصندوق القومي للمعاشات ومشروع الخريجين. وقد بدأت هذه الصناديق نشاطها في الفترة من (1991-2000)، وظهرت مؤسسة هامة في العام 1997 وهي مؤسسة التنمية الإجتماعية التي لها باع طويل في خدمة المجتمعات الفقيرة وذوي الدخل المحدود.

4- **مشاريع التنمية الريفية**: عادة مشاريع التنمية الريفية تمول من قبل المانحين الدوليين وهدفها تحسين المستوى المعيشي للفقراء وذوي الدخل المحدود والذين يعيشون في المجتمعات الريفية التي عانت من آثار الحرب والنزاعات القبلية والكوارث الطبيعية منها مشروع: "شمال كردفان للتنمية الريفية"، مشروع "جنوب كردفان للتنمية الريفية"، مشروع "الأمن الغذائي"، مشروع "القاش"...هذه المشاريع ساعدت اللجان الريفية في تطوير خدمات الإئتمان متضمنة خدمات مالية غير رسمية كالصناديق الدوّارة التقليدية.

الفرع الخامس: أهم المؤسسات المصرفية التعاونية المقدمة لخدمات التمويل الأصغر في السودان

أولا: مصرف الإدخار والتنمية الإجتماعية

يعدّ هذا المصرف الأول في قطاع التمويل الأصغر في السودان، ويحفز ثقافة الإدخار ويعتبر رائد الصيرفة الإجتماعية والتكافلية في السودان ويعتمد مجموعة من القيم كالإهتداء بشرع الله تعالى في جميع معاملاته، الإحتراف، النزاهة والإستقامة، التعاون والتكافل الإجتماعي، الإبتكار والإبداع، التحسين المستمر والمتواصل والقيام بدور فعال في تنشيط الدورة الإقتصادية للمجتمع.

1- **نبذة تعريفية عن المصرف:** أنشا مصرف الإدخار والتنمية الإجتماعية عام 1996، إمتدادا لبنك الإدخار السوداني (1974-1995)، وهو مؤسسة مصرفية متخصصة في التمويل الأصغر وتمويل المشاريع ذات البعد الإجتماعي، بالإضافة إلى ممارسة كافة الإعمال المصرفية الأخرى عبر شبكة قوامها 53 فرعا وتوكيلاً و 72 صرافاً آلياً منتشراً في جميع ولايات السودان[1].

2- **أهداف المصرف في المجال التنموي التعاوني:** يعمل المصرف على الوصول إلى الأهداف التالية[2]:

- تخفيض حدة الفقر وتحسين الوضع المعيشي لمحدودي الدخل؛
- نشر وتنمية الوعي الإدخاري والمصرفي؛
- التنسيق مع المؤسسات والمنظمات التي تعمل على مناهضة الفقر من خلال عمل مصرفي مؤسسي يوظف مواردها لأغراض التنمية وخدمة كل قطاعات المجتمع؛
- القيام بتجميع الأعمال المصرفية والمعاملات المالية والتجارية والإستثمارية من أجل توفير الموارد وتوظيفها لأغراض التنمية الإجتماعية والمساهمة في مشاريع التنمية الزراعية والإقتصادية والصناعية.
- تمويل البحوث ودراسات الجدوى الإقتصادية والإجتماعية في مجال المشاريع الإستثمارية.
- التوسع في قطاع التمويل الأصغر والصغير بتطبيق أسس ومعايير أفضل الممارسات للمساهمة في تخفيف حدة الفقر. ويبن الجدول التالي تطور النشاط المصرفي في الفترة (2000-2010).

الجدول رقم (4-3): تطور نشاط مصرف الإدخار والتنمية الإجتماعية في منح التمويل الأصغر في الفترة (2000-2010)

الوحدة ألف جنيه

البيان	حجم التمويل المصرفي الفعلي الكلي الممنوح للتمويل الأصغر	حجم التمويل الأصغر الفعلي الممنوح من مصرف الإدخار	نسبة تمويل مصرف الإدخار والتنمية الإجتماعية / إجمالي التمويل
ديسمبر 2000	**72655**	**5682**	**7.8**
ديسمبر 2001	88997	5865	7.0
ديسمبر 2002	91430	6409	5.4
ديسمبر 2003	122930	6636	10.8
ديسمبر 2004	196429	21146	10.8
ديسمبر 2005	247391	52000	21.0

[1] – **مصرف الإدخار والتنمية الإجتماعية الأول في التمويل الأصغر**، التقرير السنوي، 2015، ص 07.

[2] – المرجع نفسه، ص05.

ديسمبر 2006	148614	74000	49.8
ديسمبر 2007	232240	88400	38.1
ديسمبر 2008	243164	88390	36.4
ديسمبر 2009	334900	98847	29.6
ديسمبر 2010	**449682**	**127406**	**38.3**

المصدر: عبد المنعم محمد الطيب حمد النيل، **تقويم تجربة التمويل الأصغر الإسلامي في السودان خلال الفترة (2000-2010)–دراسة حالة القطاع المصرفي والمؤسسات الإجتماعية–**، ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر العالمي الثامن للإقتصاد والتمويل الإسلامي حول "النمو المستدام والتنمية الإقتصادية الشاملة من منظور إسلامي"، قطر، الدوحة، 18-20 ديسمبر 2011، ص15.

من الجدول يتضح:

1- تراوحت مساهمة الإدخار خلال الفترة (2000-2005)ما بين 7% -21% وبلغت أعلى مستوى لها في العام 2006، حيث قاربت 50% من إجمالي تمويل القطاع المصرفي لشرائح وقطاعات التمويل الأصغر المختلفة مما يؤكد الأهمية المتعاظمة للمصارف في منح التمويل الأصغر.

2- تراوحت مساهمة مصرف الإدخار في الفترة (2007-2010) ما بين 29.6% و 38.3% وهي أعلى نسبيا من الفترة الأولى.

3- ارتفاع مساهمة المصرف في التمويل الأصغر مما يعكس الدور المتعاظم الذي يمكن أن يقوم به إذا وجد الدعم اللازم من قبل الدولة وكذلك قام بتطوير قدراته في استقطاب الموارد الخارجية، لاسيما من الشرائح الضعيفة نفسها.

ثانيا: بنك الأسرة: نشأة بنك الأسرة بمبادرة من القطاع الخاص سنة 2008 ولقي دعم من الحكومة، بإعتباره إدارة فاعلة في برنامج مكافحة الفقر، لذلك يعتبر البنك مساهمة بين القطاع العام والقطاع الخاص.

1- أهداف البنك التنموية

يسعى بنك الأسرة إلى تحقيق الأهداف التالية[1]:

- المساهمة في برامج خفض الفقر في المجتمع السوداني؛
- توفير فرص العمل وسط الشرائح المستهدفة؛
- إعلاء قيم العمل والإنتاج والتعاون في المجتمع؛
- تنشيط الفئات المستهدفة في حركة الحياة الإقتصادية والإجتماعية؛
- رفع الوعي الإدخاري وتنشيط الشرائح المستهدفة؛
- استقطاب الموارد المحلية والخارجية لإعادة توظيفها لصالح الفئات المستهدفة.

[1] – **بنك الأسرة**، التقرير السنوي، 2010، ص07.

2- عملاء ومجالات عمل البنك

يستهدف البنك الفقراء النشطين إقتصاديا وصغار المنتجين من المزارعين والرعاة والصيادين والحرفين وأصحاب الأعمال الصغيرة وكذلك خريجي الجامعات والمعاهد والمرأة، وذلك بتقديم الخدمات غير المالية والترويج للمشروعات الصغيرة وإعداد دراسات الجدوى الإقتصادية[1]. والجدول التالي يوضح تطوّر التمويل الممنوح من البنك لفائدة مشروعات التمويل الإسلامي الأصغر.

جدول رقم (5-3): تطور نشاط بنك الأسرة في منح التمويل الأصغر ف الفترة (2008-2010)

البيان	حجم التمويل المصرفي الفعلي الكلي الممنوح للتمويل الأصغر	حجم التمويل الأصغر الفعلي االممنوح من مصرف الإدخار	نسبة تمويل مصرف الإدخار والتنمية الإجتماعية / إجمالي التمويل الأصغر
ديسمبر 2008	**243164**	**10900**	**4.5**
ديسمبر 2009	334900	64200	19.2
ديسمبر 2010	**449682**	**102400**	**22.8**

المصدر: عبد المنعم محمد الطيب حمد النيل، **تقويم تجربة التمويل الأصغر الإسلامي في السودان خلال الفترة (2000-2010)–دراسة حالة القطاع المصرفي والمؤسسات الإجتماعية–**، ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر العالمي الثامن للإقتصاد والتمويل الإسلامي حول "النمو المستدام والتنمية الإقتصادية الشاملة من منظور إسلامي"، قطر، الدوحة، 18-20 ديسمبر 2011، ص 21.

يشير الجدول إلى إنخفاض مساهمة بنك الأسرة في منح التمويل الأصغر في العام 2008 حيث يعتبر العام الأول لممارسة النشاط المصرفي، إلا أنه في العامين التالين ارتفعت النسبة حتى وصلت إلى ما يقارب 23% في العام 2010، مما يشير إلى التوقع بقيام البنك بدور فعّال في منح التمويل الأصغر مستقبلا كأحد نماذج البنوك التعاونية السودانية.

المطلب الثاني: دور بنك السودان المركزي في تنمية وتطوير التمويل الأصغر الإسلامي

إنطلاقا من مساعي بنك السودان المركزي الرامية إلى تعزيز دور التمويل الأصغر الإسلامي في مكافحة الفقر وتطوير القطاع المالي بالسودان، فقد قام بتبني مجموعة من التدابير والإستراتيجيات لتنمية وتطوير هذا القطاع.

الفرع الأول: بنك السودان المركزي كإطار تنظيمي للتمويل الأصغر

يخصص بنك السودان المركزي محوراً كاملاً للتمويل الأصغر ضمن سياساته لكل عام، ويهدف محور التمويل الأصغر إلى المساهمة في دفع عجلة التنمية الإقتصادية والإجتماعية من خلال زيادة إسهام التمويل الأصغر في الناتج المحلي

[1]- **بنك الأسرة**، مرجع سبق ذكره، ص07.

الإجمالي والعمل الحر المستدام وإشاعة روح الإبتكار لزيادة الدخول والأصول لمختلف الشرائح الفقيرة النشطة اقتصاديا وذلك للموجهات التالية[1]:

1- الإستمرار في توظيف 12% من المحفظة التمويلية الإجمالية لكل مصرف للتمويل الأصغر وذلك عبر التمويل المباشر من المصارف للأفراد والمجموعات أو عبر التمويل بالجملة من المصارف لمؤسسات التمويل الأصغر المرخص لها أو عبر المساهمة في محافظ التمويل الأصغر بالمصارف أو من خلال علاقات التمويل فيما بين المصارف خاصة مع المصارف المتخصصة في التمويل الأصغر.

2- العمل على تعزيز الروابط في المصارف في المصارف التجارية والمتخصصة ومؤسسات التمويل الأصغر بإستخدام الضمانات المختلفة بما فيها ما تقدمه وكالة ضمان التمويل الأصغر.

3- الإستمرار في تشجيع مؤسسات التمويل الأصغر القائمة على تقوية قاعدة رأس المال وإطلاق الجيل الآني من مؤسسات التمويل الأصغر التي تُعنى بالقطاعات المستهدفة كالشباب والخريجين والمرأة وأصحاب المهن الحرفية والصناعات وذوي الإحتياجات الخاصة وغيرهم وتشجيع المؤسسة الجديدة للعمل وفقا للميزات النسبية لولاية.

4- تعزيز حماية العملاء الفقراء ومواصلة العمل التعاوني مع الجهات ذات الصلة لتطوير ضوابط الرقابة الداعمة للإستخدام الأمثل لتقنية الإتصال والمعلومات وخاصة فيما يتعلق بالإستعلام الإئتماني وتقديم خدمات التمويل الأصغر من خلال الهاتف.

5- تشجيع المصارف ومؤسسات التمويل الأصغر على التنويع في استخدام التأمين كضمان لعملاء التمويل الأصغر وحثّ شركات التأمين العاملة على إصدار وثائق تأمينية مبتكرة وطرح وثائق جديدة تلبي حاجات القطاع في التأمين الأصغر والضمان.

6- تشجيع الجامعات والمعاهد ومراكز تطوير الأعمال على تصميم البرامج التدريبية والمناهج لموظفي المصارف ومؤسسات التمويل الأصغر وصناع السياسات والقادة المحلين والمستفيدين من خدمات التمويل الأصغر.

7- على المصارف ومؤسسات التمويل الأصغر تنويع المنتجات وخدمات التمويل الأصغر واستخدام الصيغ الإسلامية الأخرى مع عدم التركيز على صيغة المرابحة ومراعاة تحديد هوامش الأرباح المناسبة.

8- تشجيع قيام محافظ التمويل الأصغر المشتركة لتمويل المشروعات الإنتاجية ذات الميزات التفصيلية وخاصة مشروعات سلسلة القيمة وخدمات الكهرباء والمياه والصحة وغيرها وربط الوسائط المحلية والتنظيمات المهنية

[1]- **بنك السودان المركزي**، تقرير سياسات للعام 2015، ص22. متاحة على الرابط:*http://www.cbos.gov.sd/node/8407*

والتعاونيات والإتحادات والحاضنات وأصحاب مهن الإنتاج الحيواني والنباتي بالأسواق بما يضمن تطوير طرق التمويل الأصغر الجماعي.

9- دعم وتفعيل شبكة مؤسسات التمويل الأصغر بما يعزز تطوير البنية التحتية والرقابة الذاتية ورفع القدرات التدريبية لمسئولي المؤسسات.

10-الإستمرار في تطبيق مقررات وموجهات المجلس الأعلى للتمويل الأصغر.

الفرع الثاني: إنشاء وحدة التمويل الأصغر بنك السودان (*MFU*)

1- نبذة تعريفية عن الوحدة: إيماناً من بنك السودان المركزي بأهمية التمويل الأصغر كوسيلة فاعلة لتخفيف حدة الفقر وتحسين مستوى المعيشة لذوي الدخول المحدودة النشطين إقتصاديا ومستويات التشغيل الذاتي والمساهمة في زيادة الناتج المحلى الإجمالي، في جوان 2006 بادر بنك السودان المركزي بتبني إعداد رؤية لتطوير وتنمية قطاع التمويل الأصغر بالسودان (2007-2011) بالتّعاون مع بيت خبرة استشاري متخصص (شركة يونيكونز للإستشارات المحدودة). هذه الرؤية نتاج من الإعداد المتواصل مع الشركاء في ورش العمل والموائد المستديرة والنقاشات والبحوث الميدانية، تهدف هذه الرؤية لتمكين قطاع التمويل الأصغر من لعب الدور الريادي، وفي سبتمبر 2006 تمت إجازة الرؤية واعتمادها كإستراتيجية أساسية لبناء القِطاع بالسودان؛كما قام بنك السودان المركزي في مارس 2007 بإنشاء وحدة متخصّصة في التّمويل الأصْغر كجهة رقابية وإشرافية وتطويرية لقطاع التمويل الأصغر بالسودان تتبع مباشرة للإدارة العليا بالبنك (المحافظ)[1].

2- أغراض وحدة التمويل الأصغر في السودان: تسعى الوحدة إلى ما يلي:

1- تشجيع وحفز التمويل الأصغر (بالنظام الإسلامي) كأداة لتقديم الخدمات المالية للفقراء والشرائح الضعيفة وتخفيف حدة الفقر وترقية وتطوير التنمية الاقتصادية؛

2- تقديم التمويل الأصغر من خلال البنوك والمؤسسات المالية غير المصرفية لتسهيل عملية انسياب التمويل للشرائح المستهدفة من موارد القطاع الحكومي وغير الحكومي؛

3- التطور المؤسسي للمصارف ومؤسسات التمويل الأصغر من خلال برامج التدريب وتطوير النظم المؤسسية.

3- مهام الوحدة: تتلخص المهام الرئيسية للوحدة في التالي[2]:

1- حفز الأعمال التنموية لقطاع التمويل الأصغر بالتعاون مع كبار المساهمين بما فيهم الجهات المانحة؛

2- وضع السياسات واللوائح والقوانين والتشريعات وإعداد التقارير والمراجع ومراقبة التنفيذ وسير الأداء؛

[1]– بنك السودان المركزي، وحدة التمويل الأصغر، متاحة على الرابط: *http://www.mfu.gov.sd/node/375*

[2]– المرجع نفسه.

3- الإسهام في التنمية الاقتصادية و الاجتماعية واختيار الصيغ الشرعية المناسبة للتمويل الأصغر؛

4- تحليل و تصنيف وتقييم التمويل المقدم لمؤسسات التمويل الأصغر.

4- خطة وحدة التمويل الأصغر لتطوير وتنمية التمويل الأصغر في السودان (2013-2017)

على الرغم من أن الرؤية الإستراتيجية لبنك السودان المركزي شكّلت الخطوة الأساسية والهامة لقيام قطاع مستدام ومتين في السودان، إلا أنها كانت تحتاج إلى إستراتيجية شاملة لكل الشركاء تعمل على سد الثغرات وإدخال كل شركاء القطاع في هذه المرحلة. نتيجة لذلك قام المجلس الأعلى للتمويل الأصغر بتوجيه وحدة التمويل الأصغر ببنك السودان المركزي بوضع إستراتيجية قومية شاملة لتنمية وتطوير القطاع (2013-2017). ومواصلة للجهود ومساعي وحدة التمويل الأصغر عملا بتوجيهات المجلس الأعلى للتمويل الأصغر، وباعتبار أن بنك السودان المركزي المقرر للمجلس والمعني بمتابعة تنفيذ قرارات المجلس الأعلى للتمويل الأصغر، والتي من أهمها وضع إستراتيجية شاملة للتمويل الأصغر مواصلة للأهداف المنشودة في التمويل الأصغر. وتم وضع الخطة الإستراتيجية امتداد للإستراتيجية الأولى (2007-2011) لبنك السودان المركزي التي مثلت الأساس في تنمية القطاع. كما تضمنت رؤيتها في " أن يكون التمويل الأصغر محركاً رئيساً للتنمية الإقتصادية والإجتماعية في السودان". والهدف الإستراتيجي هو توسيع مظلة التمويل الأصغر لزيادة مساهمته في تحقيق التنمية الاقتصادية والعدالة الإجتماعية. فضلا عن المحاور التالية[1]:

1- تطوير سياسات وتشريعات مشجعة لتنمية قطاع التمويل الأصغر؛

2- تطوير البنية التحتية المساندة للتمويل الأصغر؛

3- تعزيز التعاون بين مستويات الحكم و الجهات المعنية المختلفة؛

4- تعزيز توفر لمعلومات واستخدام التقنيات؛

5- تعزيز مشروعات التمويل الأصغر الناجحة وإدخالها ضمن حركة المجتمع.

ويحتوى كل محور من المحاور أعلاه على أهداف ونشاطات. وتشمل نشاطات المحور الأول على تشجيع قيام سوق ومعارض لمنتجات التمويل الأصغر، تخفيض الضرائب والرسوم لمشروعات التمويل الأصغر، بينما تشمل نشاطات المحور الثاني على وضع معايير لقياس الأداء المالي والإقتصادي والإجتماعي حسب سوق (*MIX market*) العالمي، إنشاء مراكز لتنمية وتطوير المشروعات بكل الولايات، تنسيق وتفعيل نشاطات شبكات التمويل الأصغر الولائية والإتحادية، مراجعة قانون التعاون وتفعيل دور التعاونيات وأصحاب مهن الإنتاج الحيواني والنباتي في التمويل الأصغر وبناء قدرات العاملين في مجال التمويل الأصغر. وتشمل نشاطات المحور الثالث تنويع منتجات التمويل الأصغر (الإدخار الأصغر

[1] – المجلس الأعلى للتمويل الأصغر، لجنة وضع الخطة الإستراتيجية لتطوير وتنمية قطاع التمويل الأصغر في السودان (2013-2017)، ملخص تنفيذي، ص22.

والتحويلات والتأمين الأصغر) وتشجيع الإدخار ووضع إمتيازات خاصة لصغار المدخرين، توجيه التمويل الأصغر نحو مناطق جغرافية وقطاعات معينة، تشجيع المصارف لتقديم التمويل بالجملة لمؤسسات التمويل الأصغر، وتكوين محافظ للتمويل الأصغر مشتركة، وتنمية المؤسسات عبر المساهمات الرأسمالية والدعم الفني. كما شمل المحور الرابع علي تطوير وبناء قاعدة للمعلومات ومكاتب الاستعلام الائتماني، و تطوير مشروع الصيرفة الالكترونية وخدمات التمويل الأصغر عبر الهاتف الجوال. وفي المحور الخامس ورد تقديم خدمات فاعلة وكفئة لدعم تطوير المشروعات الصغرى والصغيرة، و زيادة فرص نمو المشروعات الصغرى والصغيرة عبر تنمية الموارد البشرية وتشجيع الابتكار، والتوسع في تمويل المشروعات الصغرى والصغيرة عبر تنويع مصادر التمويل، و تمكين الشرائح والمجموعات الضعيفة في المجتمع وتخفيف حدة الفقر عبر الاستخدام الذاتي[1].كما حددت مصفوفة للنتائج المتوقعة كما يبينه الجدول التالي.

جدول رقم (6-3): مصفوفة النتائج المتوقعة من الإستراتيجية الشاملة لتنمية قطاع التمويل الأصغر (2013-2017)

المؤشرات	2012	المستهدف في 2017
نسبة إسهام قطاع التمويل الأصغر قي الناتج القومي الإجمالي	%1	%3
عدد المستفيدين (الزبائن) بالألف	494	1500
نسبة الممولين من الفقراء (18 سنة فأكثر)	%8.2	%24.6
نسبة تمويل العنصر النسائي	%30	%50
عدد المؤسسات المصرفية المتخصصة في التمويل الأصغر	03	04
عدد المحافظ المتخصصة في التمويل الأصغر	03	06
نسبة زيادة أصول الفقراء	-	%15
نسبة زيادة موارد مؤسسات التمويل الأصغر	-	%100
نسبة زيادة عدد مؤسسات التمويل الأصغر (على أقل تقدير)	-	%20
نسبة تخفيض القطاع غير المنظم	-	%5

المصدر: بنك السودان المركزي، وحدة التمويل الأصغر، متاحة على الرابط: *http://www.mfu.gov.sd/content/*

من خلال الجدول يلاحظ أن الوحدة تسعى إلى بلوغ عدد 1500 مستفيد من برامج التمويل الأصغر الأمر الذي يؤدي حسب المصفوفة إلى تحقيق إسهام قطاع التمويل الأصغر في الناتج المحلي الإجمالي بنسبة 3%، هذا بالإضافة إلى التركيز على المرأة في الخطة الإستراتيجية حيث تهدف إلى بلوغ نسبة 50% من تمويل النساء سنة 2017.

[1] – بنك السودان المركزي، وحدة التمويل الأصغر، متاحة على الرابط: *http://www.mfu.gov.sd/content/*

الفرع الثالث: سياسات البنك المركزي الخاصة بالتمويل الأصغر

أصدر بنك السودان المركزي عددا من اللوائح والسياسات التمويلية والمنشورات الداعمة لتنمية قطاع التمويل الأصغر بالبنوك السودانية، كما أصبح يفرد محورا خاصاً بالتمويل الأصغر كما سبقت الإشارة بدايةً منذ سنة 2007.

وفيما يلي أهم اللوائح والمنشورات التي أصدرها بنك السودان المركزي في هذا الخصوص[1]:

1- منشور موجهات التمويل للمصارف (2007/18): صدر المشروع لتشجيع البنوك للعمل في التمويل وفق أفضل التطبيقات العالمية للتمويل الأصغر وتوجيها للخبرات التي يمكن أن تنفذ فيها البنوك إلتزاماتها تجاه استخدام 12% من محافظها للتمويل الأصغر متناهي الصغر وبذلك عبر عدة خيارات:

أ- يجب على البنوك التجارية تخفيض نسبة 12% من محفظتها للتمويل الأصغر، متناهي الصغر، وذي البعد الإجتماعي.

ب- يتم توزيع النسبة المحددة مناصفة بين التمويل الأصغر ومتناهي الصغر 6% والتمويل الصغير وذي البعد الإجتماعي 6%. ويمكن للبنوك أن تستغل النسبة كاملة في التمويل الأصغر والمتناهي الصغر وليس العكس.

ج- يجوز للبنوك التي تعمل في مجال التمويل الأصغر إستخدام 12% على النحو التالي:

1- التمويل المباشر للعملاء التمويل الأصغر بصورة فردية أو جماعية أو تمويل وسائط التمويل الأصغر.

2- إنشاء مؤسسة تمويل أصغر تقبل الودائع وذلك وفقا للإطار الرقابي للتمويل الأصغر حيث تعفى من نسبة 12%.

3- المساهمة في إنشاء مؤسسة تمويل أصغر لا تقبل الودائع تقوم بتقديم خدمات التمويل الأصغر شريطة أن تساهم في رأسمالها بنسبة لا تقل عن 3% عن محفظتها التمويلية حيث تعفى من تخصيص نسبة 12%.

4- تكوين محفظة تمويل أصغر مع بنوك أخرى في حدود النسبة المقررة.

5- تنشيط سوق ما بين البنوك حيث يمول البنك بنكا آخرا على أن يعمل البنك المركزي ضامنا وفقا للمنشور الذي ينظم ذلك.

6- تقديم تمويل بالجملة لمؤسسات التمويل الأصغر المسجلة.

7- يجب على البنوك التجارية ومؤسسات التمويل الأصغر التي تقبل الودائع توزيع محفظة التمويل الأصغر ومتناهي الصغر بنسبة لا تقل على 90% للتمويل الأصغر و10% للتمويل متناهي الصغر.

[1]- أمين قسول، **متطلبات تفعيل خدمات التمويل المصغر في البنوك الإسلامية – عرض تجارب دولة–**، أطروحة دكتوراه علوم في العلوم الإقتصادية (غير منشورة)، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، الجزائر، 2015-2016، ص ص 124-126.

د- يجب أن لا يتجاوز نسبة استخدام صيغة المرابحة للتمويل الصغير وذي البعد الإجتماعي بنسبة 50% من جملة المحفظة.

2- **منشور الضمانات غير التقليدية المصاحبة للتمويل الأصغر رقم (2008/05)**: وجه هذا المنشور البنوك لإستخدام ضمانات غير نمطية لضمان حصول الفقراء الذين لا يمتلكون أصولا لرهنها بتقديم ضمانات أخرى مثل ضمانات المجموعات والمنظمات، ضمان حجز المدخرات، ضمان المنقولات وضمان الرهن الحيازي.

3- **منشور عدم تحصيل الرسوم والدمغات من عمليات التمويل الأصغر رقم (2008/05)**: توطئة للبدأ في إزالة الأعباء الضريبية والجبائية على عملاء التمويل الأصغر فقد بدأ بنك السودان بإصدار منشورات ذات الصلة بتحصيل الرسوم والدمغات حيث وجه البنوك بعدم تحصيل دمغة أصحاب العمل، تحصيل الدمغات والرسوم من عملاء التمويل الأصغر بما فيما ذلك الرسوم المصرفية.

4- **إصدار تعميم برفع سقف التمويل الأصغر رقم (2011/06)**: طبقا للمراجعة المعتادة التي يقوم البنك المركزي للضوابط والسياسات التي تنظم العمل في التمويل الأصغر قامت وحدة التمويل الأصغر ببنك السودان المركزي بمراجعة هذا المنشور وذلك برفع سقف التمويل الأصغر لمواكبة التغيرات الإقتصادية والإجتماعية وأثرها على الفقير النشط إقتصاديا بحيث تم تعديل السقف برفعه بـ 10000 جنيه إلى 20000 جنيه كما سبق الذكر.

5- **منشور اعتماد وثيقة التأمين كضمان للتمويل الأصغر (2012/07)**: بالتعاون مع الشركة التعاونية للتأمين تم اعتماد وضعية التأمين الشامل كوثيقة لضمان عمليات التمويل الأصغر.

6- **محور التمويل الأصغر في السياسة التمويلية للعام 2013:** ورد توجيه للبنوك بالإستثمار في توظيف نسبة 12% من المحفظة التمويلية الإجمالية لكل بنك للعام 2013 للتمويل متناهي الصغر والأصغر والصغير ذي البعد الإجتماعي المرتبط بالتنمية الريفية والبنية التحتية، تمكين المرأة ودعم المؤسسات التعليمية والتدريبية والصحة، تقديم خدمات المياه والكهرباء والخدمات الزراعية وخدمات تطوير المشروعات الصغيرة، تمويل السكن الإقتصادي، تحسين المنازل، تمويل طلاب الجامعات والسلع الإستهلاكية للتعاونيات والجمعيات والإتحادات وتشجيع البنوك ومؤسسات التمويل الأصغر للوصول إلى النسبة المستهدفة.

7- **محور التمويل الصغر في السياسة التمويلية للعام 2014:** تم توجيه البنوك باستمرار سياسة توظيف 12% من المحفظة التمويلية الإجمالية لكل بنك للتمويل الأصغر والمتناهي الصغر والتمويل ذي البعد الإجتماعي وذلك عبر التمويل المباشر من البنوك إلى الأفراد والمجموعات أو عبر التمويل بالجملة من البنوك لمؤسسات التمويل الأصغر المرخص لها.

المطلب الثالث:تجربة التمويل الأصغر الإسلامي في البنوك السودانية

تحول النظام المصرفي السوداني إلى نظام مصرفي إسلامي بالكامل منذ ثمانينيات القرن الماضي، حيث يقوم البنك المركزي السوداني بسن تشريعات مناسبة لطبيعة وخصائص عمل هذا النظام.

الفرع الأول: توجه السودان نحو نظام مصرفي إسلامي

يقتصر القطاع السوداني على الجهاز المصرفي بدون أسواق رأس المال، لذلك فموارده محددة تتمثل في الودائع الجارية بالدرجة الأولى والودائع الإدخارية والودائع لأجل، هذا ما جعل نوع التمويل يكون في غالبيته قصير الأجل.

وقد مر النظام المصرفي السوداني بعدة مراحل منذ 1903 إلى اليوم، يمكن تقسيمها إلى مراحل كالتالي[1]:

1- **مرحلة البنوك الأجنبية التقليدية (1903-1956)**: أول بنك فتح كان أجنبيا وربويًا هو فرع البنك الأهلي المصري وتلته بنوك أخرى أجنبية.

2- **مرحلة البنوك الوطنية التقليدية (1957-1976)**: تم إنشاء البنك الزراعي السوداني سنة 1957 كأول بنك وطني تقليدي ثم تبعته بنوك أخرى وطنية.

3- **مرحلة النظام المصرفي المزدوج (1976-1983)**: ظهر فيها أول مصرف لا ربوي سنة 1978 وهو مصرف فيصل الإسلامي إلى جانب البنوك التقليدية، ليليه بنك التضامن وبنوك أخرى، وقد غلب في هذه المرحلة العمل بالسياسات النقدية الربوية ولم يكن للبنك المركزي آليات يتعامل بها مع المصارف اللاربوية إلاّ من خلال نسب الإحتياطي النقدي وإحتياطي السيولة الداخلية وسياسات التدخل المباشر وسياسة توزيع السقوف الإئتمانية.

4- **مرحلة النظام المصرفي اللاربوي (1983-1990)**: أصدر قرار حكومي سنة 1983 يلزم فيها تطبيق الشريعة الإسلامية، ثم قرار آخر في سنة 1984 يلزم فيها البنوك بعدم التعامل بالفائدة ويتجسد أكثر بصدور قانون المعاملات على أساسه يصدر بنك السودان منشورا يلزم فيه البنوك التجارية بالتحول إلى بنوك لا ربوية.

5- **مرحلة تعمق النظام المصرفي اللاربوي 1991 إلى غاية الآن**: بدأت بمراجعة كاملة للقوانين واللوائح والنظم، ثم صدر قانون تنظيم العمل المصرفي في سنة 1991 وأنشأت الهيئة العليا للرقابة الشرعية للجهاز المصرفي سنة 1992 ليتم تقنينها سنة 2003 في إطار قانون "تنظيم العمل المصرفي". وبدأ التعمق في تطبيق الشريعة الإسلامية في المجال المالي من خلال تدريب وتأهيل العاملين به وإلزام كل المصارف على إنشاء هيئات رقابية شرعية داخلية ليكتمل عملها مع عمل الهيئة الرقابية الشرعية للبنك المركزي.

---

[1]– سليمان بوفاسة، عبد القادر جليل، **محاولة تقييم المصرفية الإسلامية –تجربة السودان–**، ورقة بحث مقدمة إلى الملتقى الدولي الثاني حول "الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية"، معهد العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، المركز الجامعي خميس مليانة، 06،05 ماي 2009، ص ص08،09.

وقد استخدمت المصارف اللاربوية السودانية صيغا مختلفة لتمويل مختلف العمليات آنذاك، وتأتي صيغة المرابحة في المرتبة الأولى لتليها صيغة المشاركة كما هو موضح في الجدول التالي.

جدول رقم (7-3): نسبة التمويل المصرفي السوداني حسب صيغ التمويل في الفترة (1998-2002)

بالنسب

البيان	1998	1999	2000	2001	2002
المرابحة	54	49.1	33.7	39.5	35.9
المشاركة	21	30.8	43	38	28
المضاربة	6	4	3.7	6.3	4.6
السلم	6.5	5	3.3	5	3.4
صيغ أخرى	12	11	16.2	18.2	28.2

المصدر: سليمان بوفاسة، عبد القادر جليل، **محاولة تقييم المصرفية الإسلامية –تجربة السودان–**، ورقة بحث مقدمة إلى الملتقى الدولي الثاني حول "الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية"، معهد العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، المركز الجامعي خميس مليانة، 05،06 ماي 2009، ص10.

يلاحظ من الجدول تراجع نسبة التمويل بصيغة المرابحة في سنة 2000، وهذا راجع إلى السياسة العامة للبنك السوداني الذي أراد تشجيع الصيغ الأخرى للتمويل.

الفرع الثاني: إستعراض لتجربة السودان في التمويل الأصغر

تتمثل تجربة السودان في التمويل الأصغر في نوعين هما تجربة مؤسسات التمويل الأصغر غير المصرفية وتجربة المصارف، في هذا الفرع سوف يتم التركيز على تجربة المصارف السودانية ولا بدّ من الإشارة إلى مؤسسات التمويل الأصغر غير المصرفية.

أولا: مؤسسات التمويل الأصغر غير المصرفية في السودان

تمارس عمليات التمويل الأصغر في السودان عبر عدد من المؤسسات الرسمية وشبه الرسمية من أهمها[1]:

1- المؤسسات الرسمية وشبه الرسمية السودانية

أ- شركة التنمية الريفية

أنشأت هذه الشركة في العام 1980 وتتكون من شركتين أساسيتين هما:

✓ **الشركة القابضة (شركة التنمية الريفية)**: أنشأت شركة التنمية الريفية بمساهمة العديد من الجهات وهي:

[1]– مصطفى محمد مسند، **إستراتيجية إدارة مخاطر التمويل الأصغر بالمصارف السودانية**، منشورات البوابة العربية للتمويل الأصغر، ص ص 05،06.
متاحة على الرابط: *http://www.microfinancegateway.org/ar*

- حكومة السودان بنسبة 40%.
- مؤسسة التنمية السودانية بنسبة 26.5%.
- 5 بنوك بنسبة 6.7% لكل بنك وهي: بنك السودان، بنك الوحدة، البنك التجاري السوداني، بنك الخرطوم والبنك السوداني الفرنسي.

✓ **شركة التمويل:** فقد أنشأت في العام 1981 كذراع مالي للشركة القابضة وتساهم عدة جهات في هذه الشركة وهي:

- شركة التنمية الريفية (الشركة القابضة) بنسبة 40%.
- هيئة الكمنولث (المملكة المتحدة) بنسبة 20%.
- الهيئة الألمانية للتمويل والإستثمار بنسبة 20%.
- الصندوق المركزي للتعاون الإقتصادي فرنسا بنسبة 10%.
- الوكالة البلجيكية للتعاون التنموي بنسبة 10%.

من أهداف الشركة تطوير وتنمية الريف السوداني ورفع المستوى المعيشي لدى سكان الريف وذلك من خلال توفير التمويل المالي طويل الأجل والعون الفني للمشاريع الصغيرة ومتوسط الحجم وقد بلغ حجم التمويل المقدم من هذه الشركة في العام 2006 حوالي 964000 دولار.

ب- مؤسسة التنمية الإجتماعية

هي مؤسسة حكومية تتبع لوزارة الشؤون الإجتماعية بولاية الخرطوم تم تأسيسها سنة 1987، هدفها تخفيض الفقر، يتبع هذه المؤسسة برنامج الأمل للتمويل الأصغر الذي أنشأ في العام 2006 وهو برنامج متخصص في التمويل الأصغر يستهدف العملاء النشطين إقتصاديا بولاية الخرطوم من خلال خطة تغطي الفترة (2010-2008) تستهدف في نهايتها 20000 عميل حيث بلغ عدد العملاء الذين تم التوصل إليهم خلال العام 2008 حوالي 10500 عميل وقد تم إختيار هذا البرنامج من قبل بنك السودان المركزي كمشروع السودان النموذجي للتمويل الأصغر ويقدر حجم محفظته حتى نهاية الخطة بـ 5000000 دولار مناصفة بين بنك السودان المركزي وحكومة ولاية الخرطوم.

ج- جمعية تطوير الحرف والأعمال الصغيرة بمدينة "بورتسودان" ولاية البحر الأحمر

هي جمعية غير حكومية (***NGO***)، سجلت في العام 2000، وتعتمد في تمويلها على توفير رأس المال الذي قدم لها من (***ACORD***) والذي شكل حوالي 60% بينما تحصل على 40% المتبقية من العون الأوربي وتقدم خلال كل عام حوالي 3200 قرض بواقع 400000 دينار للمجموعة (1دولار يعادل تقريبا 200 دينار في تلك الفترة).

2- المنظمات شبه الرسمية الأجنبية: بالإضافة للمنظمات الرسمية يمارس التمويل الأصغر من خلال عدد من المنظمات شبه الرسمية التي تعمل في السودان ومن أهم هذه المنظمات منظمة "أكسفور للإغاثة من المجاعة" وهي منظمة

بريطانية غير حكومية تعرف بإختصار (***OXFAM***) ومنظمة (***ACCORD***) ووكالة أدرا (***ADRA***)وغيرها. ولقد نجحت هذه المنظمات في الوصول إلى الفقراء عن طريق القروض الصغيرة التي تتراوح ما بين 250 دولار و 500 دولار وتشترط أن يكون السداد بصورة شهرية أو أسبوعية أو حسب حالة المشروع مستخدمة ضمانات أو إجراءات مرنة وسهلة تتناسب مع الشرائح المستهدفة.

ثانيا: تجربة التمويل الأصغر الإسلامي بالبنوك السودانية في إطارها الكلي والجزئي

1- تجربة المصارف السودانية في التمويل الأصغر الإسلامي (الإطار الكلي)

لقد إستحدث بنك السودان المركزي في العام 1991 ما يعرف بالتمويل الريفي، وذلك بعدما تم التعمق في تطبيق الشريعة الإسلامية في المجال المالي مثلما رأينا سابقا، والتمويل الريفي المقصود به مراعاة أن تشكل جملة التمويل الممنوح بأي من الفروع العاملة بالمناطق الريفية المختلفة نسبة لا تقل عن 50% من جملة الودائع بأي فرع وفي أي وقت من الأوقات، إلا أن هذا القرار لم يستمر طويلا، وفي ذات العام (أكتوبر 1991) أشارت السياسة التمويلية الصادرة من البنك المركزي إلى أن يكون التمويل الزراعي بنسبة لا تقل عن 40% من السقف المقرر لكل بنك على أن يشمل ذلك صغار المنتجين والمهنيين والعاملين في مجال الزراعة بنسبة لا تقل عن 3% أما القطاعات الأخرى ذات الأولوية غير القطاع الزراعي فقد حددت لها السياسة التمويلية نسبة لا تقل عن 5% من إجمالي التمويل لأي مصرف لتمويل شرائح صغار المنتجين كما وجه بنك السودان المركزي أن تمتد فترة تمويلها لمدة سنتين كحد أقصى، وشهدت النسب المسموح بتمويلها بعد ذلك تطورا خلال السنوات اللاحقة. هذا ما يبرره الجدول الآتي.

جدول رقم (8-3): النسب المحددة لتمويل التنمية الإجتماعية من قبل بنك السودان المركزي

السنوات	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008
نسبة تمويل التنمية الإجتماعية (للأسر المنتجة وصغار والحرفيين)	%5	%7	%10	%10	%10	%10	%10	%10	%12	%12

المصدر: مصطفى محمد مسند، **إستراتيجية إدارة مخاطر التمويل الأصغر بالمصارف السودانية**، منشورات البوابة العربية للتمويل الأصغر، ص07.

يعبر الجدول عن النسب المحددة من قبل البنك المركزي للسودان الخاصة بتمويل التنمية الإجتماعية حيث تطورت من 5% سنة 1999 إلى أن وصلت 12% سنة 2008 ولا يزال العمل بهذه النسبة 12% إلى غاية الآن، كما يرد في التقارير البنك المركزي السنوية في المحور الخاص بالتمويل الأصغر.

2- تجربة التمويل الأصغر بالمصارف السودانية (الإطار الجزئي)

بدأ التمويل الأصغر في السودان منذ فترة طويلة حيث كان يقوم ولا يزال تاجر القرية بتسليف المزارعين مبالغ نقدية بغرض الزراعة على أن يستلم منهم (مقابل المبلغ) محصول زراعي نهاية الموسم (وهو ما يعرف بنظام الشيل) قبل تطبيق الصيغ الإسلامية في النظام المصرفي السوداني في العام 1984، وهذه المعاملة تقابل التمويل بصيغة السلم في النظام الإسلامي[1]. أما من حيث العمل المصرفي فلقد بدأ التمويل الأصغر في السودان منذ فترة مبكرة، حيث تم إنشاء عدد من المصارف التي اهتمت ومولت الشائح الضعيفة مثل[2]:

أ- **البنك الزراعي**: الذي أنشأ منذ العام 1957، بغرض تحقيق التنمية الزراعية زكما هو معلوم فإن السودان قطر زراعي يمارس فيه الزراعة أكثر من 70% كما سبق الإشارة ولذلك اهتم البنك منذ نشأته بقطاع الأعمال الصغيرة وعمل على منح صغار المنتجين ذوي الخبرات في المجال الزراعي وبعض الإمتيازات مثل قبول الضمانات الشخصية والإعفاء من هامش الجدية وغيرها من الإمتيازات.

ب- **بنك فيصل الإسلامي**: أنشئ هذا البنك في العام 1978، واهتم بتمويل الأسر الفقيرة حيث أنشأ له فرع خاص لهذا الغرض سمي بمصرف "الحرفيين".

ج- **البنك الإسلامي السوداني**: أنشأ هذا البنك منذ العام 1983 واهتم بالتمويل الأصغر من خلال نشأته لفرع متخصص في هذا المجال يعرف بفرع "الأسر المنتجة".

د- **بنك العمال الوطني**: أنشأ بنك العمال الوطني في العام 1988، ومن بين أهم أهدافه تمويل مشروعات التنمية الإقتصادية وتمويل الحرفيين والمهنيين وصغار المنتجين والإهتمام بتنمية الصناعات الصغيرة.

ه- **تجربة مصرف الإدخار والتنمية الإجتماعية**: أنشأ في العام 1974، ويهدف إلى تنمية الوعي الإدخاري لتجميع المدخلات كما سبق الذكر. وفي سنة 1995 صدر منشور مؤقت تم بموجبه إلغاء بنك الإدخار وإنشاء مصرف الإدخار والتنمية الإجتماعية وباشر عمله في جانفي 1996، وانتقلت بذلك ملكيته من بنك السودان لفقراء السودان تحت إشراف وزارة التخطيط الإجتماعي وباعتباره الرائد في مجال التمويل الأصغر كما سبق الذكر فهو يقدم التمويل لمختلف القطاعات، والذي سيتم التطرق إليه في المبحث الموالي.

[1] – مصطفى محمد مسند، مرجع سبق ذكره، ص09.

[2] – المرجع نفسه، نفس الصفحة.

الفرع الثالث: تطور نشاط التمويل المصرفي الأصغر

إن التجربة المصرفية السودانية تعد أول تجربة إسلامية متكاملة يديرها البنك المركزي كما رأينا سابقا، تهدف إلى تنمية وتطوير نشاط التمويل الأصغر بصفته تمويلا أصغر إسلامي، والجدول التالي يبين تطور التمويل المصرفي الأصغر الممنوح وفق صيغ التمويل الإسلامية.

الجدول رقم (9-3): تطور التمويل المصرفي الأصغر الممنوح وفق صيغ التمويل الإسلامية

مليون جنيه

البيان	2000		2001		2002		2003		2004	
	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%
المرابحة	4708.6	68.2	3999	36.6	2766	76.9	3461.4	76.2	3405	65.38
المشاركة	1247.3	18	482	4.4	378.9	10.5	280.9	6.2	716.5	13.7
المضاربة	65.7	0.95	6400	58.6	270.9	7.5	45.6	1	64.4	1.2
السلم	801	11.6	00	00	00	00	00	0	36.4	70
أخرى	72.5	1.05	29.3	30	177.5	4.99	753.3	16.6	993.4	19
المجموع	**6895.1**	**100**	**10910.3**	**100**	**3593.3**	**100**	**4541.2**	**100**	**5215.7**	**100**

المصدر: عبد المنعم محمد الطيب حمد النيل، **تقويم تجربة التمويل الأصغر الإسلامي في السودان خلال الفترة (2000-2010)–دراسة حالة القطاع المصرفي والمؤسسات الإجتماعية–**، ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر العالمي الثامن للإقتصاد والتمويل الإسلامي حول "النمو المستدام والتنمية الإقتصادية الشاملة من منظور إسلامي"، قطر، الدوحة، 18-20 ديسمبر، ص17.

تراوح التمويل المصرفي الممنوح لقطاعات التنمية الإجتماعية بصيغة المرابحة ما بين 36.6% إلى 76.9%، وبلغ في المتوسط نسبة 64.6%. أما التمويل بصيغة المشاركة فقد تراوح ما بين 4.4% إلى 18% حيث بلغ في المتوسط 10.5%، التمويل بصيغة المضاربة سجل نسبا أقل من 01% فيما عدا العامين 2001وَ2003 حيث بلغ 7.5%و 58.6% وقد بلغ في المتوسط 13.8%. وسجل التمويل بصيغة السلم نسبا متواضعة جدا، حيث لم تستخدم الصيغة إلا في عامي 2000وَ2004 وقد بلغت في المتوسط 2.3% أما التمويل بالصيغ الأخرى التي تم الإشارة لها فقد تراوح ما بين 0.3% و 25.5% وقد بلغ في المتوسط 9.8%. والجدول التالي يوضح تطور نشاط التمويل المصرفي الإسلامي الأصغر في البنوك السودانية خلال الفترة (2000-2010).

جدول رقم (3-10): تطور التمويل المصرفي الممنوح لقطاع التمويل الأصغر بالقطاع المصرفي خلال الفترة (2000-2010)

البيان	حجم التمويل المصرفي الفعلي الممنوح للتمويل الأصغر	نسبة التمويل المصرفي الفعلي الممنوح للتمويل الأصغر	النسبة المخصصة للتمويل الأصغر وفق سياسيات بنك السودان المركزي	نسبة الإنحراف المخصص للتمويل وفق سياسات بنك السودان المركزي
ديسمبر 2000	72655	7.2	7	2.1
ديسمبر 2001	88997	6.1	7	(0.9)
ديسمبر 2002	91430	4.4	10	(5.6)
ديسمبر 2003	122930	4.4	10	(5.6)
ديسمبر 2004	196429	4.6	10	(5.4)
ديسمبر 2005	247391	3.6	10	(6.4)
ديسمبر 2006	148614	3.1	10	(6.9)
ديسمبر 2007	232240	1.3	12	(10.7)
ديسمبر 2008	243164	1.6	12	(10.4)
ديسمبر 2009	334900	1.6	12	(10.4)
ديسمبر 2010	449682	1.8	12	(10.2)

المصدر: عبد المنعم محمد الطيب حمد النيل، **تقويم تجربة التمويل الأصغر الإسلامي في السودان خلال الفترة (2000-2010)–دراسة حالة القطاع المصرفي والمؤسسات الإجتماعية–**، ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر العالمي الثامن للإقتصاد والتمويل الإسلامي حول "النمو المستدام والتنمية الإقتصادية الشاملة من منظور إسلامي"، قطر، الدوحة، 18-20 ديسمبر، ص ص16.

الشكل رقم (3-3): تطور حجم التمويل المصرفي الفعلي الممنوح للتمويل الأصغر

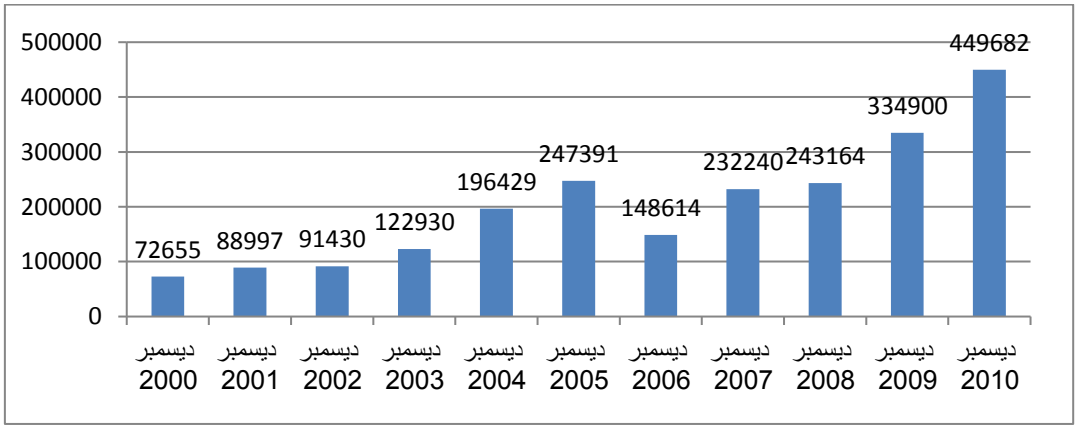

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على الجدول رقم 3-10.

ما يلاحظ من التمثيل البياني الإرتفاع المستمر في حجم التمويل المصرفي الفعلي الممنوح للتمويل الأصغر من سنة 2000 إلى 2010 حيث بلغ 449682 مليون جنيه، ما يؤكد على الدعم المتواصل لهذا القطاع.

المبحث الثالث: تقييم تجربة السودان في التمويل الأصغر التعاوني وتحقيق التنمية

السودان كغيرها من الدول النامية تسعى إلى الوصول إلى معدلات نمو ايجابية وتحقيق تنمية اجتماعية وبيئية، وبلوغ الأهداف الإنمائية للألفية الثالثة كأحد أولوياتها حيث يمثل التمويل الأصغر في السودان سياسة ومنهجية دولة لتحقيق هذه التنمية، وقد تبين فعلا من خلال دراسات مختلفة أن القطاع يؤتي بعضا من الثمار المرجوة قطفها من دعم الإقتصاد الوطني، توظيف خريجي الجامعات، محاربة الفقر في أوساط الأسر الفقيرة، إدماج فئات محرومة أو غير مؤهلة كالنساء، المعاقين، سكان الريف وغيرها من الشرائح الفقيرة والقادرة على النهوض اقتصاديا واجتماعيا.

المطلب الأول: واقع التنمية المستدامة في السودان

خطى السودان خطوة كبيرة في مجال تحقيق التنمية المستدامة رغم حالات عدم الإستقرار السياسي وإنعكاساته على الأوضاع الإقتصادية، إلا أن الدولة تسعى من خلال استراتيجيها التنموية إلى تحسين أوضاع المجتمع والنهوض بأفراده.

الفرع الأول: الإطار المؤسسي للتنمية المستدامة في السودان

أبدى السودان التزاما واضحا نحو حماية المناخ منذ 1970 خاصة عقب كارثة الجفاف والتصحر في دول الساحل في العام (1968-1973). ولقد شارك السودان في عدد من المؤتمرات الدولية والإقليمية الأمر الذي ساهم ايجابيا في تعزيز الإلتزامات الوطنية نحو حماية المناخ والصحة الإنسانية.

خطط واستراتيجيات التنمية المستدامة: الخطة الخمسية[1]:

- استدامة السلام والسيادة الوطنية.
- المواطنة والهوية السودانية.
- التنمية المستدامة والإستثمار الآمن.
- محاربة الفقر وتحقيق أهداف التنمية المستدامة.
- الحكم الراشد وحكم القانون.
- المعلوماتية وتعزيز إستخدام تقنية المعلومات والإتصالات.
- تطوير آليات البحث العلمي وتوجيه مخرجاته للقضايا المحورية.
- البناء المؤسسي وبناء القدرات والمتابعة والتقييم.

وتتمثل المرتكزات والمرجعيات في إعداد خطط التنمية في السودان على الآتي:

- الموجهات العامة والقطاعية للإستراتجية القومية ربع القرنية والإطار العام للخطة الخمسية (2012-2016).
- برنامج الجمهورية الثانية.

[1] – **الإطار المؤسسي للتنمية المستدامة في السودان**، ورشة عمل حول الإطار المؤسسي للتنمية المستدامة في المنطقة العربية، جدة، في الفترة: 03-05 أكتوبر 2011، ص 03.

- مهام واختصارات الجهاز التنفيذي للدولة.
- موجهات استراتيجية محاربة الفقر.
- أهداف الألفية التنموية.
- الإتفاقيات الدولية في مجال التنمية المستدامة والبيئة.
- مؤشرات البرنامج الثلاثي (2011-2013).
- برنامج النهضة الزراعية.

المصادقة على الإتفاقيات الدولية في مجال البيئة: صادق السودان على العديد من الإتفاقيات الدولية في المجال البيئي وإلتزم بها بعد مؤتمر ستوكهولم منها[1]:

- إتفاقية حماية الحيوانات المهاجرة 1979.
- إتفاقية الأمم المتحدة حول قانون البحار 1982.
- الإتفاقية الإقليمية للمحافظة على بيئة البحر الأحمر وخليج عدن 1982.
- بروتوكول التعاون الإقليمي لمكافحة التلوث 1982.
- إتفاقية فينا لحماية طبقة الأوزون.
- إتفاقية بازل للحد من نقل النفايات السامة 1989.
- إتفاقية باماكو لمنع تصدير النفايات السامة لإفريقيا 1991.
- الإتفاقية الإطارية لتغيير المناخ ريو 1992.
- الإتفاقية الدولية للتنوع الحيوي 1992.
- الإتفاقية الدولية لمكافحة التصحر 1994.

الفرع الثاني: السودان والأهداف الإنمائية للألفية الثالثة

وقع السودان كغيره من الدول على الأهداف الإنمائية للألفية كموجه للتنمية الإجتماعية ورفع مستويات المعيشة والتخفيف من حدة الفقر. ويمكن استعراض أهم ما توصل أيه السودان من أهداف قيمية للألفية الثالثة فيما يلي[2]:

أولا: النمو الديموغرافي والتنمية البشرية

يبلغ عدد سكان السودان أكثر من 40 مليون نسمة، 41% منهم ما دون 15 عاما و 56% تتراوح أعمارهم من15 إلى 64 عاما **(الشكل رقم 3-4)** وبلغت نسبة الإعالة السكانية 0,78% بسبب عدد الأطفال ما دون 15 عاما المرتفع نسبيا مقارنة بالتعداد السكاني الإجمالي. وحسب تقرير التنمية البشرية لعام2014، صُنِّف السودان بمؤشر بلغ 0,473، في

[1]- **الإطار المؤسسي للتنمية المستدامة في السودان**، مرجع سبق ذكره، ص 04.

[2]- الأمم المتحدة: اللجنة الإقتصادية لإفريقيا، **السودان موجز قطري 2015**، أديس أبابا، إثيوبيا، الطبعة الأولى، مارس 2016، ص ص 17-21.

المرتبة 166 عالميا متخلِفا بذلك نسبيا عن البلدان الأخرى في المنطقة دون الإقليمية مثل تونس(المرتبة90) والجزائر (المرتبة93) ومصر(المرتبة110) والمغرب (المرتبة129) وموريتانيا (المرتبة161).

الشكل رقم (4-3): النسب المئوية للإعالة العمرية والتغيرات في السكان (بالملايين)

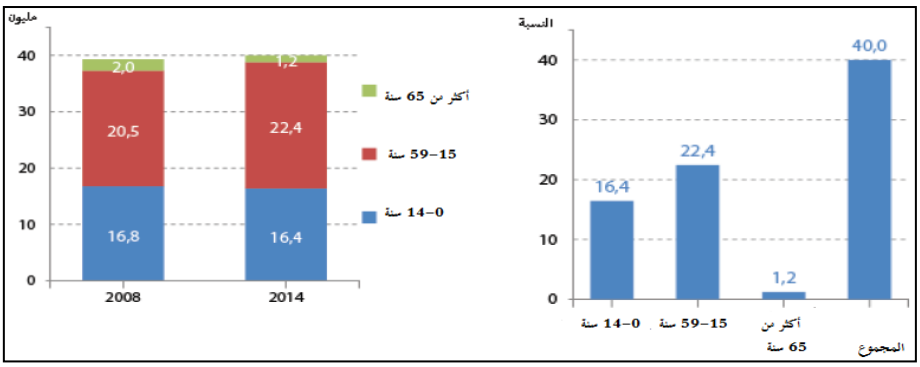

المصدر: الأمم المتحدة: اللجنة الإقتصادية لإفريقيا، **السودان موجز قطري 2015**، أديس أبابا، إثيوبيا، الطبعة الأولى، مارس 2016، ص17.

ولكن حقَّق البلد تقدّما ملحوظا خلال الثلاثين عاما الأخيرة، ففي الفترة (1980 -2013)، انتقل مؤشر التنمية الاجتماعية من0,331 إلى 0,473 كما تمَّ تسجيل أكبر نمو ملموس في بعدين هما الصحة، المقدَّر حسب العمر المتوقع عند الولادة، والتعليم، المقيم من خلال عدد سنوات الدراسة للكبار البالغين 25 عاما وكذا الفترة المرتقبة للدراسة بالنسبة للأطفال البالغين سن الالتحاق بالمدرسة.

الشكل رقم (5-3): مؤشر التنمية البشرية

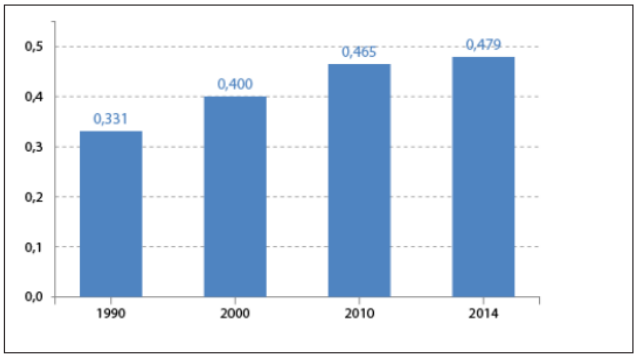

المصدر: الأمم المتحدة: اللجنة الإقتصادية لإفريقيا، **السودان موجز قطري 2015**، أديس أبابا، إثيوبيا، الطبعة الأولى، مارس 2016، ص18.

يبدو جليا أن الاستثمارات العامة الموجهة لتعزيز قدرات الأفراد، لا سيما ما تعلّق بصحتهم (تغطية صحية أفضل وتعميم التلقيح وتحسين الحصول على الماء الصالح للشرب ومرافق المراحيض النظيفة) وتعليمهم (تحسين التحاق الأطفال بالمدارس وخفض الأمية) وتغذيتهم، قد سمحت بتحسُّن واضح في الظروف المعيشية .ولكن يعرف مؤشر التنمية الاجتماعية الذي تزايد بقوة، بين (1990–2010) ، ركودا منذ 2010 مما يدُّل على فقدان النموذج الإنمائي السوداني لزخمه.

ثانيا: العمالة

أ- اتجاه الفقر وآفاق التوظيف والتنمية البشرية

الفقر يتراجع إلا أنه لا يزال حاضرا بنسب متفاوتة إقليميا لا يزال مستوى الفقر في السودان يبعث على القلق بالرغم من تسجيل اتجاه نحو الانخفاض في نسبة الفقراء التي تزيد عن46,5% من مجموع السكان **(الشكل رقم 3-6)** ويُخفِي التقدّم الاجتماعي الملحوظ على الصعيد الوطني فوارق بين مختلف المناطق، إذ هناك مشكل حقيقي في التوزيع العادل لمنافع النمو والموارد النفطية، وعلى سبيل المثال تبين فوارق التنمية بين العاصمة الخرطوم (عدد الفقراء فيها $\frac{1}{4}$ عدد سكانها) وشمال دارفور ($\frac{2}{3}$ عدد سكانه من الفقراء) ما يبين محدودية نموذج التنمية. وتجدُر الإشارة أيضا إلى أن منطقتي كردفان ودارفور تمثلان 34% من مجموع السكان، ونسبة الفقراء فيهما 45%.

الشكل رقم (6-3): تطور معدلات الفقر والنمو الإقتصادي للفرد (بالنسب المئوية)

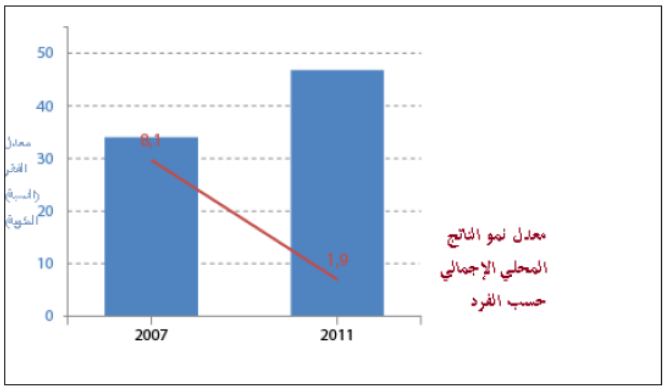

المصدر: الأمم المتحدة: اللجنة الإقتصادية لإفريقيا، **السودان موجز قطري 2015**، أديس أبابا، إثيوبيا، الطبعة الأولى، مارس 2016، ص18.

ب- العمالة مسألة جوهرية

بلغ معدل البطالة 19,5% عام 2014 لكن بمتغيرات هامة مرتبطة بالجنس والعمر والموقع الجغرافي. وبالفعل قُدِّر معدل البطالة 13,3% بالنسبة للرجال و 32,1% بالنسبة للنساء و 33% بالنسبة للشباب الذين تتراوح أعمارهم من 15 إلى 24عاما. ويمثل يستوعب القطاع الزراعي 42% من مجموع السكان الناشطين بيد أن القطاعين العام والتجاري يوظفان على الترتيب 19 %و 11% من اليد العاملة. وتشكل مسألة البطالة لا سيما في أوساط الشباب واحدا من أكبر التحديات التي يواجهها البلد. إذ تبقى آفاق العمل محدودة بسبب الهشاشة الهيكلية للاقتصاد الوطني الذي يسيطر عليه قطاع زراعي تقليدي في جزء كبير منه وقطاع خاص ضعيف النمو.

ج- التحضر مشكلة تتعلق بالتنمية

خلال العقود الماضية، عرفت المدن نموا هائلا في تعداد سكانها أساسا بسبب النزاعات التي خلّفت موجات نزوح كبيرة وكذا الهجرة لأسباب اقتصادية. وبلغ معدل التوسع العمراني 33,8% تمثل العاصمة الخرطوم أكبر منطقة حضرية بانتقال

تعداد سكانها من 850000 نسمة عام 1980 إلى 7 ملايين نسمة عام 2015 لكن هذا التحضر يثير مشاكل هامة في مجال الإدارة وتسيير الهياكل والخدمات الأساسية(السكن والنقل والتعليم والصحة والصرف الصحي...الخ) وحسب استقصاء الأسر المعيشية لعام 2010 فإن نسبة الحصول على الماء بلغت 66,6% من الأسر في الوسط الحضري مقابل 57,7% في الوسط الريفي. ويكشِف الاستقصاء أيضا أنّ 46,9% من الأسر في الوسط الحضري تتمتع بنظام صرف مناسب نوعا ما مقابل 17,9% في الوسط الريفي.

ثالثا: الصحة

أ- اتجاه مؤشر الصحة

بغية تسريع أهداف الألفية الإنمائية المرتبطة بالصحة، اِعتمد السودان خطة إستراتيجية لقطاع الصحة (2012-2016) ، تتمثل أهدافها الإستراتيجية في: تعزيز الرعاية والخدمات الصحية الأساسية لا سيما في المناطق الريفية؛ تعزيز الرعاية التمريضية من خلال تحسين جودة المرافق الاستشفائية ونجاعتها؛ ضمان الحماية الاجتماعية من خلال زيادة تغطية التأمين الصحي لجميع السكان. ويتّم تقديم الخدمات الصحية من طرف القطاع العام أساسا. لكن في السنوات الأخيرة بالنظر لقلّة العرض، عرف القطاع الخاص تطورا سريع الوتيرة إلا أنه يبقي مركزا في المدن الكبرى. وحسب الإحصائيات المتوفرة لغاية اليوم، تصل نفقات الدولة في القطاع الصحي إلى 11% من الميزانية الوطنية، الأمر الذي يعتبر هاما. ولا يتعدى عدد الهياكل الأساسية والطواقم الطبية المستشفيين لفائدة 100 ألف نسمة وثلاثة أطباء لفائدة 10 آلاف نسمة.

ب- انخفاض معتبر للوفيات النفاسية ولكنه لا يزال غير كاف

بالرغم من الجهود المبذولة والاستثمارات المنجزة في قطاع الصحة، تظل صحة الأم والصحة الإنجابية تدعوان على القلق إذ لا يزال معدل الوفيات النفاسية ووفيات الرضع مرتفعا بمعدل 216 وفاة في كل 100 ألف ولادة حية بالرغم من تسجيل انخفاض كبير لها منذ سنوات التسعينات حيث كان يُقدَّر بأكثر من 700 وفاة. غير أن التفاوت بين المناطق الريفية والحضرية مختلف تماما بمعدل 225 و 194 لكليهما على الترتيب. وقد حقق البلد تحسُنا في التكفل بالمواليد في المستشفيات إذ انتقل من57% في 2006 إلى 72% في 2010 ومن الضروري مضاعفة الجهود لتعزيز خدمات الإشراف السابق للولادة، والوضع في محيط يحظى بالمساعدة، والمتابعة بعد الولادة اللازمة لتكفل أحسن بالأخطار والمضاعفات المرتبطة بالحمل لا سيما في المناطق الريفية والنائية.

ج- إنخفاض واضح في وفيات الرضع والأطفال

تبيّن نتائج استقصاء الأسر المعيشية لعام 2010 انجازا ملحوظا آخرا يتعلق بوفيات الرضع والأطفال، إذ انتقل معدل وفيات الأطفال أقل من خمس سنوات من معدل 130 من 1000، خلال سنوات التسعينات إلى 78 من 1000 عام

2010 (**الشكل 3-7**) وبالرغم من هذه الجهود، لم يتمكن البلد من تحقيق الهدف الإنمائي للألفية الرابع الذي يرمي إلى خفض الثلثين من معدل وفيات الأطفال البالغين أقل من خمس سنوات ما بين (1990–2015).

الشكل رقم (7-3): معدل وفيات الرضع

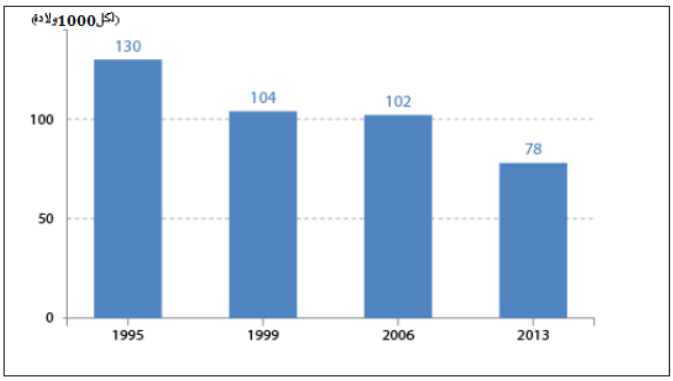

المصدر: الأمم المتحدة: اللجنة الإقتصادية لإفريقيا، **السودان موجز قطري 2015**، أديس أبابا، إثيوبيا، الطبعة الأولى، مارس 2016، ص20.

رابعا: التعليم

أ– تحسن إتجاه التعليم الأساسي

بذل البلد جهودا ملحوظة لتحسين النظام التعليمي لا سيما عبر تأسيس تعليم مجاني وإلزامي إلى غاية سن الثالثة عشر، وتعزيز معدل محو أمية الكبار الذي بلغ 62% ويمتد التعليم الابتدائي على ثماني سنوات تليها ثلاث سنوات للتعليم الثانوي. وتجدر الإشارة إلى أن معدل إلمام الشباب البالغين من 15 إلى 24 عاما بالقراءة والكتابة أعلى(87.3%) وبلغ المعدل الصافي للالتحاق بالمدارس الابتدائية، رغم تحسنه المتواضع منذ التسعينات (58%، 67%) (**الشكل 3-8**) . كما توجد هناك فوارق كبيرة مرتبطة بالجنس(حيث بلغ معدل التحاق الفتيان بالمدارس 69% مقابل 64% للفتيات)، والموقع الجغرافي(بلغ المعدل في المناطق الحضرية 82% مقابل 60 % فقط في المناطق الريفية). وتمَّ تسجيل أعلى معدل للالتحاق بالمدارس الابتدائية في العاصمة بنسبة 85% .

ب– تحسن اتجاه التعليم الثانوي

انتقل معدل الالتحاق بالمدارس الثانوية من 34% عام 2008 إلى 67% عام 2013 (**الشكل3-8**) ، بفارق واضح مرتبط بالجنس إذ بلغ معدل التحاق الفتيان 73% مقابل 52% بالنسبة للفتيات. ويواجه التعليم الثانوي معدل إخفاق دراسي أعلى منه في التعليم الابتدائي.

الشكل رقم (8-3): معدل التمدرس في الإبتدائي الثانوي

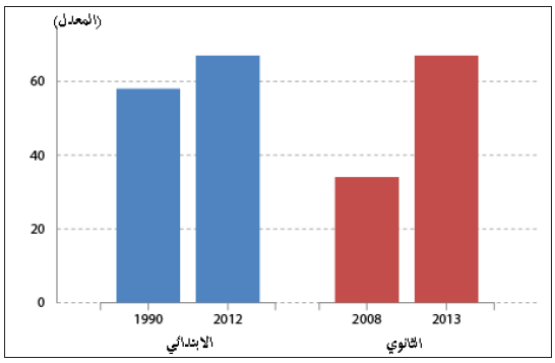

المصدر: الأمم المتحدة: اللجنة الإقتصادية لإفريقيا، **السودان موجز قطري 2015**، أديس أبابا، إثيوبيا، الطبعة الأولى، مارس 2016، ص20.

ج- سياسة التنمية الإجتماعية

لقد أكّد البلد على التزامه القوي بإنماء رأس المال البشري سواء ضمن الخطة الإستراتيجية للتنمية للفترة (2007-2013)، أو الخطة الخماسية للتنمية (2012-2016). وبذلك سجل السودان نتائج ملموسة في عدة ميادين مثل خفض الفقر، وتمكين الأطفال من الالتحاق بالمدارس الابتدائية، وخفض وفيات الأطفال ناهيك عن الحصول على الماء الصالح للشرب والطاقة. غير أن استمرار الفوارق الكبيرة بين الرجال والنساء وبين مختلف المناطق لا يزال يقلل من أثر الانجازات المحققة. وفي إطار الخطة الخماسية للتنمية، يعمل السودان منذ عدة سنوات على وضع برنامج لتطوير الهياكل الأساسية وتحديثها من أجل تسريع التنمية في أكثر المناطق فقرا. يشمل هذا البرنامج الذي يطمح أيضا إلى النهوض بالعمالة على صعيد واسع عددا من النشاطات مثل بناء وإعادة تأهيل مراكز الصحة الأساسية والمدارس والطرقات والجسور والهياكل الأساسية المجتمعية.

خامسا: سجل الأداء في مجال المساواة بين الجنسين في إفريقيا

أعلن الاتحاد الأفريقي عام 2015 عام تمكين المرأة وتنمية قدراتها من أجل تحقيق خطة أفريقيا لعام 2036 بهدف توليد زخم يفضي إلى تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في القارة. واستنادا إلى هذا الالتزام، قام الاتحاد الأفريقي بإعداد سجل للأداء في مجال المساواة بين الجنسين في إفريقيا من بينها السودان وصُمم هذا السجل بهدف قياس حالة المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في سبعة قطاعات أساسية تساعد على إحداث تحول حياة المرأة من خلال مشاركتها في نمو مستدام عريض القاعدة وشامل للجميع. وهذه القطاعات الأساسية هي :العمالة، وقطاع المشاريع التجارية، وفرص الحصول على القروض، وفرص الحصول على الأراضي، والمشاركة في الحياة السياسية وعمليات صنع القرار، والصحة، والتعليم في المستويين الثانوي والعالي.

المطلب الثاني: توجه السودان نحو تنشيط التعاونيات والتمويل الأصغر

اتخذت الحكومة السودانية إجراءات لتنشيط التمويل الأصغر المخصص له نسبة 12% من محافظ البنوك، بجانب تنشيط التعاونيات في أماكن العمل لتخفيف أعباء المعيشة وذلك في إطار برنامج الدولة الإقتصادي الجديد الذي فرضته وزارة المالية تنفيذا لقرار مجلس الوزراء برفع الدعم الحكومي جزئيا عن المحروقات والأدوية والكهرباء.

الفرع الأول: إجراءات تعزيز آلية التمويل الأصغر في السودان

لقد تضمنت الإجراءات الرامية لتنشيط التمويل الأصغر التي أعلنها "بدر الدين محمود" وزير المالية والإقتصاد و "عبد الرحمن حسن" محافظ بنك السودان المركزي في المؤتمر السنوي للتمويل الأصغر الذي عقد في قاعة "الصداقة" بالخرطوم ما يلي[1]:

1- إلزام البنوك بنسبة 12% من محافظها التمويلية للتمويل الأصغر.

2- العمل على استقطاب المواطنين الذين تقل دخولهم عن الحد الأدنى للأجور أو الذين يملكون أصولا عامة قيمتها 10000 جنيه سوداني.

3- ضخ مبلغ 345 مليون جنيه سوداني لمؤسسات وشركات التمويل الأصغر الخاصة.

4- تكليف المانحين بدراسة الآثار الإجتماعية للتمويل الأصغر.

5- العمل بمنشور الضمانات الذي يسمح بضمان المجموعة وحجز المدخرات والمنقولات والرهن الحيازي.

6- رفع رأسمال بنكي الأسرة والإدخار وهما الرائدان في التمويل الأصغر في البلاد.

7- السماح لشركات ومؤسسات وجمعيات بالنشاط في التمويل الأصغر.

الفرع الثاني: تنشيط التمويل التعاوني في السودان

إن التمويل التعاوني في السودان يتميز بانتشاره النوعي والجغرافي الواسع لتلبية الحاجات الأساسية للمواطنين وعلى أساس مشاركتهم واعتمادا على الإمكنيات الذاتية لهم والتمويل التعاوني يسعى من خلال ذلك إلى تحقيق تغييرات إجتماعية واقتصادية وسياسية في أوساط الشرائح الإجتماعية المختلفة حيث تتحقق من خلال التعليم والممارسة

[1]- سيف اليزل بابكر، **السودان يتجه لتنشيط التمويل الأصغر والتعاونيات لتخفيف العبء الإقتصادي**، "الشرق الأوسط"جريدة العرب الدولية، رقم العدد 13864، تاريخ النشر 12 نوفمبر 2016، متاح على الرابط: *http://aawsat.com* تاريخ الإطلاع: 2017/05/14 على الساعة 23:15.

والديمقراطية والمشاركة في اتخاذ القرار وفي التكامل في العملية الإنتاجية، وتزداد أهمية الدور الذي يمكن أن يلعبه التمويل التعاوني في ظروف السودان والقيام بالأدوار التالية في إطار عملية التنمية المستدامة[1]:

1- خلق الوسائل المادية والمالية التي بها يمكن المساهمة في إنجاز البرامج الإستثمارية للمجتمع بتجميع مساهمات الأعضاء سواء كانت مساهمات عينية أو نقدية أو حتى في صورة قوة عاملة أو معرفة تقنية.

2- توسيع طاقة السوق الداخلي بزيادة للدخول والسلع ومساهمتها الفعالة في تحقيق زيادة حقيقية للدخول والسلع.

3- القيام بأدوار فعالة في مجالات مختلفة مثل التنمية الريفية وتحديث الزراعة على وجه الخصوص لمناسبة الروح التعاونية لطبيعة المزارعين السودانيين وحل مشكلة الإسكان وتوزيع السلع الإستهلاكية في المناطق النائية.

4- إنجاز مهام إجتماعيا وثقافيا وسياسيا إلى جوانب مهامها الإقتصادية فعن طريق التعاون يمكن أن تنتشر بين الناس الأفكار الحديثة المتطورة ويتعودوا على ممارسة الديمقراطية والإهتمام بالبيئة وتحقيق جوانب متعددة للتنمية البشرية.

5- في السودان يمكن أن تكون التعاونيات قناة تمويلية فعالة للتغلب على مشاكل شرائح إجتماعية كبيرة في المجتمع كالمعاقين، المرأة...وكوسيلة لدمجهم في الحياة الإجتماعية وتعظيم الإستفادة من جهودهم

إلا أن التشريع التعاوني وقانون التعاون 1999 في السودان يتميز بالضعف وعد مواكبته للتطور الهائل للهوية التعاونية ومنه أصبحت هناك ضرورة قصوى لمراجعة النصوص القانونية المتعلقة بالتعاونيات والتمويل وتحديثها لتصبح أكثر تلاؤما مع الواقع السوداني لقيام التعاونيات بدورها خلال الألفية الثالثة وبذلك يتحقق التناسق والتكامل ووحدة الحركة التعاونية السودانية الشعبية والتنفيذية[2].

المطلب الثالث: نموذج مصرف الإدخار والتنمية الإجتماعية ودوره التنموي

يقدم مصرف الإدخار والتنمية الإجتماعية باعتباره رائدا في مجال صناعة التمويل الأصغر في السودان هذه الخدمة لفئة واسعة من المزارعين وسكان الأرياف خاصة النساء وفئة أخرى هي خريجي الجامعات والمعاهد بغية تحقيق التنمية الإقتصادية والإجتماعية بولايات السودان المختلفة من خلال تمويل البنى الأساسية المؤازرة لتخفيف حدة الفقر من شبكات المياه، الصحة والتعليم، الكهرباء، الطرق وغيرها من مشاريع البنى التحتية. ووجّه المصرف موارده لتمويل مشروعات التمويل الأصغر حيث استفاد من هذا التمويل عدد 55298 مستفيدا بحجم تمويل قدره 395 مليون جنيه وتمثل المرأة نسبة 41% خلال العام 2015.

[1]- محمد الفاتح عبد الوهاب العتيبي، **دور التعاونيات النسوية في التمكين الإقتصادي للمرأة من خلال الإستخدام الأمثل للتمويل الأصغر**، مرجع سبق ذكره، ص ص11، 12.

[2]- المرجع نفسه، ص13.

الجدول رقم (11-3): التمويل الأصغر المنفذ حسب النوع من قبل مصرف الإدخار والتنمية الإجتماعية من (2015-2012)

بآلاف الجنيهات

البيان	عدد المستفيدين		المبلغ المنفذ		الإجمالي	
	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء
2012	33940	19622	220288	70691	53562	290978
2013	30129	20540	206727	82919	50669	289646
2014	33858	24525	251419	112761	58383	364180
2015	32599	22699	273823	121676	55298	395500
الإجمالي	130526	87386	952257	388047	217912	1340304

المصدر: مصرف الإدخار والتنمية الإجتماعية الأول في التمويل الأصغر، التقرير السنوي، 2015، ص30.

الفرع الأول: نماذج من مشروعات التمويل الأصغر الناجحة

فيما يلي بعض المشاريع الناجحة في تحقيق التنمية الممولة عن طريق مصرف الإدخار والتنمية الإجتماعية بواسطة التمويل الأصغر لفئات من المجتمع[1]:

1- **مشروع ربط صغار المزارعين بالأسواق:** يهدف المشروع إلى ربط صغار المزارعين بأسواق التمويل والإرشاد والتأمين ويستهدف صغار المزارعين التقليدين في القطاع المطري بهدف تحويلهم من متلقي إعانات إلى مرحلة الإنتاج والإكتفاء الذاتي بالإضافة إلى تحقيق أرباح حيث بلغ إجمالي المزارعين الممولين بالمشروع خلال الفترة (2012-2015) عدد 45245 مزارعا بحجم تمويل قدره 12.9 مليون جنيه بصيغة السلم في ولايات شمال كردفان وشمال وغرب دارفور.

2- **مشروع تحسين المأوى:** منتج تحسين المأوى من المنتجات التي يقدمها مصرف الإدخار والتنمية الإجتماعية خاصة في المناطق الريفية وشبه الحضرية حيث عمل المصرف على توفير مواد البناء لتحسين وتشييد المنازل لعدد 7487 مستفيد خلال عام 2012 حتى ديسمبر 2015 في حدود مبلغ 111.5 مليون جنيه.

3- **تمويل مشروعات الخريجين:** تم فتح نوافذ لتمويل الخريجين عبر فروع المصرف بكل الولايات، يقوم المصرف بزيادة محفظة الخريجين برأسمال قدره 32 مليون جنيه، ثم تمويل عدد 1996 خريج بمبلغ 31.8 مليون جنيه حتى ديسمبر 2015.

4- **مشروع دعم تعاونيات الإنتاج الزراعي بولاية غرب كردفان:** يهدف المشروع إلى توفير التمويل لأعضاء جمعيات مربي الضأن والماعز والتعاونيات الزراعية وتوفير خدمات التأمين والإدخار لتلك التعاونيات. بلغ إجمالي

[1] – **مصرف الإدخار والتنمية الإجتماعية الأول في التمويل الأصغر**، مرجع سبق ذكره، ص ص 20،21.

التمويلات المقدمة لجمعيات الإنتاج الزراعي بشقيه 7.3 مليون جنيه لعدد 50 جمعية إنتاجية استفاد منها 3094 مزارع.

الفرع الثاني: دراسات الأثر التنموي على بعض مشاريع التمويل الأصغر

فيما يلي أمثلة عن مساهمات بعض المشاريع التنموية[1]:

1- **مشروع المسرّة بولاية شمال كردفان:** يهدف المشروع إلى تيسير حصول المرأة الريفية على التمويل لأغراض الإنتاج لتحقيق الإكتفاء الذاتي للأسر وتحقيقفوائض لزيادة الدخل، يستهدف عدد 5000 إمرأة بكل محليات ولاية شمال كردفان تم تمويل عدد 2600 أسرة بمبلغ تمويل 6.6 مليون جنيه لعدد 52 جمعية. يستهدف الزراعة بشقيها النباتي (شراء البذور وشراء المحاريث...) والحيواني (تربية الضأن والماعز والأبقار) والصناعات الصغيرة (طواحين، مصانع صغيرة...) والتجارة البسيطة.

وكانت التنموية لهذا المشروع كالتالي:

- تحسن الوضع الغذائي بالنسبة لأفراد الأسر وخاصة الأطفال.
- اشارت معظم النساء المستفيدات إلى تحسين القدرة في الوصول إلى الخدمات الصحية خاصة للأطفال والنساء في سن الإنجاب من حيث القدرة المالية وزيادة الإهتمام والإدراك بأهمية السعي وراء تأمين الجوانب الصحية .
- الحصول على بعض الأصول خاصة في تجهيز المنزل بطريقة أفضل.
- الجمعيات تتبع أسلوب ادخاري اجباري للسداد، وأخرى تتبع نظام التوفير بالصناديق أو ما يعرف بالقرض الدوّار بين العضويات وهي وسيلة جيدة لتوفير احتياجات مالية لمواجهة الطوارئ.
- أثر المشروع على تنظيم وإدارة الجمعيات القاعدية في جوانب التمكين الخاصة باتخاذ القرار، اكتساب تقدير نسبي من الرجل في الأسرة ، التعرف على مفاهيم جديدة، التفاعل مع فئات مستنيرة.
- زيادة الوعي العام من خلال الإجتماعات والندوات التي تقيمها الجمعيات القاعدية والتواصل مع جهات مختلفة.

2- **مشروع الزهراء:** يهدف إلى توفير البيض في منطقتي شندي وكبوشية وتوفير فرص عمل للمرأة والخرجين، تشبيك العلاقات بين القطاع العام والخاص للمساهمة في التنمية بالمناطق الريفية، تم انجاز المشروع بالتعاون مع منظمة الغيث الخيرة وشركة (***COTAL***) للدواجن كخبير فني إداري للمشروع. استفادت من هذا المشروع 300 امرأة بحجم تمويل 32.9 مليون جنيه.

[1]- **مصرف الإدخار والتنمية الإجتماعية الأول في التمويل الأصغر**، مرجع سبق ذكره، ص 21،22.

و أجريت دراسة أثر اقتصادي واجتماعي لمشروع الزهراء لإنتاج البيض بالتعاون مع جامعة شندى وتوصلت الدراسة إلى عدد من النتائج من خلال الاستبيان والمقابلات الشخصية تمثلت في الآتي:

- أكثر الفئات العمرية للمستفيدات 20سنة إلى 40سنة.
- جمع مشروع الزهراء ما بين مشروعات تشغيل الشباب الخريجين ومشروعات التنمية المحلية.
- استهداف الشرائح الإجتماعية محدودة الدخل أو الأسر التي بلا دخل لتحسين المستوى المعيشي.
- معظم المستفيدات يتراوح دخلهن ما بين (500-300)جنيه في الشهر.
- 96% من المستفيدات لم يكن لهن مصدر دخل.
- وفّر مشروع الزهراء الحد الأدنى من مستوى المعيشة لعدد 300 أسرة.
- تتقبل الأسر ومن ثم المجتمع المحلي عمل المرأة في المشروع.
- كل المستفيدات تقريبا يرغبن في إعادة التمويل مرة أخرى من مصرف الإدخار والتنمية الإجتماعية بواسطة منظمة الغيث الخيرية.
- ظهور قيم اجتماعية مثل التعاون والتكافل بين المستفيدات وإبراز قيمة العمل الإجتماعي.
- تم سداد أقساط البنك وآلت ملكية المشروع لمنظمة الغيث الخيرية.

الفرع الثالث: التمويلات ذات البعد الإجتماعي للتمويل الأصغر

بلغ حجم تمويل البني التحتية المنفذ خلال العام 2015 مبلغ 368.3 ألف جنيه يمثل القطاع الزراعي 33%، قطاع الخدمات 18%، قطاع التعليم 17%، قطاع الكهرباء 14%، قطاع المياه 12%، قطاع الصحة وإصلاح البيئة 6%.[1]

الجدول رقم (12-3): التمويلات ذات البعد الإجتماعي للتمويل الأصغر

البيان	2012	2013	2014	2015	إجمالي القطاع
المياه	-	24265	32759	33492	90516
الصحة	-	3733	933	15938	20604
التعليم	-	16717	42193	81279	140189
الكهرباء	20358	128960	23388	17036	189742
الزراعة	-	-	22620	119208	141828
مشاريع أخرى	2310	-	9005	41601	52916
الإجمالي	**22668**	**173675**	**130898**	**308554**	**635795**

المصدر: مصرف الإدخار والتنمية الإجتماعية الأول في التمويل الأصغر، التقرير السنوي، 2015، ص31.

[1]- **مصرف الإدخار والتنمية الإجتماعية الأول في التمويل الأصغر**، مرجع سبق ذكره، ص22.

الفرع الرابع: مساهمات أخرى للبنك في إطار التنمية المستدامة

إن مصرف الإدخار والتنمية الإجتماعية أحد آليات الدولة التي تعمل على زيادة النمو الإقتصادي والإجتماعي في محاور الإنتاج والخدمات والمساهمة في تخفيف حدة الفقر وتوسيع فرص الكسب لقطاعات متعددة من المجتمع من خلال تحسين المستوى المعيشي لكثير من الأسر بنوفير التمويل والدعم للشرائح الضعيفة بالمجتمع مع السعي الجاد للمساهمة في حل مشكلة البطالة، وقد قام المصرف في هذا الإطار بالآتي[1]:

1- **القروض الحسنة:** وفق ما يبينه الجدول الموالي

الجدول رقم (13-3): القروض الحسنة المقدمة بصيغة التمويل الأصغر

مشروعات القرض الحسن	عدد المستفيدين	حجم التمويل الممنوح
مشروع القرض الحسن للمرأة الريفية	13395	16.6 مليون جنيه
القرض الحسن لذوي الإعاقة	685	813 ألف جنيه
القرض الحسن للطلاب (تسليف الطالب الجامعي)	9515	22.4 مليون جنيه
القرض الحسن لمنسوبي الجمعية السودانية لرعاية المتعايشين مع فيروس نقص المناعة (الإيدز)	525 مستفيدا و9 جمعيات	2.694 ألف جنيه

المصدر: من إعداد الطالب، اعتمادا على: **مصرف الإدخار والتنمية الإجتماعية الأول في التمويل الأصغر**، التقرير السنوي، 2015.

2- **الدعم الإجتماعي:** قام المصرف بتحويل مبالغ الدعم الإجتماعي للمستفيدين بالولايات المختلفة وقد تم صرف الدعم الإجتماعي عن طريق المصرف مباشرة وعن طريف ديوان الزكاة وشركة سودابوست، بلغ إجمالي المبالغ التي تم صرفعا عبر فروع المصرف خلال الفترة المذكورة 23.34 ألف جنيه.

3- **المرأة الريفية:** في إطار الشراكة مع بنك السودان المركزي لتنمية المرأة بلغ العدد الفعلي للمستفيدات من مضاربة بنك السودان بنهاية العام 2015 عدد 2363 إمرأة بحجم تمويل قدره 4.729 ألف جنيه.

4- **المساهمات المالية:** يقدم الصرف مساهمات مالية لدعم بعض الأنشطة الإنسانية والتنموية والإجتماعية.

المطلب الرابع: التمويل الأصغر في السودان بين الإيجابيات والإشكالات

رغم أن التجربة السودانية في قطاع التمويل الأصغر من التجارب الرائدة إلا أنها لازالت تعاني من بعض المشاكل والمعوقات والتحديات التي تحول دون تحقيق انجازات أكبر في صناعة التمويل الأصغر وما له من الأثر البالغ في تحقيق التنمية المستدامة بمختلف أبعادها.

[1] – **مصرف الإدخار والتنمية الإجتماعية الأول في التمويل الأصغر**، مرجع سبق ذكره، ص23.

الفرع الأول: ايجابيات التمويل الأصغر وتخفيف حدة الفقر في السودان

تتركز ايجابيات التمويل الأصغر السودانية في العديد من الجوانب يمكن حصرها في الآتي[1]:

1- يتم تمويل المشروعات الصغيرة وفق أحكام الشريعة الإسلامية وتطبيقا لمنهج الإقتصاد الإسلامي، على مستوى الدولة والقطاع المصرفي والقطاع المالي.

2- يقوم التمويل الأصغر بدور فعال في دعم الشرائح الضعيفة، وذلك لتدخل الدولة في آليات ومنهجية تسييره عن طريق البنك المركزي السوداني.

3- تقوم الصناديق الإجتماعية بمنح التمويل الأصغر وفق الضوابط التي تقرها الهيئات الشرعية الرقابية.

4- الإهتمام بالتمويل الأصغر على مستوى القطاع المصرفي كان متعاظما بإنشاء بنك السودان المركزي وحدة متخصصة للتمويل الأصغر بسياسات، كما أفردت له السياسات السنوية الصادرة محورا ثابتا يتضمن التمويل ذي البعد الإجتماعي.

5- الترخيص لمصارف متخصصة بالصيرفة الإجتماعية والتمويل الأصغر مع تقديم الفني والمالي (مصرف الإدخار والتنمية الريفية، البنك الزراعي التعاوني...).

6- إهتمام القطاع الخاص ببرامج التمويل الأصغر بإنشاء متخصص في المجال (بنك الأسرة مثلا سنة 2008).

الفرع الثاني: مشاكل ومعوقات التمويل الأصغر في السودان والحلول المقترحة

يُعاني قطاع التمويل الأصغر بالسودان من العديد من المشاكل التي تحول دون تحقيق دوره في التنمية الإقتصادية والإجتماعية، لعلّ أهمها[2]:

1- معظم البنوك لا تمتلك الخبرة الكافية في مجال العمل الميداني وروابطها قليلة مع المجتمعات المحلية وهذا يحد من الوصول إلى العملاء المحتملين، هذا يعني أن هيكل القطاع المصرفي الحالي غير مصمم لخدمة الإحتياجات المالية لأكثر القطاعات فقرا في المجتمع، فلا بد من وضع هيكل يناسب خدمة العملاء الذين لا يستطيعون الوصول إلى القطاع المالي الرسمي لدمجهم في القطاع الرسمي.

---

[1]- عبد المنعم محمد الطيب حمد النيل، **تقويم تجربة التمويل الأصغر الإسلامي في السودان خلال الفترة (2010-2000)–دراسة حالة القطاع المصرفي والمؤسسات الإجتماعية–**، ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر العالمي الثامن للإقتصاد والتمويل الإسلامي حول "النمو المستدام والتنمية الإقتصادية الشاملة من منظور إسلامي"، قطر، الدوحة، 18-20 ديسمبر 2011، ص28.

[2]- ابتسام عبد الرحمان مجذوب أحمد، مرجع سبق ذكره، ص ص 70-72.

2- إن اعتماد مؤسسات التمويل الأصغر على التمويل الخارجي قد حّ من انتشارها، فالجهات المانحة عادة ما يقع اخيارها للفئات المستهدفة في المناطق الريفية حتى تتمكن من إقامة مشاريع تنموية ريفية متكاملة مبنية على عدد من الإحتياجات في المجتمع الريفي كتشييد الطرق، الري، احتياجات الرعاية الصحية، معالجة التدهور البيئي، وبهذا يساهم المانح في جعل إنسان الريف مستهلك أكثر من منتج، إن اعتماد البنوك على مصادرها الذاتية يساعد على حرية التصرف في إختيار المشاريع التي تناسب الفئات المستهدفة حتى تتمكن هذه الفئات من الحصول على خدمات مالية متكاملة من خلال التمويل الأصغر.

3- هناك صعوبة في تحديد الفئات المستهدفة وهذا يرجع إلى ضعف أساليب تحديد الفقراء النشطين إفتصاديا، وبالرغم من أن بنك السودان قد حدد نوعية الفئات التي يجب أن تستهدف من قبل البنوك إلا أنها لم تلتزم بذلك وأصبحت تختار عملائها حسب منظورها للقطاع المستهدف، من الأحسن أن يكون هناك تنسيق مع كل الجهات ذات الصلة في مسألة التعرف على عملاء التمويل الأصغر وذلك من خلال الجمعيات والتعاونيات والإتحادات بأنواعها ومجالس الحي.

4- قلة الدراسات التي تقوم بمسح الأسواق للتعرف على احتياجات العملاء كان لها الأثر السلبي في توسيع نطاق خدمات التمويل الأصغر في السودان. فالبنوك عامة أبدت إهتماما قليلا في إطار تطوير منتجات التمويل الأصغر التي تناسب الفقراء، فعلى مؤسسات التمويل الأصغر الإستجابة إلى متطلبات الفئات المستهدفة حتى تتمكن من الوصول إلى أكبر عدد منهم والإنتشار بصور واسعة.

5- نقص التدريب وعدم الإلتزام التام بقوانين التمويل الأصغر مع ضعف التعرف على أفضل الممارسات، كل هذه العوامل أدت إلى سير العملية بصورة بطيئة وغير مبنية على أسس سليمة، إن برامج لبناء القدرات غير كافية فالمطلوب بذل جهد أكبر في هذا المجال خاصة البرامج التي تناسب احتياجات العميل.

6- إن إجراءات الإئتمان المتبعة بواسطة البنوك التجارية إجراءات تقليدية لا تتناسب مع ظروف العملاء، من الأفضل أن تتم إجراءات الإئتمان بصورة مبسطة وأن تكون هناك مرونة في الضمان المطلوب.

7- محدودية التنسيق بين مؤسسات التمويل الصغر (من البنوك، المنظمات غير الحكومية، الصناديق الحكومية، مشروعات التنمية الريفية) يقود إلى أن تظل سياسات التمويل الأصغر مبعثرة وليست في إطار إستراتيجية شاملة للفقير وخير مثال على ذلك أن منظموا الأعمال الصغيرة والحرفين يتعرضون إلى الإبتزاز من السلطات المحلية من ضرائب وتراخيص والرسوم المستمرة على هذه المجموعات والتي غالبا تنتهي بمصادرة الأصول التي من الصعب امتلاكها إلاّ عن طريق إئتمان آخر. وهذا بدوره يقود إلى التعثر من قبل عميل التمويل الأصغر.

هذا وبالإضافة إلى جملة من المشاكل المتعلقة بالجمهورية في حد ذاتها والمصارف والمشروعات الصغيرة، والتي يمكن حصرها في الآتي[1]:

أ- مشاكل تتعلق بالدولة

- مشكل غياب الخطط الإستراتيجية في السودان بسبب ضعف التنسيق بين الدولة ومؤسسات التمويل الأصغر بما فيها المصارف.
- عدم وجود مظلة إدارية وقانونية للتمويل الأصغر على مستوى الجمهورية.
- مشكلة ارتفاع الضرائب على قطاع الأعمال الصغيرة.
- المشاكل المرتبطة بنقص المعلومات فمؤسسات التمويل الأصغر أو الإدارات أو الوحدات ذات الصلة بالتمويل الأصغر بحاجة إلى قطاع يدير ويسيطر على تدفق المعلومات حتى تتمكن من كشف الإحتيال.

ب- مشاكل تتعلق بالمصارف السودانية

- عزوف المصارف السودانية عن التمويل لهذا القطاع بسبب ارتفاع تكلفة التمويل باستثناء بعض البنوك النشطة في هذه الصناعة كما رأينا سابقا.
- إشتراط المصارف السودانية لتوفير ضمانات كافية عند التمويل يحول دون إمكانية حصول أصحاب الحرف والصناعات الصغيرة على الأموال اللازمة لتنفيذ مشروعاتهم وهذا ما يشكل تهديدا لإستمرارية المشروعات التي يتم تمويلها.
- إشتراط المصارف السودانية لعقد إيجار أو شهادة بحث الأرض التي يعمل عليها قطاع الأعمال الصغيرة بيحول دون حصول هذا القطاع على تمويل من المصارف لأنه غالبا ما يعمل في محلات مؤقتة أو في المنازل.
- تشترط المصارف السودانية رخصة عمل سارية المفعول حتى يتم التعامل معها في حين أن معظم الذين يتقدمون للتمويل الأصغر لا توجد لديهم رخص تجارية.
- ضعف المبالغ التي توفرها المصارف لأصحاب المشروعات الصغيرة يحول دون تحقيق المنتج لأهدافه وبالتالي يصعب إمكانية تحقيقه للأرباح المرجوة كما قد يضعف أيضا إمكانية تسديد ما عليه من إلتزامات.
- بسبب ضعف التمويل المصرفي يدخل عميل التمويل الأصغر في إلتزامات مالية مع عدد من المصارف يحين أجلها في فترات متقاربة مما يصعب عملية السداد.
- تفضيل المصارف للتمويل عبر صيغة المرابحة يدفع بالعملاء لتحديد فترة قصيرة للتمويل تفاديا لإرتفاع تكلفة الإنتاجية مما يؤدي بدوره إلى فشل السداد بسبب عدم بدء المشروع لإنتاجه.

[1] – معهد علوم الزكاة، مرجع سبق ذكره، ص ص 30-32.

- ضعف المتابعة لمشروعات التمويل الأصغر بسبب قلة عدد الموظفين.
- تمركز معظم فروع المصارف بالمدن الكبرى بحثا عن تحقيق أرباح في حين لأن قطاع الأعمال الصغيرة يوجد في الريف.

ج- مشاكل تتعلق بقطاع الأعمال الصغيرة في السودان

- عجز المنتجين عن التسويق بسبب منافسة الصناعات البديلة لمنتجاتهم، والتي غالبا ما تتميز بتكلفة إنتاج منخفضة وجودة عالية.
- ارتفاع تكلفة المواد الخام التي يستخدمها قطاع الأعمال الصغيرة بسبب ارتفاع الرسوم الجمركية.
- الإتجاه المستمر من قبل المنتجين نحو تخفيض التكاليف يكون أحيانا على حساب الرقابة والإشراف.
- عدم الخبرة في الجوانب الإدارية لدى معظم المتقدمين للتمويل الأصغر.
- عادة ما يلجأ أصحاب الأعمال الصغيرة سعيا وراء الربح إلى توسيع نشاطهم مما يدخلهم في إلتزامات وتعقيدات تؤدي إلى مزيد من الإختناقات المالية، إذ ينبغي أن يتم هذا التوسع وفقا لإجراءات تمويلية جديدة لا تشكل عبئا على المشروع القائم ويفضل أن يكون من الأرباح المحتجزة.
- سيادة الدعم المباشر للبرامج القائمة.

الفرع الثالث: التحديات التي تواجه صناعة التمويل الأصغر في السودان

تواجه آفاق إستراتيجية التمويل الأصغر في السودان العديد من التحيات، أهمها[1]:

1- عدم مقدرة قطاع التنمية الإجتماعية (التمويل الأصغر) على الخلق والإبداع فمعظم منتجاته متشابهة وتقليدية ومتنافسة فيما بينها مما يصعب من عملية تسويقها على مستوى الجمهورية.

2- تطبيق إدارة الجمارك لتشريع لا يميز بين المؤسسات الصغيرة وغيرها من المؤسسات الأخرى الكبيرة مما يؤدي يشكل تحديا كبيرا للنهوض بهذا القطاع في السودان بسبب ارتفاع تكلفة الإنتاج وبالتالي عدم مقدرته على المنافسة.

3- تعتمد الجمهورية السودانية في تمويل القطاعات الصغيرة على المصارف في حين أن هيكل المصارف في السودان يتكون معظمه من المصارف التجارية التي تسعى لتعظيم أرباحها ولذلك لا تفضل تمويل قطاع الأعمال الصغيرة بسبب عدم وجود ضمانات ولضعف الأرباح التي تتحصل عليها من القطاع.

4- إنتشار أكثر من 70% من الشرائح التي تحتاج للتمويل الأصغر في الريف السوداني في حين أن القطاع المصرفي يتمركز في المدن ولا يفضل الإنتشار في الريف بسبب ضعف الموارد وضعف دخول القطاعات الصغيرة، لذلك فالتحدي الذي يواجه هذه الصناعة يتمثل في إصدار سياسات تحفز وتشجع المصارف على الإنتشار في الريف مثل تخفيض الضرائب على أرباح الفروع التي تنتشر في الريف وغيرها من السياسات الأخرى.

[1] – مصطفى محمد مسند، مرجع سبق ذكره، ص ص 16،17.

خلاَصة:

ظل التمويل الأصغر في السودان فريدًا من نواحي متعددة وواصل القطاع النمو وبمعدلات قياسية، إلا أنه لم يتخلى عن مهمته الإجتماعية في التكافل والتعاون مع الفقراء، ولا يزال ملتزما بالعناية بذوي الدخل المنخفض والنساء وذوي الإحتياجات الخاصة والخريجين من المعاهد والجامعات. وعلى الرغم من أزمة التخلف والتوتر السياسي في الدولة وحالات الصراع فيها إلا أن السودان لا يزال يحتفظ بجودة هذا القطاع. إذ يعدّ السودان من بين الدول الرائدة في هذا المجال عربيًا وإقليميًا رغم نشأته الحديثة تحت رعاية وإشراف من بنك السودان المركزي وعبر قنوات مختلفة لمنح هذا التمويل تستهدف شرائح معينة من المجتمع من بينها بنك الأسرة الذي يعتبر حديثة النشأة وبنك المزارع ومصرف الإدخار والتنمية الإجتماعية الذي يعدّ المصرف الأول على مستوى الدولة في منح التمويل الأصغر، والذي يسجل كل عام أرقام معتبرة من حيث حجم التمويل الممنوح وعدد المستفيدين وإسهاماته في قطاعات مختلفة كالصحة والتعليم وخلق مناصب العمل ودعم المرأة الريفية ودعم الجمعيات التي تنشط في مجال رعاية الأشخاص المتعايشين مع مرض الإيدز، والتي تصب كل أهدافه نحو تنمية مستدامة في السودان.

ووافق السودان كغيره من الدول على الأهداف الإنمائية للألفية كموجه للتنمية الإجتماعية ورفع مستويات المعيشة والتخفيف من الفقر، وبما أن التمويل الأصغر يشكل اللبنة الأولى لتنمية المشروعات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة المقامة من أجل خفض الفقر وتحسن أحوال المواطنين الضعفاء اقتصاديا واجتماعيا. غير أن هذا القطاع لازالت تعترضه جملة من المشاكل والعراقيل لا بدّ من تجاوزها للوصول إلى النتائج التنموية المطلوبة.

خـــاتمة عـــامة

خـــاتمة عـــامة:

إن التمويل المصغر هو الفكرة الوحيدة في الصناعة المصرفية الحديثة التي يمثل صفة مميزة للإقتصادات الفقيرة والناشئة التي تم تطويرها وتطبيقها في دول الجنوب كآسيا وأمريكا اللاتينية وإفريقيا ثم انتقلت إلى دول عالم الشمال نظرا لما لها من أثر مباشر في دعم شرائح معينة من المجتمع للنهوض بها اقتصاديا واجتماعيا. إذ تعتبر صناعة التمويل المصغر من أفضل الحلول التي تم ابتكارها كأحد الآليات الناجحة في تحقيق التنمية، حيث عرفت نمواً كبيراً في السنوات الأخيرة وذلك لإهتمام مختلف الدول بهذه الصناعة نظراً لما تحققه في مجال الفقر والبطالة والمرأة والتنمية الريفية والتعليم والصحة وغيرها من الأهداف التنموية.

وعملت الكثير من الدول على الإستفادة من تجربة بنك الفقراء لمحمد يونس في بنغلاديش وبالأخص منها السودان التي تعاني من ظاهرتي الفقر والبطالة واللتان تعتبران من أولى معوقات التنمية في البلد، إلا أن هذه الصناعة حققت نجاحا باهراً في معالجة هذه المشاكل من خلال العديد من الإستراتيجية ولعلّ إستراتيجية التمويل المصغر ذو الطابع التعاوني التكافلي أبرزها، ففي السودان يعتبر التمويل المصغر إستراتيجية دولة بأكملها وذلك من خلال إشراف بنك السودان المركزي ومتابعة وتقييم من قبل وحدة التمويل الأصغر في السودان التي تعدّ الذراع الأيمن للبنك في تنظيم هذا القطاع من خلال الضوابط التنظيمية والرقابية التي تصدرها.

إن التمويل المصغر كبرنامج لمحاربة الفقر خاصة فكرة علمية وعملية وإسناد آلية تنفيذها للبنوك المتخصصة ذات الطابع التعاوني يعتبر أحد نقاط القوة في الوصول إلى العملاء المستهدفين كالمرأة الريفية، خريجي المعاهد والجامعات، الأشخاص ذوي الإعاقة، الجمعيات التي تقدم الرعاية للأشخاص المتعايشين مع مرض نقص المناعة...وغيرها والتي تعتبر هدف بنوك عديدة في السودان منها بنك الإدخار والتنمية الإجتماعية بإعتباره الرائد في هذا المجال.

1. إختبار الفرضيات

- يعدّ الفقر هاجس الدول النامية خصوصا وأساس للكثير من المشاكل فيها والتي تحول دون تحقيق التنمية المستدامة، ونجد أنّ التمويل المصغر يستهدف هذا الهاجس حيث يعتبر أداة مهمة في ظل السياسات الإقتصادية الكلية والوطنية الرامية للتخفيف من حدة الفقر والتخلف، فهو يستهدف تسهيل الحصول على الأصول الإنتاجية عن طريق تجميع المدخرات أو تقديم المنح والمعونات أو تقديم السلفيات صغيرة الحجم ومن خلال هذه الوسائل يمكن للأفراد والأسر الفقيرة أن تتوسع في الأنشطة المدرّة للدخل من خلال إقامة الأعمال والمشروعات الصغيرة أو أنشطة التشغيل الذاتي التي تعتبر الخيار الوحيد المتاح للملايين من الأفراد الفقراء. وهذا ما يثبت صحة الفرضية الأولى
- تؤدي البنوك التعاونية وظائف متعددة ومتنوعة حيث أن هذه الوظائف تختلف وتتأثر بحجم البنك وتخصصه وقدراته والنظام التعاوني المعمول به في البلد، ويعتبر تقديم التمويل المصغر من أبرز الوظائف التي يقوم بها ويقدمه للتعاونيات والأفراد التعاونيين ونجد أن من أنواع التمويل المصغر الممنوح من قِبل هذه البنوك: تمويل المساكن، تقديم القروض للصناعات الصغيرة والمتوسطة، تقديم التمويل للمزارعين والحرفيين...وغيرها من

الشرائح الأخرى المستهدفة. وطبيعة التمويل الممنوح من طرف البنك التعاوني مميزة لخدمتها هذه الشرائح الضعيفة الذين قد لا تتاح لهم تلك الخدمات من البنوك التجارية. هذا ما يثبت صحة الفرضية الثانية

- إنعكست الأوضاع السياسية المتوترة في السودان على الأوضاع الإقتصادية ويتضح ذلك من خلال معدلات التضخم المرتفعة، تراجع دور القطاع الخاص واستثماراته، تدني حجم الإحتياطي من النقد الأجنبي وارتفاع العجز في الميزان التجاري. إلاّ أنّ السودان خطى خطوات كبيرة في التنمية رغم كل هذه الصعوبات فالسودان قد وضع خطط وإستراتيجيات تنموية أبرزها "الخطة الخمسية" كما أنه صادق على العديد من الإتفاقيات والبروتوكولات والتي تصبوا إلى تحقيق التنمية المستدامة في السودان. هذا ما يثبت صحة الفرضية الثالثة
- هناك العديد من الجهات المسئولة عن تقديم خدمات التمويل الأصغر في السودان، حيث يعمل حوالي 31 بنكاً على مستوى القطر، تتكون من بنوك تجارية وأخرى متخصصة منها ما هو مملوك للقطاع العام كمصرف الإدخار والتنمية الإجتماعية الذي يعتبر إمتداد لبنك الإدخار السوداني وهو مؤسسة مصرفية متخصصة في التمويل الأصغر وتمويل المشاريع ذات العد الإجتماعي والذي يقوم على مجموعة من القيم تحفزّ على مبدأ التعاون والتكافل الإجتماعي. ومنها ما هو مملوك للقطاع الخاص كبنك الأسرة والذي يعتبر حديث النشأة نسبيا مقارنة مع مصرف الإدخار والتنمية الإجتماعية والذي يعدّ أيضاً إدارة فاعلة في برنامج مكافحة الفقر من خلال إستهدافه لشرائح معينة ومساهمته في الترويج للمشروعات الصغيرة والمتوسطة. هذا ما يثبت صحة الفرضية الرابعة

2. نتائج البحث

يمكن إجمالا تلخيص النتائج المتحصل عليها من خلال البحث في النقاط التالية:

- يمثل التمويل المصغر نموذجا حقيقيا تستطيع الدول من خلاله تحقيق التنمية المستدامة لأنه يعبر عن الفهم الصحيح لمفهوم التنمية ويشمل جميع جوانبها وأبعادها الإقتصادية والإجتماعية والبيئية.
- يقدم التمويل الأصغر من طرف جهات حكومية وتساهم البنوك المتخصصة التعاونية بدور فعال في ذلك من خلال المحافظ التمويلية المخصصة لقطاع التمويل الأصغر من قبل بنك السودان المركزي.
- يعتبر القطاع المصرفي السوداني إسلاميا بالكامل وتتوافق منتجات التمويل الأصغر بذلك مع الشريعة الإسلامية.
- يتوفر النظام المصرفي في السودان على بنوك الفقراء سواء في القطاع العام (مصرف الإدخار والتنمية الإجتماعية) أو في القطاع الخاص (بنك الأسرة).
- تتنوع التمويلات بين الإقراض الفردي أو الجماعي مثل التعاونيات أو الأساليب الجماعية القروية (ضمان المجموعة).
- تسود صيغة المرابحة معظم التمويلات الممنوحة في التمويل الأصغر وإن كانت الصيغ الأخرى معمولا بها لكن بصورة أقل.

- يشرف البنك المركزي السوداني على تسيير القطاع من خلال مختلف المحددات والتوجيهات التي يصدرها لتنظيم الممارسات المتعلقة به بالإضافة من خلال نشاط وحدة التمويل الأصغر التي تعتبر ذراع أيمن للبنك المركزي السوداني للرقابة والإشراف على قطاع التمويل الأصغر وترجمة قرارات البنك المركزي على أرض الواقع.
- قانون التعاون في السودان يتيح لأعضاء التعاونيات والإتحادات القيام بأعمال تمويل أصغر كالودائع والمدخرات والإئتمان دون أن يكون هناك تعارض مع البنك المركزي السوداني.

3. التوصيات والإقتراحات

- يجب على مؤسسات التمويل المصغر أن تعمل على تقديم الدعم الفني للمشروع خصوصا في مجال التدريب وتنمية المهارات وإسناد النصائح الضرورية لأنها تعتبر شريك حقيق للفقراء.
- من الضروري دعم مبدأ التعاون في مؤسسات التمويل الأصغر وتوفير الإطار التشريعي الكافي والمتكامل لضمان نجاح هذه القناة التمويلية.
- تطوير التمويل الأصغر من خلال إقامة شركات متخصصة تقوم بدورها ببناء شبكاتها من الفروع بشرط عدم إغفال النهج التعاوني الملائم للمناخ الإجتماعي والثقافي خاصة في المناطق الريفية الأكثر فقرا.
- تسهيل إجراءات الحصول على القروض والتركيز على الخدمات الأساسية مثل الصحة، التعليم، السكن وذلك لتنمية مستوى حياة الأفراد.
- توفير قاعدة بيانات خاصة بالتمويل الأصغر حول العملاء المستهدفين بواسطة مؤسسات موازية تعمل على إجراء الدراسات والبحوث والإحصاءات قصد تسهيل التعرف على العملاء المستهدفين للتمويل الأصغر والوصول إليهم.
- حماية منتجات المشروعات الصغيرة المتولدة عن التمويل الأصغر بما يضمن لها عدم المنافسة من مؤسسات أكبر ما يعمل على تشجيعها والعمل على إستدامتها.

قـــائمة المـــراجع

أولا: المراجع باللغة العربية

1. الموسوعات والقواميس

1- إبن منظور، **لسان العرب**، دار صادرة، بيروت، الجزء 12، الطبعة الأولى، 1972.

2- مصطفى طلبه، **الموسوعة العربية للمعرفة من أجل التنمية المستدامة**، الدار العربية للعلوم، بيروت، المجلد الأول، الطبعة الأولى، 2006.

2. الكتب

1- جعفر الجزار، **البنوك في العالم: أنواعها وكيف نتعامل معها**، دار النقاش للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، الطبعة الثالثة، 1993.

2- جمال حلاوة، علي صالح، **مدخل إلى علم التنمية**، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى، 2009.

3- حامد الريفي، **اقتصاديات التنمية: مشكلات البيئة – التنمية الإقتصادية– التنمية المستدامة**، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، 2015.

4- خالد مصطفى قاسم، **إدارة البيئة والتنمية المستدامة في ظل العولمة المعاصرة**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007.

5- خبابة عبد الله، بوقرة رابح، **الوقائع الإقتصادية: العولمة الإقتصادية– التنمية المستدامة**، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2009.

6- سعد محمد داود، **البنوك ومحافظ الإستثمار**، دار التعليم الجامعي للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، 2012.

7- شاكر القزويني، **محاضرات في اقتصاد البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1989.

8- عادل بن عبد الله بن محمد المطرودي، **البنوك التعاونية دراسة فقهية تطبيقية**، دار الميمان للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى، 2014.

9- عبد الرحمان سيف سردار، **التنمية المستدامة**، دار الراية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2015.

10-عبد العزيز سمير محمد، **المداخل الحديثة في تمويل التنمية الإقتصادية**، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1988.

11-عبد العزيز قاسم محارب، **التنمية المستديمة في ظل تحديات الواقع من منظور إسلامي**، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2011.

12-عبد القادر محمد عبد القادر عطية، **اتجاهات حديثة في التنمية**، الدار الجامعية طبع- نشر- توزيع، الإسكندرية، 1999.

13-عبد المطلب عبد الحميد ، **إقتصاديات تمويل المشروعات الصغيرة**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2009.

14-عبد المطلب عبد الحميد، **بنك الفقراء والتمويل متناهي الصِغّر**، الدار الجامعية، الإسكندرية، الطبعة الأولى، 2013.

15-عبير شعبان عبده، سحر عبد الرؤوف القفاش، **التنمية الإقتصادية: مشاكل الفقر، التلوث البيئي، التنمية المستديمة**، دار التعليم الجامعي للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، 2013.

16-عبير عبد الخالق، **التنمية البشرية –أثرها على تحقيق التنمية المستدامة–**، الدار الجامعية، الإسكندرية، الطبعة الأولى، 2014.

17-عثمان محمد غنيم، ماجدة أبوزنط، **التنمية المستديمة: فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها**، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2010.

18-عدنان داود محمد العذاري، **الإستثمار الأجنبي المباشر على التنمية والتنمية المستدامة في بعض الدول الإسلامية**، دار غيداء للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى، 2016.

19-على قادري محمد الطاهر، **التنمية المستدامة في البلدان العربية بين النظرية والتطبيق**، مكتبة حسن العصرية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 2013.

20-ماركو إليا، **أساسيات التمويل متناهي الصغر –نصوص وحالات تطبيقية–**، ترجمة فادي قطان، مشروع تمبوس"مبدأ التمويل المتناهي الصغّر في الجامعة"، جامعة، تورينو، إيطاليا، 2006.

21-محمد عادل زكي، **الإقتصاد السياسي للتخلف مع إشارة خاصة إلى السودان وفنزويلا**، مركز دراسة الوحدة العربية، الطبعة الأولى، بيروت، 2012.

22-محمد عبد العزيز ربيع، **التنمية المجتمعية المستدامة–نظرية في التنمية الإقتصادية والتنمية المستدامة–**، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2015.

23-محمد فوزي أبو السعود، **مقدمة في الإقتصاد الكلي**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2004.

24-محمود عبد الفضيل، **سياسات التنمية الإقتصادية والإجتماعية في المنطقة العربية– رؤية المستقبل–**، دار العين للنشر، القاهرة، الطبعة الأولى، 2012.

25-مدحت القريشي، **التنمية الإقتصادية –نظريات وسياسات وموضوعات–**، دار وائل للنشر، الأردن، الطبعة الأولى، 2007.

26-ميشيل تودارو، **التنمية الإقتصادية**، ترجمة محمود حامد و محمود حسن حسني، دار المريخ للنشر، الطبعة الأولى، مصر، 2009.

27-نائل عبد الحافظ العواملة، **إدارة التنمية: الأسس– النظريات– التطبيقات العملية**، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2013.

28-هادي أحمد الفراجي، **التنمية المستدامة في إستراتيجيات الأمم المتحدة**، دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى، 2015.

29-هاشم مرزوك علي الشمري وآخرون، **الإقتصاد الأخضر مسار جديد في التنمية المستدامة**، دار الأيام للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2016.

30-هيثم الزعبي، **الإدارة والتحليل المالي**، دار الفكر للطباعة والنشر، الأردن، الطبعة الأولى، 2000.

31-يونس أحمد البطريق، **السياسات الدولية في المالية العامة**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1998.

3. المقالات والمجلات الدراسات

1- إبتسام عبد الرحمان مجذوب أحمد، **دور بنك السودان المركزي وبعض المؤسسات التمويلية المتخصصة في تخفيض الفقر في السودان من خلال برنامج التمويل الأصغر – مؤسسة التنمية الإجتماعية الخرطوم نموذجا–**، معهد الدراسات والبحوث الإنمائية، جامعة الخرطوم، 2010.

2- أحمد مجذوب، **نتيجة التناول للقطاعات الإقتصادية: في واقع ومستقبل الإقتصاد السوداني**، مركز الراصد للدراسات السياسية والإستراتيجية، جوان 2011.

3- إصلاح حسن العوض، **إدارة التمويل المُصَغَّر**، ورقة معلومات مقدمة للدورة التدريبية الأولى، بنك الأسرة، السودان، ماي، 2008.

4- **الإطار المؤسسي للتنمية المستدامة في السودان**، ورشة عمل حول الإطار المؤسسي للتنمية المستدامة في المنطقة العربية، جدة، في الفترة: 03-05 أكتوبر 2011.

5- الأمم المتحدة: اللجنة الإقتصادية لإفريقيا، **السودان موجز قطري 2015**، أديس أبابا، إثيوبيا، الطبعة الأولى، مارس 2016.

6- أمين قسول، **التمويل المُصَغَّر كآلية لتحقيق أول الأهداف الإنمائية للألفية الثالثة في الحد من الفقر المدقع والجوع بالبلدان النامية**، "مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا"، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر، العدد 09، 2011.

7- البنك الدولي، **السودان: استغلال الإمكانيات الكامنة لتحقيق تنمية متنوعة المصادر النتائج الرئيسية**، مذكرة إقتصادية عن السودان، 30 سبتمبر 2015.

8- الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، **قضايا الجنسين والتمويل الصغرى الريفي لتوفير الخدمات للمرأة وتمكينها**، دليل للممارسين، جوان 2010.

9- عالية عبد الحميد عارف، **إدارة القروض متناهية الصغر: الآليات والأهداف والتحديات**، "المجلة العربية للإدارة"، جامعة الدول العربية، المجلد 29، العدد01، جوان 2009.

10-عبد الرحمان عبد القادر، " **دور التمويل الاسلامي الأصغر في تنمية المؤسسات المصغرة – دراسة حالة السودان واليمن–**"، بحث مقدم في الأيام العلمية الدولية حول " المقاولاتية آليات دعم ومساعدة إنشاء المؤسسات في الجزائر :الفرص و العوائق"، بسكرة، 03-05 ماي 2011.

11- صلاح محمد إبراهيم، **التحديات والمهددات التي تواجه الإقتصاد السوداني بعد الإنفصال**، "مجلة النيل الأبيض للدراسات والبحوث"، كلية النيل الأبيض للعلوم والتكنولوجيا بكوستي، السودان، العدد03، 2014.

12- عبد الله بن مبارك بن عبد الله آل سيف، **أحكام البنوك التعاونية**، "مجلة الجمعية الفقهية السعودية"، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، العدد 14، 2012.

13- عثمان بابكر أحمد، **تجربة البنوك السودانية في التمويل الزراعي بصيغ السلم**، بحث رقم 49، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، 1997.

14- عثمان محمد غنيم ،ماجدة أبوزنط، **التنمية المستديمة–دراسة المفهوم والمحتوى–**، "مجلة المنار"، الأردن، المجلد 12، العدد01، 2006.

15- عصام محمد علي الليثي، **إنجاح الصيغ الإسلامية في التمويل الأصغر مع الإشارة إلى تجربة الأسرة – السودان–**، "مجلة دراسات اقتصادية وإسلامية"، المجلد 19، العدد الأول، 2013.

16- عصام محمد علي الليثي، **تكلفة التمويل وأثرها على سلوك المصارف في تقديم التمويل الأصغر**، المنتدى السادس، وحدة التمويل الأصغر، 30 جانفي 2008.

17- محمود منصور عبد الفتاح، **التعاونيات الخليجية "تاريخ ومستقبل"**، سلسلة الدراسات الإجتماعية تصدر عن المكتب التنفيذي لمجلس وزراء الشؤون الإجتماعية بدول مجلس التعاون لدول الخليج، العدد 73، الطبعة الأولى، سبتمبر 2012.

18- ناصري عبد القادر، **الأهداف الإنمائية للألفية الثالثة قبل سنة من موعد انتهائها 2015**، "مجلة الفكر"، جامعة محمد خيضر ببسكرة، الجزائر، العدد 12.

19- اليزابيث ليتلفيلد، جوناثان موردوخ وآخرون، **هل يمثل التمويل المُصَغَّر إستراتيجية فعالة من شأنها تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية الجديدة؟**، منشورات *CGAP*، مذكرة مناقشة مركزة، العدد 24، واشنطن، 2003.

20- المجلس الأعلى للتمويل الأصغر، لجنة وضع الخطة الإستراتيجية لتطوير وتنمية قطاع التمويل الأصغر في السودان (2013-2017)، ملخص تنفيذي.

21- معهد علوم الزكاة، **دورة خدمات التمويل المُصَغَّر**، أمانة التدريب والتعليم المستمر، جمهورية السودان، 2013.

4. الأعمال غير المنشورة

1.4 الأطروحات والرسائل والمذكرات

1.1.4 أطروحات الدكتوراه

1- أمين قسول، **متطلبات تفعيل خدمات التمويل المصغر في البنوك الإسلامية – عرض تجارب دولة–**، أطروحة دكتوراه علوم في العلوم الإقتصادية (غير منشورة)، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، الجزائر، 2015-2016.

2- سايح بوزيد، **دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية المستدامة بالدول العربية–حالة الجزائر–**، أطروحة دكتوراه علوم في العلوم الإقتصادية (غير منشورة)، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، الجزائر، 2012-2013.

3- عبد الرحمان العايب، **التحكم في الأداء الشامل للمؤسسة الاقتصادية في الجزائر في ظل تحديات التنمية المستدامة**، أطروحة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية (غير منشورة)،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر، 2010 -2011.

4- عثمان علام، **تمويل التنمية في الدول الإسلامية–حالة الدول الأقل نموا–**، أطروحة دكتوراه في العلوم الإقتصادية (غير منشورة)، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر03، الجزائر، 2013-2014.

2.1.4 رسائل الماجستير

1- أسماء رزاق، **آليات تمويل سياسات حماية البيئة في الجزائر–دراسة حالة ولاية بسكرة–** ، رسالة ماجستير في العلوم الإقتصادية (غير منشورة)، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2007-2008.

2- صباح براجي، **دور حوكمة الموارد الطاقوية في إعادة هيكلة الإقتصاد الجزائري في ظل ضوابط الإستدامة**، رسالة ماجستير في العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير (غير منشورة)، كلية العلوم الإقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف01، الجزائر، 2012-2013.

3- غسان روحي عقل، **العوامل المؤثرة في قرار منح الائتمان في مؤسسات التمويل المُصَغَّر في قطاع غزة**، رسالة ماجستير (غير منشورة)، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية غزة، فلسطين، 2010.

4- ياسين حريزي، **دور التمويل الإسلامي الأصغر في تحقيق التنمية المستدامة–دراسة مقارنة–**، رسالة ماجستير في علوم التسيير (غير منشورة)، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر، 2013- 2014.

3.1.4 مذكرات الماستر

1- قدور المكّي، **الوساطة المالية ودورها في تحفيز الإستثمار–دراسة ميدانية بنك الجزائر الخارجي BEA"وكالة تقرت"–**، مذكرة ماستر في العلوم الإقتصادية (غير منشورة)، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، 2012-2013.

2- مريم رزايقية، **التمويل المُصَغَّر كآلية للإقلال من الفقر وتحقيق التنمية المستدامة –عرض تجارب دولية–**، مذكرة ماستر في العلوم الإقتصادية (غير منشورة)، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة 08 ماي 1945 قالمة، الجزائر، 2013-2014.

2.4 التقارير

1- **بنك الأسرة**، التقرير السنوي، 2010.

2- تقارير بنك السودان المركزي خلال الفترة 2005- 2010.

3- تقارير بنك السودان المركزي وتقارير البنك الدولي حول التنمية في إفريقيا.

4- تقرير الأمم المتحدة، إدارة الشؤون الإقتصادية والإجتماعية، **إرشادات لإعداد إستراتيجية وطنية للتنمية المستدامة في الألفية الجديدة**، ورقة المعلومات الأساسية رقم 13، نيويورك:2002.

5- تقرير الأمم المتحدة، إدارة الشؤون الإقتصادية والإجتماعية، دراسة الحالة الإقتصادية والإجتماعية في العالم 2012، **سعيا إلى تمويل جديد للتنمية، نظرة عامة**، نيويورك، 2012.

6- تقرير التنمية البشرية 2013، **نهضة الجنوب: تقدم بشري في عالم متنوع**، صادر عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

7- التقرير العربي الإقليمي للتمويل الأصغر، **إستعراض آخر المستجدات**، شبكة التمويل الأصغر للبلدان العربية– سنابل–، ديسمبر، 2009.

8- تقرير ميكس 2010 لتحليل ومقارنة الأداء للتمويل الأصغر في العالم العربي.

9- صندوق النقد الدولي، **السودان**، التقرير القطري رقم 14/364 الصادر عن صندوق النقد الدولي، 21 نوفمبر 2014.

10-**مصرف الإدخار والتنمية الإجتماعية الأول في التمويل الأصغر**، التقرير السنوي، 2015.

11-وكالة الاغاخان للقروض الصغيرة ، التقرير السنوي 2008.

3.4 المداخلات

1- أحمد رفعت عدوي، **المديونية الخارجية: قضايا ما بعد الإنفصال**، ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر العلمي الرابع للجمعية السودانية للعلوم السياسية، مركز الراصد للدراسات السياسية والإستراتيجية، الخرطوم، 28 - 29 نوفمبر 2010.

2- حسن الحاج علي أحمد، **السياسات المقترحة وتوصيات المؤتمر**، ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر السنوي حول "التحيات الإقتصادية وآثرها على التنمية الإقتصادية وتقديم الخدمات اللامركزية"، كلية الدراسات الإقتصادية

والإجتماعية، جامعة الخرطوم بالتعاون مع وزارة المالية والإقتصاد والبنك الدولي، الخرطوم، السودان، 30 -31 جانفي 2013.

3- سعيد بن مبارك المحرّمي، **الأنظمة البنكية البديلة ومدى توافقها مع أحكام الشريعة ومقاصدها مقارنة بنظام الاحتياطي الجزئي**، ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر الرابع عشر للهيئات الشرعية حول "المؤسسات المالية الإسلامية"، البحرين،2015 .

4- سليمان بوفاسة، عبد القادر جليل، **محاولة تقييم المصرفية الإسلامية –تجربة السودان–**، ورقة بحث مقدمة إلى الملتقى الدولي الثاني حول "الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية"، معهد العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، المركز الجامعي خميس مليانة، 06،05 ماي 2009.

5- عبد العزيز الطيب، حجاب عيسى، **فعالية المؤسسة الإقتصادية في ظل التنمية المستدامة**، ورقة بحث مقدمة إلى الملتقى الدولي حول "أداء وفعالية المنظمة في ظل التنمية المستدامة"، قسم العلوم الإقتصادية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 10و11 نوفمبر، 2009.

6- عبد اللطيف بلغرسة، صبرينة صالحي، **إعادة توزيع الثروة في الإقتصاد الإسلامي ودورها في الحد من ظاهرة الفقر –إضاءة على تجربة السودان–**، ورقة بحث مقدمة إلى الملتقى الوطني حول "ظاهرة الفقر بين إشكالية التنظير وتحديات الواقع –رؤية مستقبلية–، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة 08 ماي 1945 قالمة، 17و18 سبتمبر 2013.

7- عبد الله بن مبارك بن عبد الله آل سيف، **التوصيف الفقهي للبنوك التعاونية: البنوك التعاونية (الأنظمة البنكية البديلة ومدى توافقها مع أحكام الشريعة ومقاصدها مقارنة بنظام الاحتياطي الجزئي)**، ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر الرابع عشر للهيئات الشرعية حول "المؤسسات المالية الإسلامية"، البحرين، 2015.

8- عبد المنعم محمد الطيب حمد النيل، **تقويم تجربة التمويل الأصغر الإسلامي في السودان خلال الفترة 2000-2010 –دراسة حالة القطاع المصرفي والمؤسسات الإجتماعية–**، ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر العالمي الثامن للإقتصاد والتمويل الإسلامي حول "النمو المستدام والتنمية الإقتصادية الشاملة من منظور إسلامي"، قطر، الدوحة، 18-20 ديسمبر 2011.

9- عماري عمار، **إشكالية التنمية المستدامة وأبعادها**، ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر الدولي حول "التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة"، جامعة عباس فرحات سطيف، 07 و08 أفريل 2008.

10-عمران عبد الحكيم، **مساهمة برامج التمويل المُصَغَّر في تحقيق الأهداف التنموية للألفية**، ورقة بحث مقدمة لإلى الملتقى الدولي الثاني حول "المالية الإسلامية"، صفاقس، تونس، 27-29 جوان 2013.

11-عنابي عيسى، البز كلثوم، **تفعيل التنمية المستدامة في الجزائر حتمية بيئية أم واقع اقتصادي**، ورقة بحث مقدمة إلى الملتقى العلمي الدولي حول "أداء وفعالية المنظمة في ظل التنمية المستدامة"، قسم العلوم الإقتصادية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 10 و11 نوفمبر، 2009.

12-محمد الفاتح عبد الوهاب العتيبي، **دور التعاونيات النسوية في التمكين الإقتصادي للمرأة من خلال الإستخدام الأمثل للتمويل المُصَغَّر**، ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر الإقتصادي بجامعة الأحفاد، السودان، 02-03 أكتوبر 2011.

13-محمد عبد الحليم عمر، **التمويل التعاوني: الأسس– الواقع– المقترحات**، ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر الدولي حول "التعاونيات والتنمية في مصر والعالم العربي الواقع والآمال"، جامعة الأزهر مصر، 08-09 مارس 2005.

14-مسعد عبد القادر، **برامج الطاقات المتجددة كبديل استراتيجي للدول النفطية في تحقيق التنمية المستدامة**، ورقة بحث مقدمة إلى الملتقى الوطني حول "المؤسسات الإقتصادية الجزائرية واستراتيجيات التنويع الإقتصادي في ظل إنهيار أسعار المحروقات"، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة 8 ماي 1945، قالمة، 25 و26 ماي 2017.

5. المواقع الإلكترونية

1- http://keydifferences.com/difference-between-commercial-and-cooperative-banks.html

2- **أساسيات التمويل المُصَغَّر** "، متاحة عبر الموقع الالكتروني:
www.ngoconnect.net/documents/592341/749044/

3- إقبال عثمان مفرح سالم – نقلا عن محمد الفاتح عبد الوهاب العتيبي –، موقع البوابة العربية للتمويل الأصغر–، مقال متاح على الموقع: http://extension.sudanagri.net/posts/533935

4- بنك الأمل باليمن، متاح على الرابط: http://www.alamalbank.com

5- **بنك السودان المركزي**، تقرير سياسات للعام 2015، ص22. متاحة على الرابط:
http://www.cbos.gov.sd/node/8407

6- بنك السودان المركزي، وحدة التمويل الأصغر، متاحة على الرابط: http://www.mfu.gov.sd/node/375

7- بنك السودان المركزي، وحدة التمويل الأصغر، متاحة على الرابط: http://www.mfu.gov.sd/content

8- سيف اليزل بابكر، **السودان يتجه لتنشيط التمويل الأصغر والتعاونيات لتخفيف العبء الإقتصادي**، "الشرق الأوسط"جريدة العرب الدولية، رقم العدد 13864، تاريخ النشر 12 نوفمبر 2016،متاحة على الرابط:
http://aawsat.com

9- عبد الله بن مبارك بن عبد الله آل سيف، **ملخص أحكام البنوك التعاونية**، متاحة على الرابط:
http://www.alukah.net/web/abdullah-ibn-mubarak/0/48448

10-علي أحمد شرف الدين، **تعريف التمويل المُصَغَّر وأهميته**، متاحة على الرابط:
http://apap.ahlamontada.com/t7455-topic

11-فاروق محمد أحمد، حفيظة محمد عبد الله، **التمويل المُصَغَّر واقع التجربة للمؤسسات غير المصرفية**، جامعة إفريقيا العالمية، كلية الإقتصاد والعلوم السياسية، الخرطوم، السودان، بحث متاح على الرابط:
http://ecnomics.iua.edu.sd

12-**متلازمة التمويل المُصَغَّر: أداة لتمكين المرأة أم تعجيزها؟**، متاح على الرابط:
www.microfinancegateway.org/ar/librar/

13-محمد الفاتح عبد الوهاب العتيبي، **التعاونيات وسيلة مثلى لإستغلال التمويل المُصَغَّر في التنمية ومكافحة الفقر**، "مجلة الحوار المتمدن"، العدد 24، متاحة على الموقع:
http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=153146

14-محمد بن أبي بكر الرازي، **مختار الصحاح**، الجزء 01، ص 105 عن الموقع: www.alwarraq.com

15-محمد عادل زكي، **الإقتصاد السوداني**، "مجلة الحوار المتمدن"، العدد 4277، متاحة على الرابط:
http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=387311

16-محمد عمر بشير، **تاريخ الحركة الوطنية في السودان: 1900-1969**، متاحة على الرابط:
https://docs.google.com/file/d/0BwSf_0bx00XdZ24wZ1dfWVh0Y0k/edit

17-مصطفى محمد مسند، **إستراتيجية إدارة مخاطر التمويل الأصغر بالمصارف السودانية**، منشورات البوابة العربية للتمويل الأصغر، متاحة على الرابط: http://www.microfinancegateway.org/ar

18-وحدة التمويل الأصغر، **الضوابط التنظيمية والرقابية لمؤسسات التمويل الأصغر**، 2011، متاحة على الرابط:
www.mfu.gov.sd/node/379

19-ويكيبيديا، المسوعة الحرة، متاحة على الرابط: https://ar.wikipedia.org/wiki/اتفاقية_بازل.

20-*http://www.diplomatie.gouv.fr/fr/sites/odyssee-**developpement-durable**,l'odyssée du développent durable.*

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية

1- المراجع باللغة الفرنسية

1- ***Développement durable et entreprises**, un défit pour les managers, Edition Afnor, 2eme édition, France, 2008.*
2- ***Le développent durable : outil de compétitivité pour les entreprises françaises**, rapport de la commission ingénierie et grands projet, comité des conseillers du commerces extérieurs français, 2007.*
3- *M.C.Smouts, D.Battistella et P.Vennesso, Programme des nations unies pour l'environnement, les communications sur le développement durable.*
4- *Michel Lelart , **"De la finance Informelle à la Micro finance "** ,économie et gestion ,Agence universitaire de la Francophonie, Paris, France,2005.*

2- المراجع باللغة الإنجليزية

1- *Elizabeth Littel field and Rosenberg , **"Micro finance and the poor :Breaking down the walls between micro finance and formel finance "** ,finance and development ,number 2,june 2004 .*
2- *DOUGLAS PEARCE, **Financial Inclusion in the middle East and North Africa: Analysis and Roadmap Recommandations**, the World Bank*
3- *Sébastien Le Foll , **Territoire et légitimité des banques coopératives : implication du salarié ubiquiste au Crédit Mutuel de Bretagne**, mémoire majeur, master 2 recherche en science de gestion, laboratoire ICI (Information, Coordination, Incitations), année 2012-2013.*

الـــملاحـــــق

الملحق رقم (01): المؤشرات الكلية للإقتصاد السوداني

	2010	2011	2012	2013
Taux de croissance du PIB réel	5	2.8	2	2.8
Taux de croissance du PIB réel par habitant	2.5	0.4	-0.4	0.4
Inflation IPC	13	15.3	19.8	17
Balance budgétaire % PIB	-3.1	-4.3	-3.4	-4.3
Balance courante % PIB	-6.4	-7.5	-12.3	-8

2010 : estimations ; 2011 et années suivantes : prévisions.

StatLink http://dx.doi.org/10.1787/888932605694

الملحق رقم (02): مساهمات القطاعات المختلفة في معدل الناتج المحلي الإجمالي بالنسب

	2006	2011
Agriculture, foresterie, pêche et chasse	32.9	33.1
Agriculture, élevage, sylviculture et pêche	-	-
dont agriculture	-	-
Mines et extraction	9.6	10.1
dont pétrole	-	-
Industries manufacturières	7.4	8.6
Electricité, gaz et eau	2.2	1.8
Electricité, eau et assainissement	-	-
Construction	4.4	4.7
Vente en gros et de détail, hôtels et restaurants	15	15.6
dont hôtels et restaurants	-	-
Transports, entreposages et communications	13.9	12.5
Transport et stockage, information et communication	-	-
Finance, immobilier et services aux entreprises	6.7	6.6
Intermédiation financière, services immobiliers, services aux entreprises et autres services	-	-
Services des administrations publiques	-	-
Administration publique et défense, sécurité sociale, éducation, santé et travaux sociaux	-	-
Administration publique, éducation, santé	-	-
Administration publique, éducation, santé et autres services sociaux et personnels	5.6	5.3
Autres services communautaires, sociaux et personnels	-	-
Autres services	2.1	1.9
Produit intérieur brut aux prix de base / au coût des facteurs	100	100
Vente en gros et de détail, hôtels et restaurants	-	-

2010 : estimations ; 2011 et années suivantes : prévisions.

StatLink http://dx.doi.org/10.1787/888932626252

الملحق رقم (03): نصيب الفرد من إجمالي الناتج المحلي في السودان

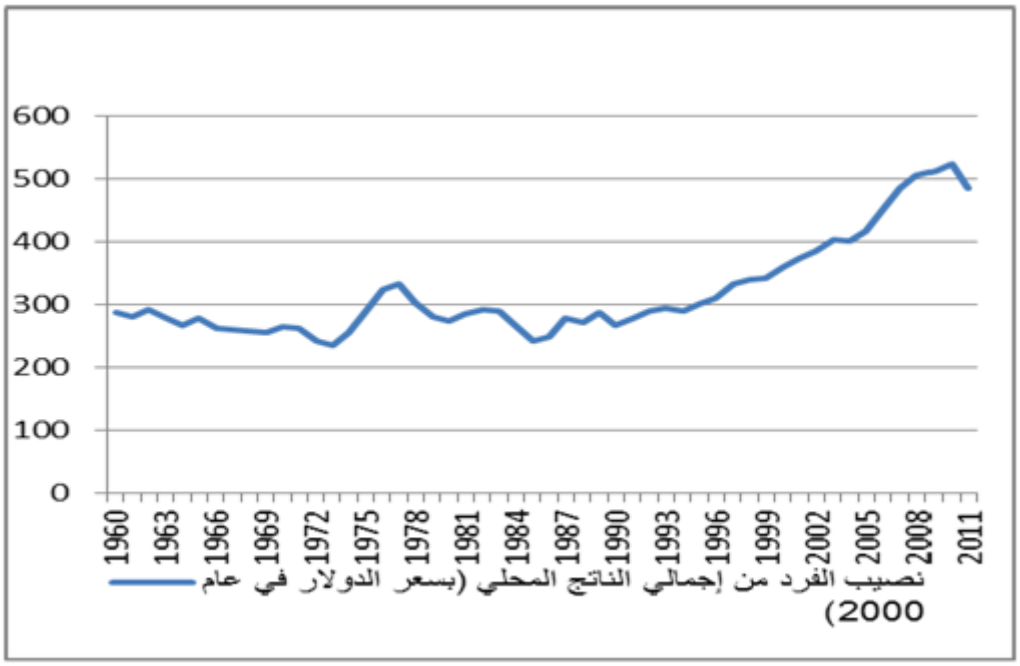

الملحق رقم (04): معدلات النمو في قطاعات مختارة في السودان

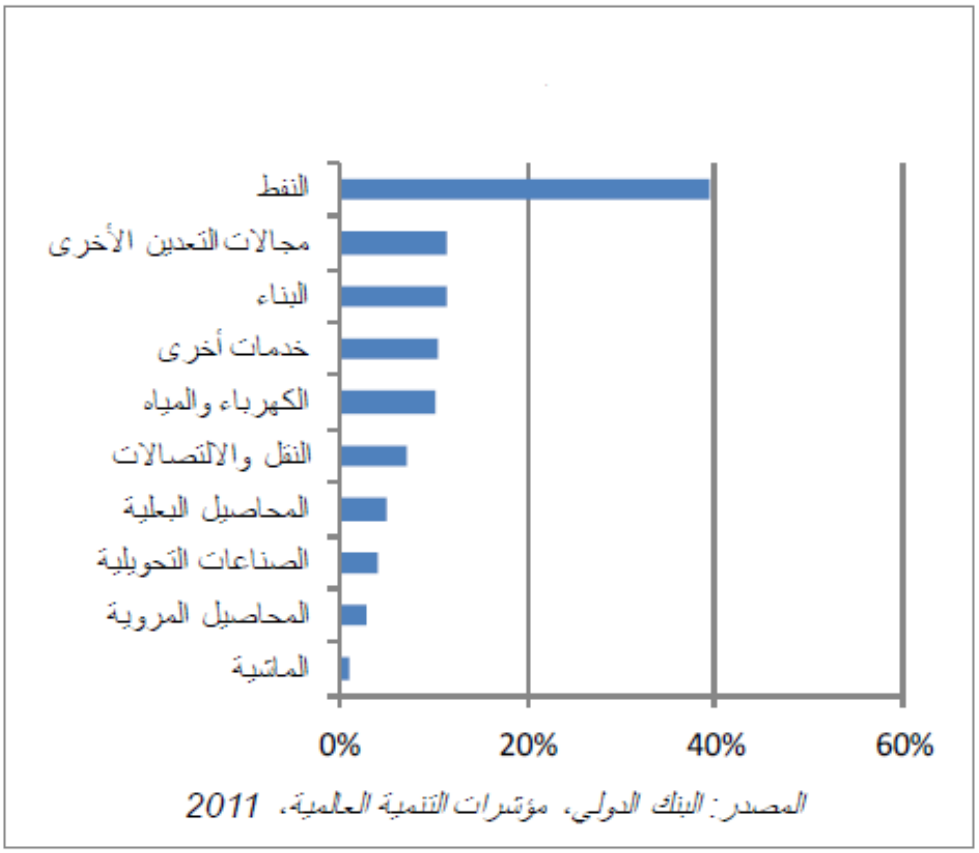

الملحق رقم (05): ارتفاع أسعار المواد الغذائية في السودان بأكثر من الضعف سنة 2010

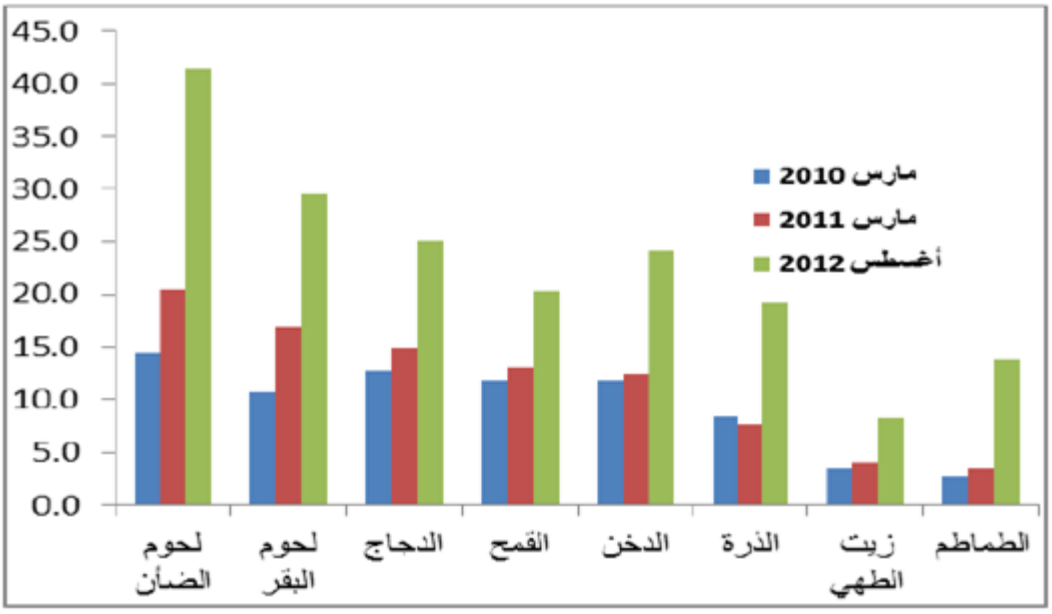

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء

الملحق رقم (06): واجهة مصرف الإدخار والتنمية الإجتماعية

الملحق رقم (07): خريطة السودان

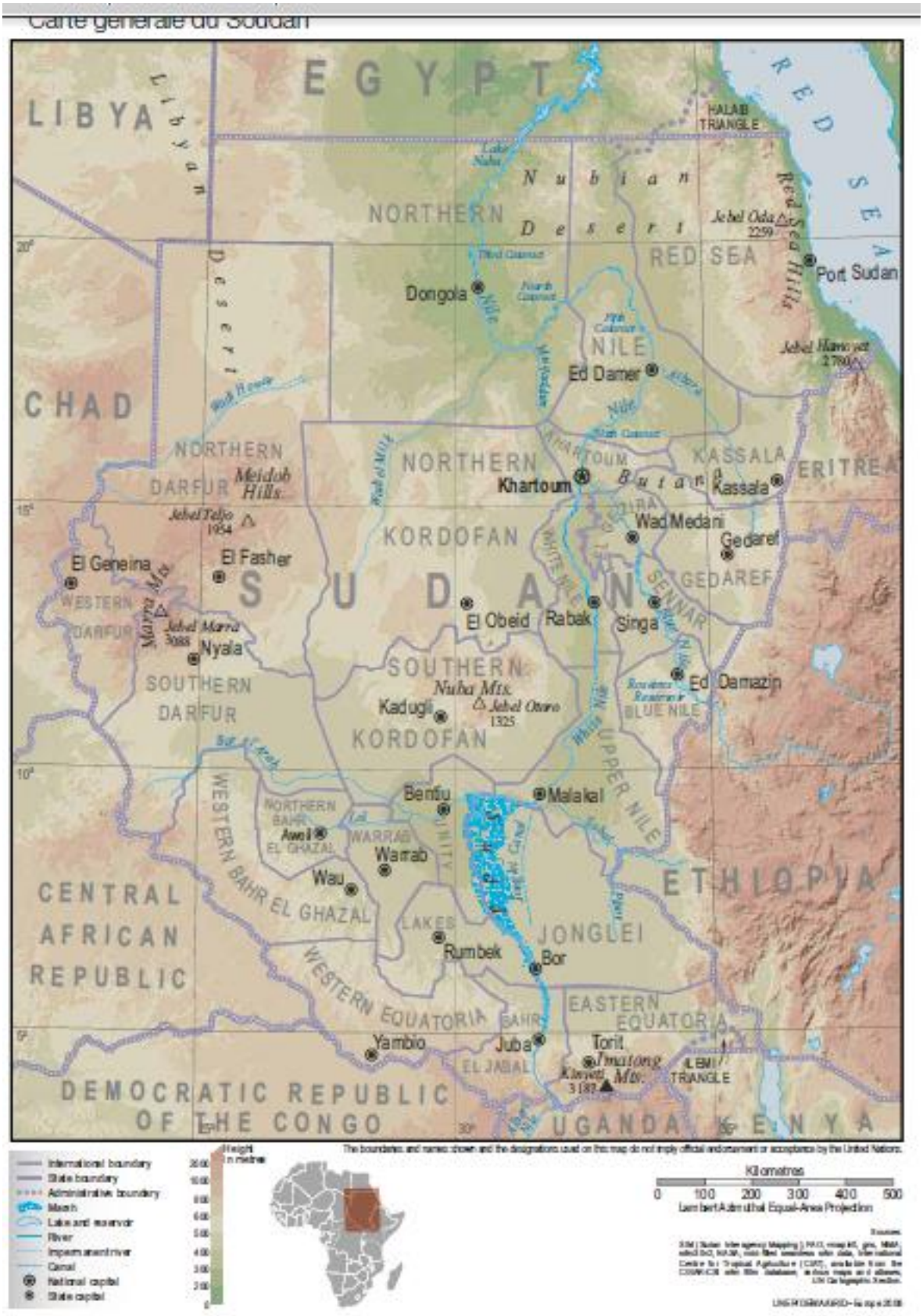

الملخص:

شهد التمويل الأصغر منذ أكثر من عقدين تطورا مهما كأحد الآليات الموجهة لتمويل التنمية المستدامة وتعبئة المدخرات. حيث أضحت هذه الآلية المبتكرة تحظى باهتمام رسمي ومؤسساتي، لاسيما في البلدان النامية. وتحاول هذه الدراسة تسليط الضوء على دور التعاونيات المالية ومنها البنوك التعاونية كأحد الأشكال التنظيمية في مسعى محاربة الفقر والبطالة. ومحاولة الإجابة على مسألة كيف يمكن أن تساهم البنوك التعاونية في التمويل الأصغر وفي تنمية الأفراد والمجتمعات على نحو مستدام مالياً؟ وفي هذا الإطار تطرقت الدراسة لعرض تجربة السودان الرائدة في مجال التمويل الأصغر ذو الطابع التعاوني حيث اعتمدته كإستراتيجية تنموية في محاربة الفقر وتحقيق التنمية المستدامة. توصلت الدراسة إلى أن تجربة السودان فريدة وذات طابع إسلامي إلا أن النجاح النسبي الذي حققته البنوك التعاونية لم يرقى للمستوى المرجو، ذلك أن مبادرات التمويل الأصغر الحالية لديها تغطية وتأثير محدودين بالمقارنة مع حجم مشكلة الفقر وبالتالي فإن الإمكانيات الضخمة للتمويل الأصغر لا تزال غير مستغلة إلى حد كبير، وهناك حاجة إلى رؤية واضحة لتنمية وتوسيع قطاع التمويل الأصغر التعاوني واستراتيجية لدمج التمويل الأصغر في السياسات الوطنية.

الكلمات المفتاحية:

التنمية المستدامة، التمويل المصغر، مؤسسات التمويل المصغر، التمويل الأصغر الإسلامي، البنوك التعاونية، الفقر.

Résumé :

Depuis plus de deux décennies Le micro finance a été connu comme l'un des importants mécanismes pour financement du développement durable, Ce type de financement est devenu un intérêt officiel et institutionnel, en particulier dans les pays en développement.

Cette étude d'essayé de savoir le rôle des coopératives financières, et les banques coopératives comme l'une des formes d'organisation dans un effort pour lutter contre la pauvreté et le chômage.

Et essayer de répondre à la question de savoir comment ils peuvent contribuer aux banques coopératives en matière de micro finance et dans le développement des individus et des communautés d'une manière durable financièrement?. Dans ce contexte, l'étude adressée voir l'expérience de pays de soudan dans une nature coopérative de la micro finance en tant que stratégie de développement adoptée dans la lutte contre la pauvreté et la réalisation du développement durable. L'étude a révélé que le pays de soudan caractéristique par le micro finance islamique, mais le succès relatif des banques coopératives ne vivaient pas au niveau souhaité. Malheureusement Les initiatives de micro finance actuelles ont une couverture et l'impact des limités par rapport à le problème de la pauvreté, et donc l'énorme potentiel de la micro finance est encore largement inexploité. Dans ce cas il est nécessaire d'avoir une vision claire pour le développement et l'expansion du secteur de la micro finance et de la stratégie de coopération pour l'intégration de la micro finance dans les politiques nationale.

Mots clé:

Le développement durable, le micro finance, les institutions de micro finance, le micro finance islamique, les banques coopératives, la pauvreté.